

الإمامة والنقيض عند مفكرى الأباطنية

الدكتور/ محمد الحيدري وريش

عالم الكتب

٢٨ شارع عبدالخالق ثروت - القاهرة ت: ٢٩٢٦٤٠١

درويش ، عبد الحميد .
الإمامة والتقفة عند مفكرى الأباضية / عبد الحميد درويش ، - ط1
- القاهرة : عالم الكتب ، 2007 .
160 ص ، 24 سم
تعمك : 2- 577-232-977
1- الأباضية (الخوارج)
2- الإمامة
أ - العنوان

248.2

عالم الكتب

نشر - توزيع - طباعة

❖ الإدارة :
16 شارع جواد حصنى - القاهرة
تليفون : 3924626
فاكس : 002023939027

❖ المكتبة :
38 شارع عبد الخلق ثروت - القاهرة
تليفون : 3926401 - 3959534
ص . ب 66 محمد فريد
الرمز البريدى : 11518

❖ الطبعة الأولى
1428 هـ - 2007 م

❖ رقم الإيداع 8039 / 2007

❖ الترقيم الدولى I.S.B.N

2 - 577 - 232 - 977

❖ الموقع على الإنترنت : WWW.alamalkotob.com

❖ البريد الإلكتروني : info@alamalkotob.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله.
وأصلى وأسلم على الرسول المجتبى وإمام الهدى والعلم والتقى محمد
صلى الله عليه وسلم.

هذه الدراسة تعالج أهم القضايا التى تشغل بال الإنسان منذ
نشأته وحتى الآن وهى قضية الإمامة والحكم وعلاقتها بالاعتقاد
والعمل وذلك من منظور أحد المذاهب الاعتقادية فى الإسلام وهو
المذهب الإباضى.

ولم تشأ الدراسة أن تقتصر على الجانب النظرى من مسألة
الإمامة فكان من الضرورى بيان العلاقة الضرورية بين
النظر والعمل من خلال أحد المبادئ العملية وهو مبدأ التقية، وكيف
ارتبط مفهوم الإمامة بالتقية من خلال مشروعية الإمامة ووجوبها
وعلاقة ذلك بوجوب التقية الدينية وشروط جوازها.

وتهدف هذه الدراسة إلى تحديد أسباب الاختلاف فى الإمامة
والتقية بين الإباضية وسائر الفرق والمذاهب الإسلامية فى محاولة
لبيان وسائل حسم الخلاف المذهبى بين الفرق والمذاهب الكلامية
التقليدية؛ ليحل الاتفاق والاتحاد بدلا من الاختلاف والافتراق، ولعل
كشف هذه الأسباب يكون سبيلا للتقريب بينها تحقيقاً للاعتصام
ووحدة الدين واتحاد أهله وقوتهم فى مواجهة أعدائهم. وإثبات أن
الخلاف كان فى الفهم والتأويل وفى الفروع وصحة الدليل وليس فى
الأصول، كما حاولت هذه الدراسة بيان حقيقة المذهب الإباضى
ودوره الدينى والسياسى من خلال أصوله السياسية والاعتقادية التى
ميزته عن غيره من المذاهب والفرق التى بينت مدى أصالته التى
يجعلها الكثيرون وحتى أصحاب المذهب نفسه من المعاصرين، وذلك
من خلال المبحث الثالث الذى يتناول أصالة الفكر الإباضى من خلال

بيان النشأة وأصالة التميز عن الخوارج وكذلك أصالة التراث الأباضي والإنتاج الفكرى لأئمة العلم من الأباضية.

وفى سبيل تحقيق ذلك حاولت الدراسة وضع آليات لتحقيق الأهداف والإجابة على العديد من التساؤلات مثل :

١. ما هو الدور الذى لعبته المدرسة الأباضية فى تاريخ الفكر السياسى العربى من خلال قضية الإمامة وترسيخ مبدأ الديمقراطية كمنهج عام للاتجاه السياسى وشرط لتحقيق الإمامة العادلة؟

٢. ما هو موقف الأباضية من مسألة الإمامة عموماً وإمامة الخلفاء الراشدين على وجه الخصوص، وما هو موقف أصحاب الفرق والمذاهب من الإمامة الأباضية؟

٣. كيف وازن الأباضية بين إمامة العلم وإمامة الدين والجمع بين الإمامة السياسية والإمامة الدينية من خلال مراحل الإمامة الأربعة وهى مسالك الدين المتمثلة فى إمامة الظهور وإمامة الدفاع وإمامة الشراة وإمامة الكتمان؟

٤. كيف اختلفت آراء الأباضية عن باقى الفرق والمذاهب عند إثبات مشروعية الإمامة ووجوبها من خلال أدلة العقل والنقل، هذا رغم الاتفاق بينهم فى العديد من الشروط الواجب توافرها فى الإمام العادل وطريقة اختياره؟

٥. كيف كانت العلاقة الوثيقة بين الإمامة والتقية دليلاً على ترابط الأصل بالفرع والنظر بالعمل واعتبار الاعتقاد فى الإمامة والتقية من أصول المذهب عند الأباضية؟

٦. كيف أدت الخلافات الداخلية بين الأئمة من جهة والدعاة من جهة ثانية، وكذلك بين رؤساء القبائل الطامحة في السيطرة والإمامة إلى ضعف الإمامة الأباضية وسقوطها وانحسار المذهب في غالبية الأقطار وأماكن الانتشار؟

من أجل ذلك هدفت هذه الدراسة إلى تقديم الحقائق والمعلومات حول حقيقة موقف الأباضية وباقي الفرق والمذاهب الكلامية من قضية الإمامة والتقية سعياً لتحقيق هدف التقارب بين المذاهب والفرق من خلال عرض الأصول السياسية والاعتقادية للإمامة الأباضية، كما حاولت إثبات العلاقة الوثيقة بين الإمامة والتقية في الفكر الإباضي الذي أثبت الترابط الضروري بين الإيمان والتقية من جهة ومراحل الإمامة التي هي مسالك الدين الأربعة من جهة ثانية، لأن هذا الترابط عندهم يؤكد التلازم بين مبدأ التقية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما يؤكد الترابط بين الوسيلة والهدف، لأن نجاح الإمامة واستمرارها عندهم كان يتطلب عندهم لزوم هذا الترابط واستخدام التقية كأصل ومبدأ من مبادئ المذهب الإباضي.

والله الموفق والمعين

عبد الحميد درويش

المبحث الأول

الإمامة فى الفكر الأباضى

الفصل الأول : الإمامة ونشأة المذهب الأباضى.

الفصل الثانى : ثبوت الإمامة وأدلة وجوبها.

الفصل الثالث : أنواع الإمامة الأباضية.

الفصل الرابع : شروط الإمامة العامة.

الفصل الأول

الإمامة ونشأة المذهب الإباضي

الإباضية: أحد المذاهب الاعتقادية التي لعبت دوراً بارزاً في الحياة الفكرية والسياسية على الساحة العربية منذ القرن الثاني والثالث الهجري، ويمتد تأثيرها ووجودها حتى الآن بسبب اعتدالها وجرأة مواقفها من الإمامة وحكام بني أمية وأصالة مذهبهم وتنسب الإباضية من الناحية الفقهية والمذهبية إلى الإمام جابر بن زيد الأزدي العماني (٢٢-٩٦ هـ).

ثم عرفت بعد ذلك واشتهرت نسبتها إلى الإمام عبد الله بن أباض التميمي الذي عرف بالعلم والقدرة على الجدل أيام الدولة الأموية وخلافة عبد الملك بن مروان، والذي تتلمذ على يد إمام المذهب أبي الشعثاء جابر بن زيد. وينسبها رجال الفرق والطبقات خطأ إلى الخوارج لاتفاقهم معهم في بعض الآراء والأصول السياسية مثل الشورى والاختيار في الإمامة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والموقف من الإيمان والعمل ومرتكب الكبيرة. ولقد رفض الإباضية في مختلف عصورهم نسبتهم إلى الخوارج على اعتبار أنهم يخالفونهم في كثير من المسائل والمواقف والتي دفعتهم إلى قتالهم فقد حارب الإباضية كل من الصفورية والأزارقة بسبب خروجهم وتطرف آرائهم وأعلنوا براءتهم منهم ومن صنيعهم.

نشأت الإمامة الإباضية في البصرة حين أرسى الإمام جابر بن زيد أصول الإمامة الاعتقادية، ثم ما قدمه الإمام عبد الله بن أباض وأبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة من آراء كونت في مجملها ملامح الأصول السياسية للمذهب، وقد ظهر ذلك خلال تحركه مع ابن الزبير تـ ٦٤ هـ، وفي اجتماع البصرة وفي مراسلاته مع حكام بني

أمية وخاصة مع عبد الملك بن مروان (٦٥-٨٥هـ) وموقفهم الجري من الأحداث السياسية وتوجيه النقد لسياسة بنى أمية مميزين بين إمامة الهدى وإمامة الضلالة؛ لأن إمام الهدى هو الذى يتبع كتاب الله وأحكامه ويقسم بقسمة الله ويحكم بحكم الله وهؤلاء الذين قال فيهم الله عز وجل : "وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا".^١

وهؤلاء هم الأئمة الذين أمر الله بطاعتهم ونهى عن معصيتهم، وأما أئمة الضلالة فهم الذين يحكمون بغير ما أنزل الله، ويقسمون بغير قسمة الله ويتبعون أهواءهم بغير سنة الله، وهؤلاء الذين قال الله عز وجل فيهم: "وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون".^٢ وفيهم قال تعالى: "ولا تطع الكافرين وجاهدكم جهاداً كبيراً".^٣ وقال تعالى: "ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطاً".^٤

كما اتهم الإمام عبد الله بن أباض خلفاء الدولة الأموية بالابتعاد عن منهج الخلفاء الراشدين، وانتقد سلوكهم ودعاهم إلى الالتزام بأحكام العدل والمساواة مع الرعية كما كان له مواقف عديدة فى معارضة الخوارج.^٥

وفى هذه الأثناء ظهر الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبى كريمة الذى أخذ العلم عن الإمام جابر وغيره من علماء البصرة وقدم العديد من الآراء التى شكلت مجموعة المبادئ والأسس التى كان لها أثرها فى انتشار المذهب وتدعيم مبادئه وانتشاره بفضل تلاميذه الذين أصبحوا فيما بعد أئمة العلم وأطلق عليهم اسم حملة العلم إلى المشرق والمغرب.

١ - الأنبياء : ٧٢

٢ - القصص : ٤١

٣ - الأحزاب : ١

٤ - الكهف : ٢٨

٥ - على يحيى معمر : الأباضية مذهب إسلامى معتدل، ط ٢ ١٩٨٨ ص ٩-١٠

ثم انتقلت هذه الآراء إلى عمان حيث لاقت قبولا وتأييدا وانتشارا كان سببا في إعلان إمامة الظهور الأولى في عمان عام ١٣٢ هـ، وعلى الفور تمكنت الجيوش العباسية من اسقاطها خاصة في المناطق الساحلية والقريبة منها. ورغم ذلك ظل حملة العلم وأتباع الإمامة الأباضية يمارسون نشاطهم وحياتهم في المناطق الداخلية والحصينة من عمان حتى قويت الدعوة وأتباعها مرة أخرى وتمكنوا من التغلب على قوات الدولة العباسية عام ١٧٧ هـ، وأعلنوا الإمامة الأباضية الثانية أيام حكم الرشيد.

وفي ظل الإمامة الأباضية الثانية عاشت عمان حياة الاستقرار والازدهار كما نجحوا في صد محاولات الدولة العباسية إعادة السيطرة على عمان. ومع ذلك تضافرت عدة عوامل أدت إلى سقوط الإمامة الأباضية الثانية في عمان منها:

- ظهور العصبية القبلية وطموحات رؤساء القبائل والتي أدت إلى الاقتتال كما حدث بين النزارية واليمانية في معركة القاع عام ٢٧٨ هـ.
- تعدد الخلافات وتضارب الآراء بين الأئمة والدعاة والأتباع فضعفت الحماسة الدينية.
- ظهور الرغبة لدى بعض الأئمة في طلب الرئاسة والتنافس عليها فساء النظام وابتعد أهل الفضل والعلم عن مجال التنافس والصراع، فاتسعت الهوة بين الأئمة والأتباع.
- تأكدت مظاهر الضعف في سلطة الأئمة أمام التكتلات القبلية فضعفت الدعوة وانقسمت الصفوف وسهل اختراقها والقضاء عليها.
- الحصار الذي فرضه حكام بني أمية وبني العباس على أتباع المذهب سواء في البصرة أو في عمان وغيرها حتى تمكنوا من إضعافهم والقضاء على إمامتهم بل وإحراق مؤلفاتهم ومكتباتهم.^١

وحول الدور الذى لعبته الإمامة الأباضية على المستويين السياسى والعقائدى فى أماكن ظهور المذهب ونشأته فى البصرة وعمان واليمن وشمال إفريقيا إبان الخلافة الأموية والعباسية يمكن القول: إنه منذ عودة الإمام جابر بن زيد إلى البصرة قادماً من عمان بدأت مرحلة جديدة فى تكوين وإعداد الأصول العقائدية للإمامة الأباضية، والإعداد لمرحلة ظهور الإمامة الأباضية على الساحة السياسية. ففي البصرة كان يحضر مجلس الإمام جابر طلاب علوم الحديث والفقه مثل قتادة وأيوب وابن دينار وحبان وأبى المنذر تميم بن حويص، وكان بعض طلابه لا يأخذون العلم إلا منه ولا يتأثرون إلا به منهم أبو عبيدة مسلم بن أبى كريمة وضمام بن السائب وأبى نوح الدهان والربيع بن حبيب وعبد الله بن أباض. وهؤلاء الذين أصبحوا أئمة العلم وحملته ودعاة المذهب الأباضى فكان منهم من اشتغل بالشؤون العامة ومنهم من اشتغل بالشؤون السياسية مع حكام بنى أمية فى ميدان الكلمة دون استعمال السيف كعبد الله بن أباض الذى نسبت إليه الأباضية.

وكان الإمام جابر مؤسس المذهب الأباضى فى مجالسه كزملائه الحسن البصرى وغيره من كبار التابعين غير راضين عن سياسة الحكم الأموى فكانوا يتناولونه بالنقد فى مجالسهم، وكانت السلطات الأموية تراقبهم وتلازمهم وتضيق عليهم الخناق وتحاول ألا تسمح لنقدهم أن يتسرب إلى العامة، وقد احتاطت لذلك من بداية الأمر وحذرت من ظهور أفكار المذهب الأباضى فنسبتهم إلى التطرف واعتبرتهم ضمن الخوارج وهى تهمة تُلصق بمن يراد التخلص منه، ولذلك لم يسلم من هذه التهمة زعيم المذهب الإمام جابر كذلك باقى الأئمة مثل مالك بن أنس وأبو عبيدة وغيرهم.

ومنذ نشأة المذهب رفض الأباضية تسميتهم أو انتسابهم للخوارج فكانوا يطلقون على أنفسهم مسمى المسلمون وأهل الحق، وأهل التوحيد، وأهل القبلة، وأهل الاستقامة كما قبلوا إلى جانب هذه

المسميات اسم الأباضية نسبة إلى الإمام عبد الله بن أباض التميمي. وبعد وفاة الإمام جابر حوالي ٩٣ هـ تولى أمر الدعوة في البصرة الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة الذي بدأ مرحلة الإعداد الجدي لإعلان إمامة الظهور الأباضية. فأرسل الدعاة من حملة العلم إلى العديد من المناطق في المشرق والمغرب كما جعل من مواسم الحج فرصة لنشر المذهب الأباضي وانتقاله إلى معظم أرجاء العالم الإسلامي.

وردد علماء الأباضية المبدأ العام للإمامة وهو وجوب اختيار الإمام من قبل الأمة اختياراً حراً بعيداً عن اعتبارات الجنس واللون والأصل، وأعلنوا بعض الشروط اللازمة لقيام الإمامة وكيف يكون للأمة الحق في عزل الإمام إذا أخل بشروط البيعة والاختيار أو بشروط العقد بينه وبين الجماعة.

وكانت هذه أول مظاهر الخلاف الأساسية بين الإمامة الأباضية وبين حكام الدولة الأموية والعباسية وكذلك فرق الشيعة على اختلافها إذ أجمع هؤلاء على وجوب أن تكون الخلافة في قریش أولاً ثم تنحصر في البيت الأموي تارة والبيت العباسي تارة أخرى أو في البيت العلوي وخاصة أبناء فاطمة رضي الله عنها.

من أجل ذلك حرص دعاة الأباضية نشر مذهبهم في اليمن وحضر موت وعمان ثم في بلاد الشمال الإفريقي ليكونوا بعيداً وفي مأمن من مضايقات وعيون الخلافة الأموية، فانتشر المذهب سريعاً في هذه المناطق وبدأ الاستعداد للانتقال من دور السرية والكتمان والتقية إلى دور الجهر والظهور للإمامة الأباضية العامة. وساعد على هذا الانتشار ثلاثة عوامل رئيسية في مقدمتها اعتدال المبادئ والآراء الأباضية في الأصول والفروع ومعارضتها لآراء الخوارج، ثم استعداد أهل عمان للدعوة الأباضية بسبب الرابطة القبلية مع أزد عمان، والدور الذي لعبه كل من الإمام جابر والإمام أبي عبيدة وكبار الدعاة من حملة العلم مثل محمد بن المعلل والربيع بن حبيب وموسى

بن جابر الأزكوى والمختار بن عوف الأزدي الملقب بـ أبى حمزة الشارى. ثم انشغال السلطة الأموية بحركات المعارضة التى أنهكت قواها فلم يلتفتوا إلى القوى المناوئة فى المناطق البعيدة عن مركز الدولة مثل اليمن وحضرموت وعمان وشمال أفريقيا.

أولاً: الإمامة الأباضية الأولى

انتهز زعماء الأباضية فرصة قيام الثورة العباسية للقضاء على خلافة الوليد بن يزيد بن عبد الملك الأموى، وبدأ التنسيق بين الإمام أبى عبيدة زعيم الأباضية فى البصرة وبين نظيره إمام الدعوة الأباضية فى حضرموت الإمام عبد الله بن يحيى الكندى الملقب بطالب الحق، وذلك لإعلان الإمامة الأباضية فى جنوب شبه الجزيرة العربية عام ١٢٩هـ.

وتعاون أباضية عمان مع هذه الحركة وأعلن الجلندى بن مسعود زعيم أباضية عمان مبايعته لطالب الحق إماماً للأباضية فى حضرموت واليمن وأعلنت الإمامة الأباضية توليها خلافة المسلمين لتطبيق شرائع الله وأحكامه بالعدل، عندئذ بدأ الصدام بين طموحات الأسرة العباسية والإمامة الأباضية التى حاولت أن تمد نفوذها عبر عمان إلى المناطق المجاورة كما نجحت فى استقطاب قبائل الشمال الإفريقى وانتخاب أبو الخطاب إماماً عام ١٤٠هـ تمهيداً لقيام الإمامة الأباضية بالمغرب بقيادة الإمام عبد الرحمن بن رستم فى تاهرت.

واستمر التنسيق بين الإمامة الأباضية فى المشرق وبين الإمامة المغرب، وبعد استقرار الأمور للسلطة العباسية وإسقاطها للحكم الأموى عام ١٣٢هـ اتخذت من العراق حاضرة للعالم الإسلامى سارعت الجيوش العباسية لتطويق خطر الإمامة الأباضية للقضاء عليها خاصة وأن الإمامة الأباضية قد أعلنت أن الدولة العباسية دولة ظالمة ولا يجوز التعامل معها، ولذلك اعتبرت السلطة العباسية

الحركة الإباضية ثورة خارجة على سلطة الدولة والخلافة المركزية ولا بد من إرجاعها إلى سيادة الدولة أو القضاء عليها.

وقد تزامن ذلك مع إعلان إمامة الظهور في عمان برئاسة الجلندى وهذا يعنى أن الإباضية اعتبرت نفسها الممثل الشرعى للإمامة فى العالم الإسلامى فى الوقت الذى اعتبرت فيه الخلافة العباسية نفسها وريثة الدولة الأموية والممثل الشرعى للخلافة والحكم فى العالم الإسلامى. وعندما تحرك الإمام أبو حمزة الشارى الأزدي العماني عام ١٢٩ هـ واستولى بجيشه على مكة والحجاز والمدينة والطائف سارع مروان الثانى بإرسال جيش أموى كبير لمواجهة الإباضية واستعادة المدن التى استولوا عليها وانهزم جيش الإباضية عام ١٣٠ هـ وقتل أبو حمزة الشارى وعدد كبير من رجاله وفى الوقت نفسه انهزم جيش طالب الحق عام ١٣٢ هـ فى حضرموت واليمن، وعندها عاد أئمة العلم الإباضى إلى دور السرية والكتمان والتقية فى عمان وفى غيرها من البلدان بعد أن أعلن نهاية إمامة الظهور الأولى فى عمان عام ١٣٤ هـ على يد العباسيين.

ثانياً: الإمامة الإباضية الثانية

بعد تغلب الجيش العباسى على الإباضية فى معركة جلفار ومقتل الجلندى بن مسعود وهلال بن عطية الخراسانى، عاد الإباضية إلى المناطق الداخلية من عمان وبدأت مرحلة جديدة فى إعداد الدعاة وبناء القوة الداخلية من الناحية العسكرية، وانتشرت الدعوة وقويت بفضل الإمام شبيب بن عطية، ونجحت الإمامة فى مراحلها الثلاث: مرحلة الكتمان والتقية ومرحلة الشراء والدفاع مما أدى إلى إعلان الإمامة الإباضية الثانية وإمامة الظهور التى استمرت حوالى قرن من الزمان ابتداءً من عام ١٧٧ هـ.

وفى الفترة الواقعة بين عام ١٣٤هـ وعام ١٧٧هـ الذى تمكن فيه الأباضيون من إقامة الإمامة الثانية نجد أن عمان كان يتنازعها قوى ثلاث: القوة العباسية التى انحصرت نفوذها فى السواحل، وقوى الأباضية فى الداخل والقوة الثالثة هى قوة القبائل المتناثرة فى عمان، وأقوى هذه القبائل آل الجلندى ويليهم بنو هناءة.

وقد تحالف آل الجلندى مع السلطة العباسية فى حكم عمان. خاصة عندما حكم عمان محمد بن زائدة وراشد بن النظر الجلنديان من خلال تعيين عدد من الولاة والقضاة على مدن عمان، وبعد فترة من الصراع قام الأباضيون بتعبئة كل القوى فى عمان لتقويض حكم آل الجلندى وإعلان الإمامة الأباضية المناوئة للخلافة العباسية. وقام أئمة العلم (حملة العلم) بدور رائد فى هذا المجال لأنهم كانوا من طلاب مدرسة أبى عبيدة مسلم بن أبى كريمة، فجمعوا الأشياء من أنحاء عمان وأنضوى الجميع تحت قيادة محمد بن المعل الكندى وأعلنوا الحرب على راشد بن النظر الجلندى رافضين شعار لا حكم إلا لله.

والتقى الفريقان، وتمكن الأباضيون من إلحاق هزيمة ساحقة فى هذه الموقعة فى شهر رمضان عام ١٧٧هـ، ٧٩٣م. بجيش راشد وقد ترتب على ذلك زوال سلطة العباسيين وحلفائهم من آل الجلندى فى عمان. وكانت هذه المعركة بداية إعلان قيام الإمامة الأباضية الثانية وقد تزامن ذلك مع خلافة الرشيد العباسى. وفى أعقاب النصر الذى أحرزه الأباضيون، اتخذوا منطقة منح مقراً لهم، وبادرت الحركة بمراسلة الفقيه الباضى موسى بن أبى جابر الأزكوى المقيم فى مدينة أزكى من نواحي نزوى واستقدموه إلى منح، وأناطوا به السلطة العليا لإعادة ترتيب الأمور وتنظيم الدولة فى عمان.

ورغب الأباضية فى أن يتولى موسى الأزكوى إمامة الأباضية بنفسه ولكنه أبى ذلك وقيل أن موسى بن جابر أراد أن يبايع محمد بن المعل كإمام شارى لخدماته السابقة للدعوة إلا أنه اعتذر فبويع بدلاً

منه محمد بن عبد الله بن أبى عفان الذى واجهته الصعاب والاضطرابات والفتن ولم يحسن التصرف؛ فاجتمع قادة الدعوة وخلعوه عن الإمامة وانتخب من بعده الوارث بن كعب الخروصى ليكون إماماً لعمان والذى بويع إمام شارى وحكم عمان بعدل ونزاهة وساد الهدوء والاستقرار وامتدحه علماء الأباضية وعلى رأسهم الأزكوى^١.

وتوصف الإمامة الأباضية الثانية فى عمان بقيادة الإمام الوارث بن كعب بالعدل والاستقرار فقد استمرت حوالى اثنى عشر عاماً فقد توفى عام ١٩٢ هـ، وجاء بعده عدد من الأئمة من عمان واستمروا حتى سقطت الإمامة الثانية بيد السلطة العباسية وحلفائها. وهؤلاء الأئمة هم:

- | | |
|------------------------------------|------------|
| ١- الإمام غسان بن عبد الله الفحیحى | ١٩٢-٢٠٨ هـ |
| ٢- الإمام عبد الله بن حميد | ٢٠٨-٢٢٦ هـ |
| ٣- الإمام المهنا بن جعفر الیحمدي | ٢٢٦-٢٣٧ هـ |
| ٤- الإمام الصلت بن مالك | ٢٣٧-٢٧٣ هـ |
| ٥- الإمام راشد بن النظر الیحمدي | ٢٧٣-٢٧٧ هـ |
| ٦- الإمام عزان بن تميم الخروصى | ٢٧٧-٢٨٠ هـ |

وكان فى مقدمة أسباب سقوط الإمامة الأباضية الثانية فى عمان: كثرة النزاعات القبلية الطامحة فى الإمامة والسلطة، ثم الاصطدام والخلاف الدائم بين الإمامة الأباضية والخلافة العباسية، وتحالف بعض القبائل مع آل الجلندى، ثم الحروب الأهلية وتعدد حركات الانشقاق التى أدت إلى عزل الإمام الصلت وقادت فى النهاية إلى سقوط الإمامة عام ٢٨٠ هـ. هذا إلى جانب بروز الطموحات الشخصية لبعض الدعاة والأئمة الذين أظهروا حب الدين وأبطنوا حب الدنيا.

^١ - محمد رشيد العقيلي : الأباضية فى عمان، ص ٢٦-٣٠

كما تعتبر وقعة القاع عام ٢٧٨هـ أهم أسباب سقوط الإمامة
الأباضية الثانية في عمان والتي وقعت بين التحالف المضري بقيادة
الحواري بن عبد الله الحداني وبين قوات عزان وجلها (أى معظمها)
من اليمانية. وقتل الحواري وابنه ولاذ الباؤون بالفرار مستنجدين
بوالى البحرين العباسى محمد بن بور فاستجاب لهم بعد استئذان
ال خليفة العباسى المعتضد وتحرك بجيش كبير اجتاح عمان وهزم
الإمام عزان. ورغم الصعوبات البالغة التى واجهها محمد بن بور
باحتلال عمان إلا إنه تمكن فى النهاية من السيطرة عليها بعد أن
أعمل السيف فى الرقاب وخرّب المزارع وأحرق الكتب الأباضية.
وقتله الإمام عزان وكثير من أتباع الأباضية وأرسل رؤسهم إلى
بغداد. وقبل أن يغادر محمد بن بور عمان ولى عليها أحمد بن هلال
من المواليين للحكم العباسى وبذلك أسدل الستار على الإمامة
الأباضية فى عمان بعد حكم دام أكثر من قرن من الزمان.^١

^١ - محمد رشيد العقيلي : الإمامة الأباضية فى عمان، ص ٣٦-٤٠

الفصل الثانى

ثبوت الإمامة وأدلة وجوبها

أولاً: وجوب الإمامة عند الأباضية

الإمامة عند الأباضية مرحلة من مراحل التطور الاجتماعى والسياسى وأحد مسالك الدين الرئيسية الأربعة عندهم وهى الظهور والدفاع والشراء والكتمان.

وتأتى الإمامة على الوجوب فى المرحلة الثانية من هذه المراحل والمسالك وهى الدفاع. وفى مرحلة الدفاع عندهم يتم إجماع المسلمين على إمام يرضونه ويختارونه عند مواجهة الأعداء أو من احتل ديار الإسلام، أو كل عابث بمصير أمة الإسلام وانحرف بها وبنفسه عن كتاب الله عز وجل، فالحاجة إلى الدفاع وموقف المواجهة أوجبت تعيين هذا الإمام. ويظهر معنى وجوب الإمامة عند الأباضية أن هذا الإمام الذى عين من طرف الأمة التائرة وجب على الجميع طاعته والالتزام بأحكامه حال كونه إماماً للمسلمين، فالإمامة واجبة والطاعة أيضاً واجبة لأن الإمام كقائد واجب الطاعة والاحترام.

وهذا الإمام المؤقت تماماً كالقائد بحسب النظرية الموقفية التى قدمها علماء النفس ضمن نظريات القيادة بحيث ينتهى دوره كقائد بانتهاء الموقف. وبالفعل فإن هذا الإمام تنتهى إمامته بانتهاء الثورة وانتهاء المعارك، فإذا زال القتال زالت إمامته، وله الحق أن يرشح نفسه لإمامة المسلمين من جديد فى الدولة الفتية المنتصرة وذلك وفقاً لشروط الإمامة العامة وهى الكفاءة والأهلية والسلامة والعلم والورع والتقوى بوصفها شروط عامة لا خلاف عليها.

والإمامة عند الأباضية لا تخرج عن قواعد الدين بحال بحدوده وأركانه وشرائعه كتاباً وسنة؛ ولهذا كان الشرط الأول في صحة الإمامة هو الالتزام بحدود الدين وأركانه إذ أن هذا الشرط أول شروط وجوب الطاعة له. وقد عبر عن ذلك الإمام أبو عمار عبد الكافي الأباضي في كتابه الموجز بقوله: إن الله تعالى أمر بإقامة الحدود والقيام بالقسط والأخذ فوق يد الغشوم، فلنزل بذلك الكتب وبعث به الرسل وضرب فيه الأمثال وأحل الحلال وحرم الحرام، وعرف الحدود والأحكام ومدح الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذم الأمرين بالمنكر والناهين عن المعروف في غير آية من كتابه المفصل على لسان نبيه المرسل (صلى الله عليه وسلم).^١ فقال عز وجل: "لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط"^٢ وقال تعالى: "ولكم في القصص حياة يا أولى الأبصار".^٣

ويظهر موقف الأباضية في وجوب الإمامة واضحاً عندما يؤكد الإمام عمار عبد الكافي على أهمية الإمامة كأصل من أصول الدين وضرورة من ضرورات النظام والحياة وتطبيق حدود الله وأركانه، مشيراً إلى موقف النجدات وزعيمهم نجدة بن عامر الذي أقر عدم وجوبها بقوله: وأما الذي قالت به النجدات من الخوارج بأن الناس لا يحتاجون إلى إمام وإنما عليهم أن يقيموا كتاب الله فيما بينهم فليس ذلك من قولهم بشئ ولو جامعهم (أي أيدهم) ووافقهم عليه ناس من الأباضية، لما كان الذي ذهبوا إليه من ذلك داعياً إلى السانبة في دين الله أي التهاون في حدود الله، والتعطيل لحدود الله وتضييع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وقد فرض الله عز وجل أن يؤمر بالمعروف وينهى عن المنكر وأن تقام حدود الله على ما بيّنها في كتابه وفصله. وقد أجمعت الأمة (أي الأباضية) أن هذه الحدود مع وجوبها لا تقام ولا توجد إلا بالأئمة وولاتهم، وفي إبطال الإمامة

^١ - عمار عبد الكافي الأباضي : الموجز جـ ٢، ص ٢٢٣-٢٢٤، ٢٢٤-٢٢٣

^٢ - الحديد : ٢٥

^٣ - البقرة : ١٧٩

وإزالة فرضها إبطال إقامة الحدود والأحكام وإزالة فرضها على المسلمين أو القول بإضاعتها، فبأى حجة أزيلت الحدود عن استحقاقها من السارق والزناة والقذفة بعد إيجاب الله عليهم؟ فلما كان من إجماعهم ما وصفنا ثبت أن عقد الإمامة على المسلمين فرض واجب وحق لازم، ولما كانت الفروض التى ذكرناها منوطة بالإمامة ألا تقام إلا معها، فكل ما كان من الفرض لا يتم إلا به فهو فرض مثله والأمة لا تجتمع على شئ ثم تختلف فيه.

ثم يعلل أبو عمار وجوب الإمامة من باب المصلحة العامة وتطبيق الحدود بقوله: وبعد فكيف يتكلف المسلمون بعد نبى الله عليه السلام من إقامة الإمامة ما قد تكلفوا وهى عندهم ليست من الواجب، وفى الذى ذكرنا من خلافة أبى بكر على لسان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسمى بذلك خليفة رسول الله وما وجد له المسلمون منه فساد ما ذهب إليه من زعم أن الإمامة ليست بواجبة مع ما كان من استخلاف أبى بكر لعمر رضى الله عنهما.

وفى مشروعية الإمامة ووجوبها عند الأباضية كأصل من أصول الدين يقول الشيخ تبغورين بن عيسى الملشوطى (توفى فى القرن الخامس الهجرى): وعقد الإمامة فريضة عندنا لفرض الله الأمر والنهى والقيام بالعدل وإقامة الحدود على ما بينه فى كتابه فاجتمعت الأمة على أن هذه الحدود مع وجوبها لا تقام إلا بالأئمة وولاتهم فثبت أن عقد الإمامة على المسلمين واجب وعندهم حق لازم، وأنها من الأصول التى لا يجوز الخلاف فيها.

فالإمامة عندهم واجبة لوجوب الإيمان والعدل عقلاً وشرعاً، ووجوب الأمر والنهى وتحقيق المصلحة العامة فى الدين والدنيا ولهذا ففى مشروعية الإمامة ووجوبها يستشهد الشيخ أطفيش بقول عمر بن الخطاب وغيره من أولى الأمر بقتل من تعين نصبه إماماً فأبى قبولها. كما يؤكد محمد أطفيش ذلك فى شرح كتاب النيل فيقول: إن الأمر والنهى لا يتمان إلا بإمام عادل فنصبه واجب إذا كان

المسلمون على نصف عددهم الذى يتقون شوكته، ثم يرد الشيخ أطفيش على القائلين بعدم وجوب نصب الإمام وأللتهم على عدم النصب بأن الإنسان تأبى نفسه أن يتولى عليها غيرها ولأن منصب الإمام قد تحتكره طائفة دون أخرى فيكون الصراع ويعظم الضرر، وحيث أن الإمام غير معصوم فقد يكفر ويحمل الناس على الكفر فيكفرون أو يقاتلونه ويقاتلهم فيكون الضرر أشد.

وقد يحتج غير الأباضية (بعض فرق الخوارج والمرجئة) بعدم نصب الإمام بوجوه أخرى: أن الناس إذا توفرت مصالحهم الدينية والدنيوية فإن الحاجة إلى نصب الإمام غير واردة، والدليل أن أهل البادية الخارجين عن أحكام السلطان قد انتظمت أحوالهم بلا إمام، فهذه حجة من لا يوجبون الإمامة ولا يرونها ضرورية. ويرد الشيخ أطفيش - موضحاً رأى الأباضية - على ذلك بقوله إن ضرر عدم نصب الإمام كبير لأن كثيراً من الناس ينقاد إلى مثله فكيف إلى من هو أعظم، وإذا كفر لم يترك على كفره فقتاله مأمور به شرعاً.

أما عن أحوال أهل البادية وعدم حاجتهم إلى إمام فإن الواقع يثبت أنها (أى أمور حياتهم) غير منتظمة وفيهم فتن عظيمة لا يبقى بعضهم على بعض ولا يقيمون على فرض ولا على سنة، ومتى اتفقوا إنما يتفقون على باطل ثم إنه يتوزع إلى بواطل فيختلفون أيضاً. وقد يستدلون على عدم تعيين الإمام بأن الانتفاع بالإمام إنما يكون بالوصول إليه، وطرح المشاكل عنده وهذا أمر متعذر؛ لأنه لا يستطيع كل واحد من الرعية الوصول إلى الإمام كلما ظهرت لديه أمور دينية أو دنيوية. فيجيب الشيخ أطفيش بأن الانتفاع بالإمام لا يكون بالوصول إليه فقط بل يكون أيضاً بوصول أحكامه وسياسته إليهم.

١ - محمد أطفيش : شرح عقيدة التوحيد، ص ٤٣٨-٤٤٠

ومعنى ذلك أن رأى النجدات من الخوارج وكذلك المرجئة هو
الرأى الذى يعارضه الأباضية إجماعاً. إذ أوجب الأباضية نصب
الإمام (بوصفه الحاكم العادل للمسلمين) كما أجمعوا على وجوب
انتخاب الإمام لوجوب اختيار الحاكم العادل فالإمام الصانغى يقول:
الإمامة فرض من فرائض الله، واجبة بالكتاب والسنة والإجماع وهى
على الكفاية. ويقول الإمام عبد الله بن حميد السالمى فى شرح الجامع
الصحيح: الإمامة فرض بالكتاب والسنة والإجماع والاستدلال.
وجمهور الأباضية يجمع على أن إنكار الإمامة الذى ذهبت إليه
النجدات وبعض الخوارج يؤدى إلى تعطيل حدود الله وإلى تضييع
الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، كما أن إبطال الإمامة يؤدى إلى
إبطال حدود الله التى لا تقام إلا بالأئمة وولاتهم.

ورغم الخلاف الجوهرى بين الأباضية وبعض فرق الخوارج
كالنجدات مثلاً نرى كتاب الفكر الأباضى يشيرون إلى اتفاق
الأباضية مع الخوارج فى وجوب الإمامة وشروطها. فيؤكد على
يحيى معمر فى كتابه الأباضية فى موكب التاريخ على أن قضية
الخلافة هى أهم قضية يلتقى فيها الأباضية والخوارج على رأى
واحد، فيما عدا ذلك فالأباضية أبعد ما يكون عن الخوارج فى فهمهم
للإسلام وعملهم بأحكامه. ولا شك أن هذا رأى يجانبه الصواب كثيراً
لأن الاعتقاد بوجوب الإمامة وشروط الإمام قد أجمعت عليه سائر
الفرق والمذاهب دون استثناء. فالشيعة قد اعتبرت الإمامة أصلاً
واجباً من أصول الاعتقاد والمذهب، كما أن السنة والأشاعرة
والخوارج لما اختلفت فيما بينها لولا الاختلاف على الإمام من يكون
والإصرار على أن الإمام لا بد أن يكون تابعاً لمذهبهم ورأيهم.
فالاختلاف فى الإمامة لا يعنى إنكارها بل كانت الإمامة والسعى إليها
وحتى يومنا هذا وراء كل خلاف مذهبى بين الفرق والمذاهب
وأصحاب السياسات.

وهكذا يقرر على يحيى معمر منطقياً الرأى الأباضى فى
مشروعية ووجوب الإمامة فى شكل الخلافة العامة للمسلمين حسب

الشروط والمواصفات الشرعية والمصالح الاجتماعية كوسيلة ناجحة في مواجهة الصعوبات والمشكلات التي تواجه الأمة العربية الآن فيقول: أن رأى الأباضية ومذهبهم فى الإمامة هو أكثر الآراء والمذاهب مناسبة للرأى الإسلامى العام وأن اعتقاده هذا مرجعه التجارب الواقعية ومعيار التاريخ وبالأحداث المتطورة التى يمر بها الواقع العربى الإسلامى فيقول فى ذلك: إننى أعتقد أن الأمة الإسلامية بعد التجارب الطويلة المريعة وبعد أن ابتعد بها التاريخ عن المؤثرات الخاصة التى سيرتها فى اتجاه معين لا يسعها إلا أن ترى رأى الأباضية فى قضية الخلافة وأن علماء الإسلام لا يمكن أن يرجحوا غير هذا الرأى.

وإذا قدر للأمة الإسلامية أن تجتمع وأن ترجع إلى حكم الله وأن تلغى هذه الشرائع التى جاء بها الاستعمار لإبعاد هذه الأمة عن كتاب الله، وقدر للخلافة الإسلامية أن تتولى شئون المسلمين كما أمر الله وقدر ذلك، وكان للأمة أن تختار رئيس الدولة الذى تلقى بين يديه بمقدرات الأمة وما وسعها إلا أن ترجع إلى قواعد هذا المذهب لتختار الخليفة أو رئيس الدولة حسب الشروط السابقة التى أشرنا إلى بعضها، يقصد شروط العلم والعدالة والتقوى والسلامة وغيرها، كالحاجة إلى الدفاع والحرب وتطبيق الحدود.

ومن الملاحظ أن ثبوت الإمامة وطرق إثباتها وشروط صحتها مما اختلفت فيه الآراء والفرق، هذا رغم الاتفاق على ثبوتها بالنص قرآنًا وسنة، أما طرق هذا الإثبات وشروطه فكان محل الخلاف، هل ثبوتها بالنص أى بالنقل وحده؟ أم أن الثبوت والنص والتعيين موكول إلى الإمام السابق أو الأول، أو أن هذا الثبوت والتعيين يتم من قبل أهل الحل والعقد وأئمة العلم أم أنه يتم عن طريق الاختيار والبيعة من الصحابة والتابعين وجمهور المسلمين.

وحول هذه الطرق كان الخلاف بين الأباضية وسائر الفرق الإسلامية، فالإمامية من الشيعة تنفى طريق الاختيار والدعوة.

ويعارضهم الرأي كل من المعتزلة والأشاعرة والخوارج والصالحية من الزيدية في أن الاختيار هو الطريق وليس النص والتعيين من قبل الإمام وهذا الرأي هو الذي أجمع عليه الإباضية. أما الجارودية من الزيدية فقد جعلت ثبوت الإمامة بالدعوة أى أن يدعو الإمام لنفسه، أى أن يرى أنه الأولى والأحق والأجدر على القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وذهبت غالبية الشيعة إلى أن إثبات الإمامة بالنص لأنها نيابة وخلافة عن الله ورسوله فلا تثبت برأى أهل البيعة وإلا كان الإمام خليفة عنهم وليس عن الله ورسوله. وهذا الرأي هو الذى يعارضه الإباضية وسائر الفرق. وفيه يقول القطب محمد بن يوسف أطفيش وهو زعيم إباضية المغرب العربى حديثاً بأن اختيار أهل البيعة دليل على نصب الإمام من قبل الله ورسوله ولأن حكمها به كسائر انفاذ سائر الأحكام لأن البيعة مظهرة للإمام والإمامة لها مثبتة.

ويحتج الشيعة على رأى الإباضية بقولهم: إن أهل البيعة لا يجوز لهم التصرف على غيرهم فكيف يملكون شخصاً على غيرهم؟ كما أن القضاء لا ينعقد بالبيعة فكيف بالإمامة العظمى؟ ويرد الإباضية على حجج الشيعة هذه بقولهم: إن بيعة أهل البيعة هى إمارة من الله ورسوله وحكمها ينطبق على سائر الرعية لأنهم ممثلون عنهم. أما القضاء كأمر يثبت بما دون البيعة، وهو إقامة الإمام له وبإمكان الرجوع فيه إلى الإمام وإن لم يكن إمام فلا بد من البيعة للقاضى أو إقامة الجماعة أو ذى أمانة له تغنى، كما أن البيعة لا يشترط فيها الإجماع بل تصح ولو بواحد كعقد عمر للصديق، كما لا يشترط على الإمام أن يعلم كل شئ. فإذا لم يعلم سأل أو اجتهد وبالتالي فلا مجال لضرورة النص عقلاً.

وهكذا تعددت آراء الفرق الكلامية وأصحاب المذاهب واختلفت فى مسألة وجوب الإمامة ونصب الإمام بين الواجب والجائز

١ - محمد بن يوسف أطفيش: شرح عقيدة التوحيد، ص ٢٢٩، ٤٤٣

والمستحيل، فبعضهم يرى استبعاد الوجوب أو رفض الإمامة أصلاً كالنجدية من الخوارج الذين أثاروا سؤال: هل الإمامة واجبة أم جائزة أم أنها ليست باللائمة أصلاً؟ وانطلق كل فريق حسب مذهبه ورأيه ومنطلقات فكره.

فالمعتزلة التي اعتمدت نظر العقل كمنهج للتفكير الفلسفي وفهم الشرع كان لها أكثر من رأى أو موقف فى مسألة الإمامة. فرأى البعض منهم أن الإمامة واجبة بالعقل كما أنها واجبة عن طريق الشرع، وفى هذه الحالة تكون واجبة بثبوت الأدلة العقلية والعقلية. والبعض الآخر رأى أن وجوب الإمامة بالشرع وليس بالعقل وهؤلاء رأوا أن الإمامة ليست واجبة بالعقل لأنه ليس فى العقل ما يدل على وجوبها وهذا رأى معتزلة البصرة. وفريق آخر يقول بوجوب الإمامة اعتماداً على العقل وحده الذى يؤكد على وجوب إقامتها ويمثل هذا الفريق البغداديون والجاحظ من البصرة.

ويرد ابن خلدون على فريق المعتزلة القائل بوجوب الإمامة عقلاً دون الشرع بقوله: إن نصب الإمام واجب قد عرف وجوبه فى الشرع بإجماع الصحابة والتابعين ووجب بالعقل لضرورة الاجتماع للبشر واستحالة حياتهم ووجودهم منفردين، ومن ضرورة الاجتماع التنازع لازدحام الأغراض. ويؤيد هذا الرأى ابن تيمية فى وجوب الإمامة شرعاً ثم عقلاً بقوله: إن ولاية أمر المسلمين من أعظم واجبات الدين بل لا قيام للدين إلا بها وأن الإمامة واجبة لاقتضاء المصلحة الاجتماعية، لأن بنى آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض ولا بد عند اجتماعهم من رأس ذى رئاسة أو إمام تثبت إمامته وتجب طاعته.

ثانياً: أدلة وجوب الإمامة عند الإباضية

حول مشروعية الإمامة ووجوبها: يجمع الإباضية على وجوب الإمامة معتمدين على النص الصريح فى قوله تعالى: "والذين يقولون

ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماماً".^١ وقوله تعالى: "وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس إماماً قال ومن ذريتى قال لا ينال عهدى الظالمين".^٢ ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم: الإمام الذى على الناس راع ومستنول عن رعيته، وقوله أيضاً: "من نزع يده عن طاعة إمامه فإنه يأتى يوم القيامة لا حجة له"، وقوله صلى الله عليه وسلم: "تخيروا لإمامتكم وتخيروا لنطفكم". هذا بالإضافة إلى أدلة النقل التى جمعها الإمام الربيع بن حبيب فى كتابه المسمى الجامع الصحيح وذكر العديد من الأحاديث الدالة على وجوب الإمامة والتى رواها الإمام جابر بن زيد.

ذكر أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مروا أبا بكر ليصلى بالناس". قالت: فقلت يا رسول الله إن أبا بكر إذا قام فى مقامك لم يسمع الناس من البكاء، فأمر عمر فليصل بالناس، قالت فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس. قالت عائشة فقلت لحفصة قولى لرسول الله ما قلت له ففعلت حفصة، فقال رسول الله: انكن لأنتن صواحب يوسف مروا أبا بكر ليصل بالناس". وقال صلى الله عليه وسلم: "إن أمر عليكم عبد حبشى مجدوع الأنف فاسمعوا وأطيعوا ما أقام فيكم كتاب الله".^٣

وفى وجوب الإمامة وشروطها نلاحظ أن الأباضية يتوافقون مع الخوارج وبعض الفرق الاعتزالية فى هذا الركن وأنهم بذلك يناقضون رأى الشيعة. ومن الملاحظ أيضاً أن الأباضية يتوافقون مع الأشعرية فى مسألة القدر كما يتوافقون مع المعتزلة فى نفى الرؤية وخلق القرآن. كما أنهم يتوافقون مع الشيعة فى أصل التوحيد

^١ - الفرقان : ٧٤

^٢ - البقرة : ١٢٤

^٣ - الربيع بن حبيب : الجامع الصحيح ج ١ ، ص ٤٤ ، باب الإمامة ج ٣ ، ص ١٣٧

والإيمان وغيرها من المسائل فيما عدا القول بوجوب الإمامة واختيار الإمام.

ويجب التوقف أمام القول بأن إقرار الأباضية بوجوب الإمامة والاختيار وعموميتها فهو رأى يتفق مع الخوارج وبالتالي لا فرق بينهما، فهذا رأى يرفضه الأباضية لأن الاتفاق مع الخوارج فى هذه القضية لا يدل على وحدتهما واتحادهما أو أن الأباضية أحد فرق الخوارج. وكذلك فإن اتفاق الأباضية مع باقى الفرق فى كثير من المسائل العقائدية والخلافية لا يعنى سوى الاتفاق حول الأصل والاختلاف والتميز فى الفروع.^١

ويعتمد الأباضية على أدلة عديدة تثبت وجوب الإمامة ومشروعيتها كما يتحدثون عن علة الوجوب ولزوم تطبيق الأحكام الشرعية وتحقيق مصالح الرعية. ويقولون أن الله قد شرع فى القرآن أحكاماً لا يتصور تنفيذها دون وجود دولة تتولى تنفيذها كقتل القاتل وقطع اليد ومعاقبة الساعى فى الأرض فساداً وغيرها من الأحكام التى تستلزم وجود سلطة تطبق ما شرع الله. وهذا فضلاً عن الآيات التى تشير صراحة إلى ضرورة إقامة الدولة منها قوله تعالى: "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون"^٢، وقوله تعالى: "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل"^٣.

ومن أدلة الحديث عندهم قوله صلى الله عليه وسلم: "الإمام الذى على الناس راع وهو مسئول عن رعيته"، وقوله صلى الله عليه وسلم: "أطيعوهم، أى الأمراء والأئمة ما لم يمنعوكم الصلوات الخمس". ومن أدلة الأباضية أيضاً على الوجوب ويعتبرونه دليلاً نقلياً هو ما نقل عن عمر بن الخطاب وأبى عبيدة أنه يجب قتل

^١ - بكير بن سعيد أعوش: دراسات إسلامية فى الأصول الأباضية ص ١١٥-١١٦، ١٢٠.

^٢ - آل عمران: ١٠٤.

^٣ - النساء: ٥٨.

المرشح للإمامة إن أبى ورفضها، ففي ذلك دلالة صريحة على وجوب الإمامة.

- كما أنهم يقدمون العديد من أدلة العقل على وجوب الإمامة منها:
١. أن عقد الإمامة على المسلمين فرض واجب وحق لازم لإقامة الحدود وتنفيذ الأحكام التي لا تتفد إلا بالأئمة العدول وولاتهم. وفي هذا يقول الإمام أبو عمار عبد الكافي الأباضي: ولما كانت الفروض التي ذكرناها منوطة بالإمامة التي لا تقام إلا معها فكل ما كان من الفرض لا يتم إلا به فهو فرض مثله والأمة لا تجتمع على شيء ثم تختلف فيه.
 ٢. أن الإمامة واجبة لوجوب اقتضاء المصلحة الاجتماعية من دفع الضرر وجلب المصالح. وفي هذا يقول الإمام محمد بن يوسف أطفيش: فإذا وجد في نصب الإمام دفع ضرر مظهر واجب إجماعاً وعليه فنصب الإمام واجب.
 ٣. تحقيق المصلحة الاجتماعية العليا وتنظيم شؤون الدولة بدليل ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم الذي ولي الولاية وعين القضاة وأرسل القواد وأقام الحدود وعقد العهود ووزع أموال بيت المال بالعدل، فهذه أسوة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في شخص الحاكم والقائد وراعي الرعية، فالمسلمون مأمورون بالاعتداء بها لا على أنها مشروعة فحسب بل لاقتضاء المصلحة العامة وضرورة الاجتماع لها.
 ٤. تطبيق العدالة والمساواة بين جميع الطوائف، فالإمامة إذن واجبة لاقتضاء الحاجة والمصلحة العامة والخاصة وتنظيم شؤون الجماعات والأقليات، وقد ثبت ذلك عند الأباضية في المغرب العربي قبل قيام الدولة الرستمية، حين تنبه زعماء القبائل البربرية وطالبوا بتعيين إمام عندما شعروا بوجوب تنصيب إمام لهم وقالوا قد علمتم أنه لا يقيم أمرنا إلا إمام

١ - محمد يوسف أطفيش: شرح العقيدة، ص ٤٣٦

٢ - عدون جهلان: الفكر السياسي عند الأباضية، ص ١٣٩-١٤٠

نرجع إليه في أحكامنا وينصف مظلومنا من ظالمنا ويقيم لنا
صلواتنا وتؤدي إليه زكاتنا ويقسم فينا.

الفصل الثالث

أنواع الإمامة الأباضية

تنقسم الإمامة الأباضية إلى أربعة أقسام بحسب مراحل ظهور الإمامة وثبوتها، وهذه الأنواع يسميها الأباضية مسالك الدين الأربعة وهى: إمامة الظهور، وإمامة الدفاع، وإمامة الشراء، وإمامة الكتمان. وهذه المسالك والأنواع عندهم تشير إلى مواضع السلوك أو السبل التى يجب أن يسلكها الأباضية تحقيقاً لأغراضهم وإقامة إمامتهم.

مع ملاحظة أن هذه المسالك والأنواع الأربعة من أهم المميزات التى ميزت الفكر الأباضى عن غيره وكانت فى مقدمة الأسباب للمحافظة على المذهب واستمراريته حتى اليوم، لأن تنوع الإمامة ومرونة الحركة فى كل مرحلة تكون بحسب القوة والضعف أو حسب المكان والزمان والاستعداد، وفى كل مرحلة كان أئمة العلم يضعون من المبادئ والتعاليم المناسبة بظروف كل إمامة وكل مرحلة لتتوافق والمواقف السياسية للأباضية داخلياً وخارجياً ومع تكتلات مخالفيهم ومواقفهم منهم.

وبالتالى كان تنوع الإمامة ومرونة هذه الأنواع والمراحل من أهم الملامح المميزة للفكر الأباضى وخاصة فى المراحل الأولى لبناء المذهب ابتداءً من مرحلة الكتمان التى يمارس فيها الأباضية مبدأ التقية والسرية فى التخطيط وبناء الدعوة وانتشارها، فكانت هذه التقية ومرونة أنواع الإمامة وراء النجاح السياسى والمذهبى للفكر الأباضى. وكان الهدف العام الذى اجتمعت عليه جميع المراحل والأنواع فى الإمامة الأباضية هو إقامة الدولة الإسلامية العادلة التى تقوم على مرجعية القرآن والسنة وهدى صالح الأمة من الخلفاء والأئمة. وأن السبيل لتحقيق ذلك هو المرور بأنواع الإمامة الأربعة وهى: مسالك الدين، وسبل تحقيق الصلاح، واليقين، مع الالتزام

بتطبيق المبدأ العام فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؛ لتحقيق الإمامة العادلة عملياً وذلك بإقامة إمامة الظهور.

أولاً: إمامة الظهور

تمثل عند الأباضية قمة المراحل والأنواع التى تمر بها الإمامة التى تبدأ بالكتمان (السرية والتقية) ثم الشراء والدفاع، فبعدها تأتى مرحلة تحقيق الإمامة الحقيقية المعلنة وهى إمامة الظهور، والتى يطلق عليها البعض اسم إمامة البيعة أو الإمامة الكبرى؛ لأنها عندهم الغاية والهدف التى تبذل فيها النفوس والأرواح من أجل تحقيقها وهى إمامة الظهور لأنها تتحقق عند الانتصار والغلبة وإقامة الدولة الأباضية وفقاً لتعاليم المذهب الأباضى القائم على مبادئ الشرع الحنيف؛ فتنفذ الأحكام وتقام الحدود وتُصان الحقوق وترد المظالم وتحفظ الثغور، ويحمل أئمة العلم الدعوة إلى خارج البلاد. ولذلك تجب إمامة الظهور عندما يكونوا ظاهرين وقادرين على مواجهة أعدائهم أو عند استئثارهم القوة عليهم أو القدرة على مواجهتهم ومغالبتهم، ومن أجل هذا أصبحت إمامة الظهور الهدف العام للأباضية منذ نشأتهم وحتى اليوم.

إن إمامة الظهور عند الأباضية تعنى أن الدولة الأباضية قد ظهرت على غيرها واكتملت أركانها، وأنهم فى مرحلة الظهور يكونوا قادرين على قهر عدوهم والظهور عليه، وعندئذ تكون إمامة الظهور وإعلانها واجب شرعاً، لأنها إن حُجبت ولم تعلن فى هذه الحالة يكونوا بمثابة من أمات الدين ولم يقيم أركانه؛ وذلك لأن إمامة الظهور تعنى إقامة الدولة المسلمة العادلة التى يعيش فيها الجميع أحراراً آمنين لا يخضعون لأجنبي ظالم ولا يستبد بهم حاكم مستبد، بل يعيشون فى كنف إمام عادل مختار من قبل عامة المسلمين وعلمائهم.

ومن أجل هذا يطلق الأباضية على مرحلة الظهور اسم الإمامة الكبرى التى تنفذ فيها حدود الله وحقوق العباد ولا يزول إمامها إلا بأحداث فى الإسلام أى خروج على قواعده أو شروط البيعة أو زوال عقل أو عدم نفع أو خروج عن العدل وأحكام الشرع. ويستدل الأباضية على صواب حجتهم فى إمامة الظهور بظهور النبى (صلى الله عليه وسلم) بمكة بعد إسلام عمر (رضى الله عنه)، ثم ظهوره بالمدينة بعد الهجرة، وظهور أبى بكر وعمر يصليان الجمعة ويجمعان الزكاة والغنائم، وكذلك ظهور الإمامة الأباضية الأولى والثانية فى عمان واليمن وحضرموت، ثم ظهور الإمامة الأباضية بالمغرب العربى سواء قيام الدولة الخطابية فى طرابلس الغرب (١٤١هـ) أو قيام الدولة الرستمية بالجزائر (١٦٠-٢٦٩هـ).

وإمامة الظهور الأباضية تمر بمرحلتين أحدهما الظهور الكامل حيث تتحقق الإمامة العادلة كما ينبغى أن تكون وفق المبادئ العامة للفكر السياسى الأباضى كالحرية والعدل والسماحة والمساواة، وفى إطار الحدود الشرعية وتطبيق مبدأ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. ويمثل هذا النوع حالة الدولة الرستمية فى عز أوجها والتى تولى إمامتها الإمام عبد الرحمن بن رستم واستمرت من ١٦٠-٢٦٩هـ. والنوع الثانى وهو الظهور الناقص أو الظهور الضعيف وفيه تكون الأمة ظاهرة ومستقلة وذات سيادة ولكنها لا تحقق كل الأهداف المرجوة ولا تبلغ كمال الظهور ولا الإمامة العظمى فتضعف عن تطبيق بعض المبادئ السياسية كالانتخاب والبيعة الشرعية أو تعجز عن تنفيذ بعض الأحكام الشرعية كإقامة الحدود وإعلان الجهاد، ويمثل هذا النوع حال الأمة العمانية فى نهاية القرن العشرين^١.

وإمامة الظهور الأباضية تقوم على ثلاثة مبادئ رئيسية هى: السماحة والعدل وتطبيق الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. وفى

^١ - عدون جهلان : الفكر السياسى عند الأباضية ص ١٥١-١٥٤

هذا الإطار يحرص الأباضية على تطبيق مبدأ التعايش السلمى واحترام مبادئ الشرع وأحكامه الداعية إلى العدل والمساواة والحرية مع الحرص على تطبيق مبدأ التسامح الدينى بحيث يسمح للسكان بالانتماء إلى فرق أو مذاهب غير أباضية، كما يحرصون على نشر الإسلام من خلال الأصول السياسية والاعتقادية للإمامة الأباضية، وهى الأصول المستمدة من مبادئ الشرع وأحكامه سواء فى معاملة أهل الذمة أو أموال الضرائب وعقاب أصحاب المعاصى ووضع ما تملكه الدولة وديعة فى بيت المال.

ويصف الإمام أبويعقوب الوارجلانى هذه الأحوال فى كتابه الدليل والبرهان فيقول: إذا نقض بعض الملوك عهداً أو غدرأ أو مظالم كانت قائمة بينهم وبين أهل الذمة والمحاربين فهناك يجب الصلح سواء كان النقض أو الغدر من أهل الإسلام (الأباضية) أو من أهل الذمة والمحاربين، فمن امتنع أجرينا عليه حكم الإسلام وأهله ومن امتنع قاتلناه وحاربناه^١.

ويحدد الإمام أبو زكريا الجناونى فى كتاب (الوضع) أهم مسؤوليات إمام الظهور بحيث تبدأ بدعوة أهل الخلاف إلى ترك ما به خالفوا فإن أجابوا للطاعة فلهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، ثم تطبيق مبادئ العدل العام فى كل شئ وتوزيع الحقوق والغنائم على الجميع بالعدل.

ويتفق الإمام الوارجلانى مع ما ذكره الجناونى فى كتاب الوضع من ضرورة تطبيق مبدأ التسامح والعدل فى إمامة الظهور والذى يظهر من خلال حسن معاملة المخالفين بحيث يكون العدل معهم فى كل شئ، فتكون لهم حقوق فى الفئ والغنائم والصدقات، ولهم علينا دفع الظلم عنهم، وإن غزوا معنا فلهم سهامهم كما لنا، وإذا فضل المخالفون المكوث فى بلادهم وإقامة دولة لهم فيها ليجروا

^١ - أبو يعقوب الورجلانى : الدليل والبرهان، ج٣، ص ٥٢-٥٣.

أحكامهم وفق مبادئهم، فإن الأباضية يتركبونهم لشأنهم على شرط أن يعترفوا بالدولة الأباضية ويذعنوا لطاعتها ويصبحوا فى حكم المحميين، وعلى الدولة الأباضية مراقبتهم والدفاع عنهم^١.

وإمامة الظهور عند الأباضية تسمى بإمامة المذهب أو إمامة العلم ويتزعمها حملة العلم الذين تشبعوا بالعلم الصحيح ومبادئ المذهب الأباضى على يد الإمام جابر بن زيد والإمام أبى عبيدة مسلم بن أبى كريمة، وهؤلاء انقسموا إلى حملة العلم إلى المشرق وحملة العلم إلى المغرب، وهم الأئمة الذين تمكنوا من إعلان إمامة الظهور، وهؤلاء الأئمة العشرة انقسموا إلى جماعتين منهم خمسة توجهوا إلى المشرق وهم : محبوب بن الرحيل، وموسى بن أبى جابر، وبشير بن المنذر، وحمد بن المعلى الفحص، والمنير بن النير. وعلى أيدى هؤلاء الأئمة ظهرت الإمامة فى عمان واستمرت وانتشر المذهب على أيديهم فى اليمن وحضرموت حيث قامت إمامة الظهور هناك، والخمسة الآخرون توجهوا إلى المغرب العربى وهم: الإمام أبو الخطاب عبد الأعلى بن السمع المعافى، وعاصم السدراتى، وإسماعيل بن درار الغدامسى، وأبو داود القبلى وعبدالرحمن بن رستم الفارسى، وهؤلاء ساهموا فى إعلان إمامة الظهور بالمغرب العربى سواء الدولة الخطابية أو الدولة الرستمية.

ثانياً: إمامة الدفاع

فى هذه المرحلة من مراحل الإمامة يحرص الأباضية على الاستعداد وجمع الأتباع وتجهيز الجيوش للدفاع عن أنفسهم ودينهم ومكتسباتهم قبل إقامة الدولة الأباضية بإمامة الظهور، فإذا نجحوا فى الدفاع وانتصروا كانت إمامة الظهور، وإذا انهزموا وضعفوا كانت إمامة الكتمان؛ لذلك فإن إمامة الدفاع تقع بين مرحلتى الظهور والكتمان، ويعتبرها البعض النوع الثالث من الإمامة ويقولون: إنه إذا

^١ - أبو زكريا الجناونى : كتاب الوضع. ط القاهرة ، ص ٦٧

كان الأباضية فى طور الكتمان وداهمهم العدو فإنهم يعلنون حالة الدفاع ويختارون واحداً من الأئمة العلماء بصيراً بفنون الحرب معروفاً بشجاعته ليقودهم فى القتال ضد أعدائهم ويسمونه إمام الدفاع.

ويؤكد هذا المعنى الإمام إسماعيل الجبىطالى فى شرح قواعد الإسلام فىقول: الدفاع من الفروض الواجبة إذا عدم الظهور، وهو اجتماع الناس على إمام يقدمونه عند مقاتلتهم للعدو الذى أدهمهم (هاجمهم) فإذا زال القتال زالت إمامته. ويتمتع إمام الدفاع بصلاحيات مشابهة لصلاحيات إمام الظهور حتى تضع الحرب أوزارها، وإذا انتهى القتال بانتصار الأباضية فعلى إمام الدفاع أن يتخلى عن منصبه ويقوم أتباعه بانتخاب إمام الظهور طبقاً للشروط والقواعد التى يجب توافرها فى إمام الظهور، أما إذا انتهت الحرب بهزيمة الأباضية فإن إمام الدفاع يتخلى أيضاً عن إمامته ويلجأ الأباضية إلى السرية والتقية ويدخلون فى مرحلة الكتمان، وينتخبون إماماً جديداً يسمى إمام الكتمان.

وفى إمامة الدفاع يرفع الأباضية شعار لا مهادنة مع الظلم والعدوان ومن يتعدى الحدود ويهتك الحرمات ويمنع الشعائر فعند ذلك يصبح أمر الدفاع واجباً، ويلجأ الأباضية إلى اختيار إمام يقود الجماعة لاسترداد الحقوق وهو إمام الدفاع. ويذهب بعض مفكرى الأباضية إلى أن إمامة الدفاع تعقد بعد موت الإمام الشارى، وذلك استناداً لواقعة تعيين عبد الله بن سعيد الحضرمى إماماً للدفاع بعد موت الإمام الشارى عبد الله بن يحيى الكندى المعروف بطالب الحق، والذى عين إماماً باليمن واستولى على صنعاء ومكة وقتل عام ١٣٠ هـ. والرأى الراجح عند الأباضية أن إمامة الدفاع تعقد بعد زوال إمامة الظهور وضعف الدولة الأباضية.

وإمامة الدفاع عند الأباضية لها شروط محددة منها:

١. أن تكون الأمة فى موقف الدفاع عند مداومة العدو الأمة ومحاولته بسط قوته وسيطرته، وسعيه للإطاحة بالإمامة الأباضية القائمة.
٢. انتشار المفسدات الخلقية وكثرة المظالم بسبب انحراف الإمام عن الجادة وتخليه عن الأمانة وخيانتة لله وللرسول وللمؤمنين.
٣. الحاجة الظاهرة للدفاع عن الدين والأمة وحمايتها.
٤. ضرورة الابتداء بتحذير العدو الظالم ونهيه عن ظلمه وتقديم النصيح له وإرشاده إلى طريق الحق والعدل، فإذا امتنع ولم يرتدع حينئذ يحق للجماعة الثورة عليه والاتفاق على إمام ينصبونه وتجرى عليه الأحكام والشروط التى لإمام الظهور وتجب عليهم عندئذ طاعته.
٥. أن تنتهى إمامة الدفاع وتزول بزوال الموقف أو للثورة سواء عند النجاح أو الفشل؛ لأن إمام الدفاع هو قائد هذه الثورة، وعلى الأمة طاعته مادامت فى حالة الثورة والدفاع، فإذا هدأت الثورة أو استقرت الأحوال تنازل عن إمامة الدفاع وأصبح الإمام واحداً من أفراد الأمة؛ لأن إمامته تزول بزوال الثورة، وخاصة إذا اشترط أهل الحل والعقد ذلك عند عقد مبايعته.
٦. أن الثورة فى إمامة الدفاع لا تهدأ ولا تنتهى إلا بأحد أمرين: الانتصار أو الهزيمة، فإذا حدث النصر واستقرت الأحوال أعلنت إمامة الظهور، وأما إذا فشلت الثورة ولم تحقق أهدافها فلا بد أن يستشهد كافة الثوار أداءً لواجبهم، وأما أن تبقى قلة من الثوار فى حالة من الضعف والوهن فيدخلون فى إمامة الكتمان ومرحلة التقية والسرية، وإما تقوى عزائم هؤلاء وتجدد عزائمهم ويدخلون فى إمامة الشراء.

ويستند الأباضية على هذه الأحوال بمواقف الأئمة الأوائل مثل الإمام عبد الله بن وهب الراسبي الذي استشهد في معركة النهروان ومن معه إلا عدد يسير ظل على قيد الحياة، وكذلك موقف أبو حاتم بن حبيب بن يعقوب فقد ظل على صلابته وإصراره في مواجهة أعدائه حتى النهاية.^١

ثالثاً: إمامة الشراة

يبدأ الإعداد لإمامة الشراة في مرحلة الكتمان والتقية، وتعلن إمامة الشراة عندما يختار عدد من الأباضية لا يقل عددهم عن أربعين رجلاً بالغاً الشراة والجهاد والثورة ضد حكم الظلمة والطغاة؛ لذا يتميز هذا النوع من الإمامة بالجماعية والاختيار الحر والعمل التعاوني، لأن هذا العمل نوع من الجهاد فلا يتم بضغط أو إكراه من أحد، بل في تمام الطواعية والاختيار عن رغبة واقتناع. وصورة هذا النوع من الإمامة مستلهم من موقف الإمام أبو بلال مرداس بن حدير التميمي عندما ثار ضد ولادة بني أمية عام ٦١ هـ واستشهد مع جميع أصحابه في أسك.

ومن هذه الصورة يظهر إمام الشراء الذي يتم انتخابه إماماً من بين الأربعين رجلاً الذين اختاروا الشراة، وهذا الإمام يقودهم في الحرب ويدبر أمرهم بعد أن يبايعونه على القتال حتى الموت أو النصر. لأنهم باعوا أنفسهم بالجنة وشروا أنفسهم ابتغاء تنفيذ أوامر الله وأحكامه استجابة لأمر الله تعالى: "ومن الناس من يشرى نفسه

١ - راجع تفاصيل إمامة الدفاع عند الأباضية في:

- الدرجيني: الطبقات، ج٢، ص٢٥١

- علي يحيى معمر: الأباضية في موكب التاريخ، ص٩٣-٩٥

- مهدي طالب هاشم: نشأة الحركة الأباضية في المشرق العربي، ص٢٩٥-٢٩٦

- عنون جهلان: الفكر السياسي عند الأباضية، ص١٥٦-١٥٨

ابتغاء مرضاة الله والله رؤف بالعباد^١، وقوله تعالى: "إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة"^٢.

ويرى البعض أن إمامة الشراة تمثل المرحلة الثالثة من مسالك الدين عند الأباضية، وحيث تعيش الأمة حالة الدفاع والثورة ضد مظاهر الفساد والظلم حتى تقيم حدود الله وتطبق أحكام الشريعة ويتم إزالة المفساد والمنكرات، وهذه مهمة الشراة وإمامهم هو إمام الشراة، وهذا الإمام تتم مبايعته واختياره بأن يتقدم أحد جماعة الشراة من الشخص الذي وقع عليه الاختيار ليكون إماماً للشراة فيصافحه بيده اليمنى ثم يخاطبه قائلاً: إنا قدمناك إماماً على أنفسنا والمسلمين على أن تحكم بكتاب الله وسنة الرسول (صلى الله عليه وسلم) وعلى أن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتظهر دين الله الذي تعبد به عباده، وتدعو إليه ما وجدت إلى ذلك سبيلاً، وعلى الجهاد في سبيل الله، فإذا قال نعم قبلت، تصبح بيعته واجبة ويتقدم أصحابه واحداً واحداً فيبايعونه. ويخطب الخطيب بعد ذلك معلناً صحة البيعة وانعقادها، ثم ينادى لا إله إلا الله، لا حكم إلا لله ولا حكم لمن حكم بغير ما أنزل الله، ولا طاعة لمن عصى الله، لا حكم إلا لله خلعاً وفاقاً لأعداء الله.

ويضع الأباضية العديد من الشروط والمتطلبات لتحقيق إمامة الشراة منها:

١. يجب انتخاب الإمام من الشراة، وأن تكون سلطته نافذة على جميع الشراة ما داموا في حالة الثورة والجهاد.
٢. لا يجوز للشراة أن يستعملوا التقية الدينية مهما كانت الظروف ولأى سبب كان.
٣. يجب أن يكون عدد الشراة الثائرين أكثر من أربعين رجلاً، مستدلين على ذلك بما كانت عليه أحوال النبي (صلى الله عليه وسلم) عند ابتداء دعوته إذ عندما اكتمل عدد من آمنوا به

^١ - البقرة: ٢٠٧

^٢ - التوبة: ١١١

- أربعون رجلاً نزل قول الحق سبحانه وتعالى: "فاصدع بما تؤمر واعرض عن المشركين"^١، فكان الأمر بإظهار الدعوة والجهار بها؛ ولذا يجب ألا يقل عدد الشراة عن أربعين رجلاً.
٤. ألا يتراجع الشراة عن الثورة والجهاد، فإما الموت أو النصر ولا يستسلموا إلا إذا بلغ عددهم ثلاثة فأقل، ولذا يقرر الأباضية أن إمام الشراة إذا نزل عن ثلاثة فليس عليه شيء، وقال البعض الآخر يجب أن يستمر إمام الشراة في الجهاد حتى النهاية، أى حتى يظهر أمر الله أو يقتل شهيداً؛ ولذلك يقرر الأباضية عدم جواز الرجوع عن أمر الجهاد في مرحلة الشراة إلا إذا نجحوا وهزموا عدوهم.
٥. أن يكون الشراء طوعية وابتغاء مرضاة الله، فلا يجبر أحد على الالتحاق بهم، لما جاء بنص الآية الكريمة: "ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله"^٢.
٦. يجب ألا يعود الشراة إلى ديارهم بعد الخروج للجهاد، إلا في حالات التزود بالمعلومات والسلاح والاستعداد إذ لا يجوز لمن اختار الشراء أن يعود إلى بيته، ويجب عليه القصر في الصلاة كالمسافر.
٧. يجب ألا يستقر الشراة في مكان واحد، ولا يركنوا للراحة؛ لأن مهمتهم تتطلب التنقل الدائم واليقظة المستمرة وعليهم الاستعداد للقاء العدو في أية لحظة.
٨. يجب على الشراة ألا يروعوا الأمنين، ولا يعترضوا سبيل المسالمين ولا يمسوا الشيوخ والنساء والأطفال بسوء، فلا يقاتلون أحداً إلا إذا بدأ هو بعدوان.
٩. يجب على الشراة أن يحافظوا على الزرع والحرث والغلال ولا يهدموا الأسوار أو المباني إلا لضرورة تقتضيها مصلحة القتال والانتصار على الأعداء.
١٠. يجب على الشراة الاستمرار في القتال حتى يتم القضاء على الفساد والظلم، وتغيير نظام الحكم؛ لأن الشراة قد عاهدوا الله

^١ - الحجر : ٩٤

^٢ - البقرة : ٢٠٧

على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة العدل
وتطبيق أحكام الشرع.

ويصف على يحيى معمر فى كتابه (الأباضية فى موكب
التاريخ) أحوال إمامة الشراة بقوله: إنه تنظيم رائد للفدائية فى
الإسلام عندما يتحكم الظلم وتعطل أحكام الله بأحكام السلطان وأن
التاريخ سجل صفحات خالدة لثورة الشراة مثل ثورة أبو بلال مرداس
التميمى وأخيه عروة أول من قال لا حكم إلا لله، وكذلك إمامة قريب
بن مرة الأزدي وزحاف الطائى فهؤلاء كانوا يخرجون بأمر إمامهم
جابر بن زيد العماني.

ويصف مفكر أباضى آخر مهمة الشراة قبل إعلان الإمامة
فيقول: إن مهمة الشراة فى وقت السلم امتحان الأئمة والعمال
ومراقبة أعمالهم وأخلاقهم ومعاملاتهم، ولا يخفى الشراة نتائج
تحريراتهم ولا يمارسون التقية بل يعلنون عن كل شئ للرعية، فإن
كان خيراً يحمدون ويثنون وإن كان غير ذلك يذمون وينتقدون
ويطالبون بالإصلاح والتغيير، حتى يحرص الحكام على السير
السوى ويجعلون نصب أعينهم علم الجميع بإخلاصهم العمل لله فى
إصلاح الأمة وإقامة الدين.^١

رابعاً: إمامة الكتمان

من أهم الأنواع والمراحل لتحقيق الإمامة الأباضية، ففيها يكون
الإعداد والتخطيط وفيها السرية والتقية، وفيها تنظيم الدعاة ووضع
الأهداف، وتعميق جذور المذهب فى قلوب الأتباع، ولأن النجاح فى

^١ - راجع تفاصيل إمامة الشراة فى: إبراهيم أبو اليقظان وسليمان البارونى، تاريخ حياته. الجزائر، ١٩٥٦،

سليمان البارونى تـ ١٩٤٢، الأزهار الرياضية صـ ٢١٠

سعيد عاشور وعوض خليفات: عمان والحضارة الإسلامية، صـ ٨٦-٨٨

بدر الدين الشماخي: شرح مقدمة التوحيد. صـ ٥٠-٥٤

عدون جهلان: الفكر السياسى عند الأباضية. صـ ١٦١-١٦٢

هذه المرحلة يؤدي إلى نجاح باقى المراحل والأنواع التى سبق تفصيلها.

وإمامة الكتمان يمكن أن تكون البداية كما يمكن أن تكون النهاية، أى أنها أول أنواع الإمامة وأول مراحل الوصول إلى هدف الإمامة الكبرى كما أن الأباضية يلجأون إليها بعد الضعف أو الفشل فى أى مرحلة من مراحل الإمامة؛ ولذا فإن النجاح فى إمامة الكتمان يعنى النجاح فى باقى المراحل والأنواع. ويلجأ الأباضية إلى إمامة الكتمان عند شعورهم بالضعف أمام أعدائهم، فيختارون شخصاً من بينهم تتوافر فيه شروط العلم والورع والتقوى ويكون هو المسئول الأول عن سير الدعوة والتخطيط لها وتنظيمها والإشراف على شئون أتباعها، وتسمى المصادر الأباضية هذا الشخص إمام الكتمان.

وأشهر أئمة الكتمان فى التاريخ الأباضى الإمام جابر بن زيد الأزدي العماني، وأبو عبيدة مسلم بن أبى كريمة التميمي، وقد كان لهذين الإمامين الدور البارز فى تطور وانتشار المذهب الأباضى منذ القرن الأول والثانى الهجرى وحتى اليوم.

ومن مظاهر طور الكتمان عند الأباضية:

١. التنظيم الدقيق والطاعة التامة لتعليمات الإمام.
٢. التوسع فى نشر المذهب وتعميق أهدافه ومبادئه فى قلوب الأتباع.
٣. السرية التامة مع جواز استعمال التقية الدينية حتى يستطيعوا الحفاظ على مذهبهم وأرواحهم وتحاشى بطش الأعداء بهم.
٤. الرغبة فى تحصيل العلوم والإجابة على كل ما يهم الجماعة.
٥. إعلان البراءة من كل مخالف لتوجيهات الإمام وعلى ذلك يجب على الجميع الالتزام بتوجيهات الإمام فى أفعالهم وسلوكهم.

٦. جواز البقاء تحت حكم الطغاة رغم مخالفتهم لهم استناداً بموقف النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو في مكة قبل إعلان الدعوة جهراً إذ كان يدعو إليها سراً.
٧. جواز تعطيل بعض الأحكام والحدود لعدم قدرة الإمام على تنفيذها في حالة الكتمان.

ويرى الأباضية أن إمامة الكتمان تمثل أدنى درجات الجهاد في سبيل الله؛ لأنهم يشعرون بعدم القدرة على تطبيق الأحكام والحدود أو رد المظالم لأصحابها أو تطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويكتفى الأباضية عندئذٍ بكتمان معتقدهم وإخفاء أمرهم وانعزالهم عن مفاصل مجتمعهم ويتوجهون في إمامة الكتمان إلى تنظيم شئونهم الداخلية وبناء فكرهم ومعتقدهم.

وإمامة الكتمان توصف بالضعف أي أضعف أنواع الإمامة؛ لأنها تمثل حالة العجز عن مقاومة الظلم أو تحقيق العدل أو إعلان إمامة الظهور، مع ملاحظة أن الكتمان في صورة السرية والتقية هو مرحلة لازمة لإتمام الإعداد وبناء أركان المذهب وانتشاره والإعداد لباقي المراحل والأنواع.

ويرى بعض معاصري الأباضية أن الأباضية يعيشون اليوم إمامة الكتمان فهي المناسبة لظروف العصر وما يعيشه المجتمع العربي المسلم الآن، في مواجهة الغرب والقوى المعارضة للإسلام ولهذا فإن الأباضية اليوم لا يفكرون في العودة إلى الظهور؛ لأن الظروف الحالية مختلفة على ما كانت عليه في القرون الأولى للهجرة، بالإضافة إلى وجود سلطة إسلامية قائمة بشئون الدولة تغني الأباضية عن الخوض في المجال السياسي؛ ولذلك لم يقم من الأباضية قائم يدعو لنفسه أو يعمل لغيره أو يساعد أحداً للوصول إلى الحكم منذ أواخر القرن الثالث الهجري وحتى اليوم.

ويحدد الأباضية أهم الشروط والمتطلبات التي تساعد في نجاح
إمامة الكتمان:

١. أن ينحصر دور الإمامة في مرحلة الكتمان على جانبين هامين هما التنظيم الداخلي للمجتمع الأباضي (اقتصاديًا واجتماعيًا ودينيًا) ثم محاولة تنظيم العلاقات الخارجية للمجتمع الأباضي بغيره من الطوائف والمذاهب الإسلامية.
٢. ضرورة المحافظة على الدين، وفيه قال الأباضية: من ضيع دينه فليس جاريًا على حكم الكتمان. مع ملاحظة أن المحافظة على الدين يعنى المحافظة على الأسرة والمجتمع والقيم والعادات والأخلاق وكل ما يدعو إليه الدين من أعمال صالحة لها دورها في بناء النفس والمجتمع وشحذ العزائم وتربية النشئ وتعليمه.
٣. ضرورة المحافظة على أصول المذهب علمًا وعملاً مع الحرص على نشرها لضمان استمرار البقاء الفكري. وهو ما نلاحظه اليوم من محاولاتهم استعادة تراثهم ونشره الآن، وهو ما سوف نتعرض إليه تفصيلاً في ختام البحث عند استعراض أصالة المذهب الأباضي في الفكر الكلامي وأصول الدين.
٤. ضرورة الاهتمام بالمؤسسات الدينية والتعليمية في إطار حلقة العزابة كنظام محكم يقوم مقام السلطة في مرحلة الكتمان والتي يصفها الإمام أبو عمار عبد الكافي الأباضي في القرن السادس الهجري بقوله: ومنزلة الحلقة أي نظام العزابة التي أثبتتها المشايخ حين عدم أهل المذهب السلطان العادل وتبوؤوها ونزلوها منزلة السلطان العادل في العدل سواء. وهذا تأكيد على أن العزابة كنظام ديني واجتماعي له دور هام في دور الكتمان إذ كان من مهام مجلس العزابة (الحلقة) تولية الأمراء وعزلهم. ولكن التساؤل الذي يطرح نفسه هو كيف ذلك والعزابة كنظام ديني واجتماعي لا يظهر إلا في مرحلة الكتمان حيث لا تكون السلطة السياسية في يد الأباضية؟، ويؤكد هذا الرأي قول أبي سليمان التلاتي من أعلام القرن

الخامس الهجرى: نحن جماعة العزابة ليس بأيدينا ولا إلينا
تولية الأمراء ولا عزلهم فى هذا الزمان. كما يؤكد أبو عمار
عبد الكافى حين يعتبر الحلقة فى منزلة السلطان وليست هى
السلطة.

٥. ضرورة الاعتماد على النفس فى إطار مبدأ عام هو الانعزال
(الانزواء) مع إبقاء العلاقات الأخوية بالمخالفين دون إثارة
الفتن. ومن مظاهر الانغلاق والاعتماد على النفس فى دور
الكتمان الحرص على الابتعاد عن مجالس المخالفين وعدم
دراسة مؤلفاتهم مخافة التأثير بهم أو الذوبان فى مجتمعهم.
ومن مظاهر الاعتماد على النفس أيضاً، تفرغ علماء الأباضية
فى دور الكتمان للدراسة والتأليف والتدوين وكان يتم ذلك فى
المغاور وبطون الأودية طلباً للعلم سراً وبذلك لا تنقطع
الحركة العلمية فى دور الكتمان.

٦. الحرص على إبقاء العلاقة الطيبة مع المخالفين ويقولون فى
ذلك: إن موقف الأباضية من المخالفين يتغير بتغير الظروف
فى مرحلة الكتمان. فإن العلاقة بين الأباضية وغيرهم قد
تطورت نحو الأفضل والأحسن بعد صفاء الجو من غيوم
التطاحن والصراع فحل الوفاق محل الخلاف مع الاحترام
المتبادل للآراء والأفكار.

الفصل الرابع

شروط الإمامة الأباضية

وضع الأباضية العديد من الشروط الواجب الالتزام بها عند اختيار الإمام العادل، وقد جمع هذه الشروط الإمام أبو إسحق الحضرمي "من أباضية القرن الخامس الهجري" وقسمها إلى:

- **شروط جسمية:** مثل السلامة والصحة والبلوغ والعقل، وسلامة النطق والفصاحة بالإضافة إلى سلامته من العمى والصمم.
- **شروط نفسية:** مثل الرضا والقناعة وحرية الاختيار عند العقد أو المبايعة، فلا بد من الرضا والاختيار الحر دون قهر أو إكراه.
- **شروط خلقية:** مثل الاستقامة والجدة والأصالة، وعلى ذلك يشترط في الإمام العادل أن لا يكون قد أقيم عليه حد من قطع أو جلد، أما الجدة والأصالة فتتحقق عند التزام حملة العلم من أهل الدعوة فلا يعقدوا البيعة إلا لإمام واحد، وألا يكون المسلمون قد عقدوا لأحد من قبله إلا إذا كان بينهم بحر.
- **شروط الشورى والاختيار:** وفيها يشترط الأباضية عند عقد الولاية أن يتوفر عدد ستة من أهل الولاية والعلم وأن يكونوا أحراراً بالغين عاقلين من أفضل المسلمين في العلم والورع في الدين، فهذه أدنى صور الشورى بين المسلمين.

ولأن شروط الاختيار للإمام غير شروط إعلان الإمامة ووجوبها عند الأباضية، فقد تنبه إلى ذلك أيضاً الإمام أبو إسحق الحضرمي فقال: والذي يوجب الإمامة ثلاث خصال، أحدها قوة أهل الدعوة في مقابل أهل الباطل، ويطلق الأباضية على هذا الشرط الغلبة والتفوق. ثانيها: أن يكون أهل الدعوة أربعين رجلاً حراً بالغاً صحيحاً. وهذا شرط قيام إمامة الشراة. ثالثاً: أن يكون فيهم ستة

رجال فصاعداً من أهل العلم (حملة العلم والدعوة العالمين بأصول الدين والفقه والعاملين به). فإذا اجتمعت لأهل الدعوة هذا الوصف وجب أن يعقدوا الإمامة لأفضلهم في الدين والعلم والورع؛ وذلك لتوافر أهم الشروط لإعلان الإمامة والتي بها أصبحت على الوجوب فيعقدونها لأفضلهم أو من يستحقها منهم^١.

وفصل علماء الإباضية الشروط الواجب توافرها في الإمام وهي:

١. العلم: أى أن الإمام يجب أن يكون عالماً بأمور الدين والدنيا، ولذلك يطلق على الإمام لقب العالم الفقيه لأنه إمام الدين والمتولى لأمر جميع المسلمين. ويعلل ابن خلدون وجوب تحقق شرط العلم في الإمام بقوله: إن الخلافة هي في حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعى في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، وهي خلافة لصاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به^٢. واجمع بعض الشيعة على أن الإمام لا بد أن يكون من البارزين في العلم الباطن والظاهر وأن يفوق في علمه الحسن والحسين، وعند الإباضية يجب أن يكون الإمام أفضل الأمة ديناً وخلقاً ويسمى الإباضية شرط العلم بشرط الأفضلية: أى أن يتولى الإمامة أفضل الأمة علماً وخلقاً، وهذا الشرط أثير تحت مسألة الأفضلية وهي أن يتولى رجل منصب الإمامة مع وجود من هو أعلم منه فإن الإباضية يجيزون ذلك خلافاً للإمامية من الشيعة، أما الأشاعرة فيقولون برأى الإباضية في ذلك.

ويقرر بعض الإباضية جواز إمامة المفضول أى أن يتولى الإمامة رغم وجود من هو أفضل منه، ويمكن الاستدلال على ذلك بما جاء في رسالة علماء إباضية المشرق إلى إباضية المغرب في عهد الإمام عبد الرحمن بن رستم جاء فيها: وأما ما ذكرتم من تولية رجل وفي جماعة المسلمين من هو أعلم منه فذلك جائز إذا كان الإمام المرشح مستكماً لشروط الإمامة وكان من أهل الفضل والدين

^١ - أبو اسحق الحضرمي: مختصر الخصال. مخطوط ص ٧-١٠.

^٢ - ابن خلدون: كتاب الشورى في التفسير. ص ١٢٩.

والعدل والسياسة والمنزلة المرضية، فقد تولى أبو بكر وزيد بن ثابت أرضى منه، وعلى أقضى منه، ومعاذ بالحلل والحرام أعرف منه، وأبي بكتاب الله أقرأ منه. ومع هذا فلم يكن أحد منهم أولى منه بالإمامة.

ويؤكد هذا الرأي الإمام القطب محمد أطفيش بقوله: إن ثبوت الإمامة لا يفيد القطع بالأفضلية. أما موقف الشيعة فقد عارضوا ذلك وأصروا على أن الإمام عندهم هو الأفضل؛ لذلك منع الإمامية منهم إمامة المفضل مع وجود الفاضل لأنهم يرون ذلك قبيحاً عقلاً.

وحاول القطب محمد أطفيش حسم الخلاف في شروط الأفضلية بالنظر إلى ما يصلح أمر المسلمين بمن يصلح للإمامة فإن كان المفضل أقوم بها وأعرف بشأنها وأصلح لها من الفاضل ولى أمرها وإن تساويا في ذلك فالأرجح تولية الأفضل، فالمهم أن تتوفر في الإمام المزايا العامة المطلوبة للإمامة. وكان هذا هو الرد على بعض مشايخ الأباضية الذين اشترطوا أن يكون الإمام خير أهل عصره (الأفضل في العلم والورع والتقوى) إذ اعتبروا أن الأفضلية شرط لازم لتولى الإمامة عند الأباضية.

٢. القوة والكفاءة: اجتمع الرأي على وجوب توافر شرط القوة والكفاءة بمعنى السلامة الجسمية والعقلية بوصفها صفات لازمة لتحقيق وظيفة الإمامة، فالرياسة كما وصفها أبو المعالي الجويني في غياث الأمم بأنها زعامة عامة مهمتها رعاية الرعية وإقامة الحجة وكف الظلمات والانتصاف للمظلومين من الظالمين واستيفاء الحقوق من الممتنعين وإيتاؤها على المستحقين.

وهذا الشرط قد جمعه الشيخ أبو اسحق الحضرمي الأباضي وقسمة إلى ستة شروط، وقال: يشترط عندبيعة الإمام العادل أن تتوافر فيه ستة شروط هي: سلامة الجسم من عمى أو صمم وأن يكون رجلاً بليغاً عاقلاً فصيحاً بالعربية، وأن يكون من أهل العلم

والورع فى الدين، ولا بد أن يعقد له من أهل الولاية ستة رجال أحرار بالغين عاقلين من أفضل المسلمين فى العلم والورع فى الدين، ولا بد أن يكون من أهل دعوة المسلمين (الأباضية)، وأن لا يكون المسلمون فقد عقدوا لأحد من قبله إلا إذا كان بينهم بحر. وتدعيماً لشرط عدم التكرار كان الشرط الأساسى وهو ألا يعقد للإمام ولغيره فى وقت واحد ولا يدرى أيهما عقد له قبل غيره وليس بينهما بحر، فليس لواحد منهما إمامة فى هذه الحالة ويرجع الأمر شورى بين المسلمين، هذا إلى جانب الشرط الخلقى المتحقق فى الورع والتقوى والاستقامة وألا يكون قد أقيم عليه حد من قطع أو جلد.

والقوة والكفاءة هنا تعنى ضرورة أن يكون الإمام ذو دراية بالشئون السياسية والحربية. ومن الملاحظ أن شرط القوة والكفاءة للإمام يشير إلى لزوم تكامل شخصية الإمام وقدراته الخاصة التى تعينه فى تحقيق الرعاية والمسئولية وتولية الولاية والقضاة والعمال ومجالس الشورى والقائمين بالحسبة والجيش وتوفير الأمن والأمان لكافة رعيته وحفظ الحريات والدفاع عن الدولة ومنع العدوان بين الناس. كما يشير إلى سلامته العقلية والخلقية فيكون كامل الخلقة غير مصاب بعاهة ويجب أن يكون شجاعاً لا يهاب الموت أو القتل ولا يخاف من إقامة حدود الله. فكل ذلك يؤكد توافر شرط القوة والكفاءة فى الإمام العادل.

٣. العدالة: وهى تحقيق المساواة بين الجميع وفق قواعد الشرع وأحكامه العادلة. وهذا الشرط فى مقدمة الشروط العامة للإمامة الأباضية لأن غاية الإمامة هو تشكيل حكومة وفق مبادئ الشرع تحقق أهداف ومصالح العامة لا مصالح الفرد والطبقة فى إطار قواعد وأحكام الشرع العادلة استجابة للأمر الإلهى: "الذين إن مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر".^١ وذلك التزاماً بالمساواة والعدل بين الجميع لقوله تعالى: "لقد

أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط".^١ فذلك يدل على أن العدل شريعة الإسلام الذي ينظم المجتمع ويقيم مبادئ المساواة ويضمن السعادة والرخاء للجميع.

ويرى الإباضية أن العدالة وتطبيقها هي العلة الأولى لتحقيق الإمامة وسبب ثبوتها ووجوبها، فهم يؤكدون على أن نصب الإمام العادل للمسلمين فرض واجب كما قال الإمام السالمى: أن الإمامة فرض بالكتاب والسنة والإجماع والاستدلال، وأن من ينكر الإمامة فهو معطل لحدود الله ومضيع للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ولأهمية شرط العدالة لإقرار الإمامة الإباضية وتحقيق وجوبها، كانت هذه الشروط التي وضعها الإباضية لعزل الإمام العادل وقد حددها الشيخ أبو إسحق إبراهيم الحضرمي حين قال: أما الحاكم العادل فإنه لا يحق عزله إلا في ثمان خصال هي: أن يذهب بصره كله، أو أن يذهب سمعه كله، أو أن يصاب بخرس، أو أن يتغير عقله، أو أن يعمل كبيرة يوجب عليها حداً فينخلع ويقام إمام غيره فيقيم عليه الحد، أو أن يعمل ذنباً لا يجب عليه فيه حد فيستتاب، فإن تاب وإلا انخلع عن الولاية، أو أن ينتقل من مذهب المسلمين (أى الإباضية) إلى مذهب أهل الخلاف، أو أن يخلع نفسه من حكم المسلمين ورعاية مصالحهم.^٢

ويشترط الإباضية أن تكون العدالة والرحمة صفات لازمة للإمام وعلّة استمراره وطاعته، إذ أن عدالته دليل على رحمته برعيته ودليل التزامه بالأحكام الإلهية والتعاليم التي وردت في القرآن والحديث وأهلته لتحقيق الإمامة العادلة مثل قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنئان قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى"^٣، وقوله

^١ - الحديد: ٢٥

^٢ - سعيد عاشور، وعوض خليفات: عمان والحضارة الإسلامية. ط ١٩٨٨، ص ٩٠.

^٣ - المائدة: ٨

تعالى: "إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى"، وقوله تعالى: "يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين، أن يكون غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا، وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون بصيراً".^١ كما جاء فى الحديث الكثير من التوجيهات الداعية لالتزام العدل والمساواة وعدم المحاباة خاصة فى عمل الأنمة والولاء منها قوله صلى الله عليه وسلم: "من ولى من أمر أمتى شيئاً فأمّر أحداً محاباة فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً".

٤. الهجرة والنصرة: ورغم ندرة هذا الشرط وصعوبة تحقيقه بعد عصر النبوة فإنه من عوامل التفاضل بين المسلمين وهى أمر مشروع حقاً لما للمهاجرين من أفضلية السبق فى الإسلام ومناصرة الله ورسوله وما لهم من فضل الهجرة من ترك ديارهم وأوطانهم وأموالهم وأولادهم ابتغاء مرضاة الله، كما أن للأنصار فضل النصرة والإيواء لرسول الله وصحابته إخوانهم المهاجرين فعزروه ونصروه واتبعوا النور الذى أنزل معه دون أن يجدوا فى صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة.

وللأباضية فى هذا الشرط رأى مؤداه: أن ميزة الهجرة والنصرة بالمعنى الاصطلاحي والتاريخي فى تناقص منذ فتح مكة، إذ بفتح مكة انغلق باب الهجرة وانتهى أيضاً معنى النصرة. فإذا بعدد المهاجرين منحصر فهم معروفون معدودون وكلما توفى واحد منهم انتقص عددهم، وكذلك الأنصار رضى الله عنهم فإذا لمنصب الخلافة والإمامة شاغر لا نجد له مهاجراً يشغله ولا أنصارياً يتولاه. ومع ذلك كانت الهجرة ملاذاً ومجالاً لتطبيق مبدأ التقية والحماية والسرية والحفاظ على المذهب، عندما حرص الأباضية الأوائل للاجتماع

بالجبال والمناطق البعيدة عن عواصم الخلافة بعد المعارك أو بعد سقوط إمامة الظهور سواء في المغرب أو المشرق العربي.

٥. الاستطاعة والخيرية: وهذا الشرط يتطلب المعرفة الكافية والاطلاع والتضلع قدر الاستطاعة في الكتاب والسنة مع الأسبقية إلى مصاف أولى النهي من أهل الحل والعقد، وفضل تقدم السن وما يترتب عليه من خبرة ومهارة بمقتضى التجربة. وهذا المبدأ السياسى هو الذى سارت عليه وقامت عليه الخلافة الرشيدة طيلة ثلاثين سنة بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم) وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الخلافة من بعدى ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً عضوضاً".

٦. عدم الاستبداد بالرأى: وهذا الشرط يتطلب الرحمة والشورى والعدل كما تمثلت في عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) وإمامته صلى الله عليه وسلم كما جاء في قوله تعالى: "فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله"، وكما قال تعالى في عموم شأن المسلمين: "وأمرهم شورى بينهم".^١

٧. أن يكون الإمام قرشياً: وعن موقف الأباضية من شرط القرشية واختيار الإمام فقد عارض الأباضية والخوارج مبدأ قرشية الإمام وقالوا بعدم حصر الخلافة في قريش واحتجوا بجدال الصحابة بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وسلم) وقولهم (أى المهاجرين والأنصار) منا أمير ومنكم أمير، وأنه لو كان الأنصار يعرفون أن الإمامة والخلافة في قريش وحدها لما قالوا ذلك. والمعاصرون منهم يحتجون بالديمقراطية والشورى في الحكم الإسلامى، وأنه لو كانت الخلافة في أسرة أو طبقة لما كانت الخلافة الإسلامية ديمقراطية.

^١ - آل عمران: ١٥٩

^٢ - الشورى: ٣٨

ورغم الإجماع الظاهري على هذا الشرط كمبدأ لتعيين الإمام فقد عارض أهل السنة كلا من الخوارج والأباضية وأيدوا موقف الشيعة الذين أصروا على أن يكون الإمام من قریش وأن الإمامة ليست شورية بل هي بالنص والتعيين وفقاً لما جاء به الكتاب والسنة، ويرى البعض أن شرط قرشية الإمام ليس على العموم لأن مصلحة الأمة يجب أن تكون شورية استجابة للأمر الإلهي العام: "وشاورهم في الأمر"،^١ وقوله تعالى: "وأمرهم شورى بينهم".^٢ مع ملاحظة أن الإمام المختار شورياً ليس مطلقاً في حكمه بل هو مقيد بأحكام الله وتنفيذها والتي تسمى بمقاصد الحكم وفي مقدمتها العدالة والمساواة والشورى والطاعة فيما أحب المؤمن وكره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة.

ورغم الاتفاق العام بين الأباضية والخوارج في رفض مبدأ قرشية الإمام، فإن الأباضية يخالفون الخوارج في عدم وجوب نصب الإمام وفي شروط زكورية الإمام وجواز الخروج على الإمام الجائر. وفي هذا الإطار فقد يتميز الأباضية بتأويلاتهم ومنها حديث الأئمة من قریش.

٨. أن يكون منصب الإمام خالياً: إما بالعزل أو الوفاة. عندئذ ينعقد مجلس الشورى لاختيار من يقدمونه لمنصب الإمامة ليخلف الإمام السابق. وفي هذه الحالة لا يجوز للمجلس أن يختار إماماً إلا إذا تحققت وفاة الإمام السابق أو عزله لفساد سيرته. ومثالهم على ذلك عزل الإمام أبو بكر بن افلح بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن الرستمى من الولاية وانسلخ منها لفساد سيرته في الحكم فبايع المسلمون أخاه محمد أبو اليقظان للإمامة بين ٢٤١-٢٨١ هـ.

ومثالها أيضاً في المشرق تولية أبي حمزة المختار بن عوف للإمامة الأباضية في جنوب الجزيرة العربية وكذلك تولية الإمام أبي

١ - آل عمران : ١٥٩

٢ - الشورى : ٣٨

الخطاب عبد الأعلى بن السمع للإمامة في طرابلس. وكذلك تولية عبد الرحمن بن رستم للإمامة في تاهرت، والمشهور عند الإباضية أن أهل الشورى الذين يتولون تعيين الإمام ومبايعته خمسة أو ستة لأن الإمامة لا تصح إلا عن شورى وتراض من الخاصة وهم الحجة. فإذا وقع التراضى به من الخاصة فهو إمام، ثم تتم بيعته من بقية المسلمين برضاهم له وقبولهم لخلافته.

٩. **التقوى أى صدق الإيمان:** وهى شرط عام فى كل إمام لأنها ولاية حسن الخلق وصدق الإيمان وهى شرط هام لأن الفكر السياسى العام عند الإباضية ينطلق من العقيدة الدينية وتقوم الإمامة على تطبيق مبدأ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وأن الإيمان قول وتصديق وعمل. ومن منطلق الإيمان والتقوى كانت الأفضلية فى اختيار الإمام للأتقى والأصلح دون اعتبار للعرق والنسب.

وهذه التقوى عندهم تجمع الشروط العامة للإمام أو الخليفة وهى العلم والاجتهاد والذكاء والشجاعة والنزاهة والعدل والحرص على مصلحة الإسلام العامة. وشرط الإيمان والتقوى من الشروط الأساسية العامة لتولى منصب الإمامة وهو شرط يشير إلى ديمقراطية الحكم الإسلامى وأحقية كل مؤمن فى تولى منصب الإمامة دون اعتبار للون والجنس. وشرط الإيمان عندهم يعنى أن الإمام التقي لم يرتكب معصية ولا كبيرة لأن مرتكبها ليس بمؤمن ولا حظ فى الكفر لمنصب الإمامة. وفى هذا الشرط أثار الإباضية السؤال التالى: ما السبيل إذا جهل المسلمون باطن الرجل وقد تقدم للإمامة وهو يرتكب كبيرة دون علم الناس به؟ وفى هذا يحمل القطب محمد أطفيش المرشح للإمامة نفسه مسئولية ذلك وقال: حرام على الإنسان أن يتولى الإمامة أو الإمارة أو نحو ذلك مع علمه بخيانة نفسه أو عزمه عليها.

١ - عدون جهلان : الفكر السياسى . ص ١٨٧

١٠. القدرة على الاجتهاد والفتوى: أى أن الإمام يجب أن يكون عالماً فقيهاً مجتهداً فى الأصول والفروع، ليقوم بأمر الدين والدنيا متمكناً من إقامة الحجة وإزالة الشبهة وتصحيح العقائد. ويؤكد الأباضية على أن مضمون هذا الشرط يتضمن العلم بالأصول والفروع؛ لأن الاجتهاد أعم من العلم، وأن الإمام لا يبلغ درجة الاجتهاد إلا إذا كان عالماً بكافة الأمور والأحكام الدينية والدنيوية كذلك.

١١. الفصاحة والبيان: وهو دليل تمكن العلم من الإمام، ولأن من كمال العلم أن يكون الإمام فصيحاً بالعربية. وهذا الشرط أضافه القطب محمد أطفيش ولم ينتبه إليه غيره من الباحثين فى الفكر الأباضى وخاصة السياسى. وعلة ذلك أن القطب أدرك أن العلم لا ينال بالبربرية (لغة الشمال الإفريقى) بالقدر الذى يناله بالعربية لغة القرآن والعلوم العقلية والنقلية.

١٢. أن يكون الإمام شجاعاً: ملماً بالحروب والثغور والجيش، ويسميه البعض بالشوكة أو النجدة فى إشارة إلى القوة والاستعداد للحرب والاستظهار بالجنود من أجل قمع البغاة والطغاة ومجاهدة الكفر وأهله.

١٣. أن يكون الإمام سليماً جسماً وعقلاً: إذ لا بد أن يكون الإمام عاقلاً ذا بصيرة وفطنة وذكاء، وأن لا يكون أعمى ولا أصم ولا أخرس. سليم البدن، إذ أن أى نقص فى الإمام من الناحية الجسمية يترتب عليه نقص فى أداء مهامه.

١٤. أن يكون الإمام حراً بالغا: فى إشارة إلى شرط النضوج الجسمى والعقلى، إذ لا يجب أن يكون الإمام صبيهاً؛ لأن البلوغ شرط ومناط التكليف العام فى الإسلام، وأن يكون حراً إذ لا تنعقد الإمامة للعبد الذى لا يملك أمره.

١٥. أن يكون الإمام رجلاً وليس امرأة: إذ لا تعقد الإمامة عند الإباضية لامرأة مهما أوتيت من كفاءة وتأهل، وفي هذا يخالف الإباضية بعض فرق الخوارج التي أجازت إمارة المرأة، كفرقة الشيبية. وفي شرط الذكورة يحدد الإباضية علة اختيار الرجال دون النساء، كما يحددون العدد الذي يناسب نوع الإمامة ومتطلبات كل مرحلة، فعدد الرجال عندهم يتوقف على نوع الإمامة، هل هي إمامة الظهور أم إمامة الدفاع. فإمامة الدفاع تشترط ستة رجال من أئمة العلم والدين، أما إمامة الظهور فيجب أن يكون عدد المسلمين كضعف عدد عدوهم في جميع ما يحتاجون إليه استناداً للنص الصريح في قوله تعالى: "الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً، فإن يكن منكم مئة صابرة يغلبوا مئتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين".^١ كما يحدد الشيخ محمد أطفيش علة اختيار الرجال لمتطلبات القوة والدفاع وتوفر السلاح والكراع والعلم والمال، ويعتبر ذلك هو حد الكفاية الذي يضمن النجاح والاستمرار.^٢

١٦. التواضع: أي أن يكون الإمام سمحاً متحاوراً ومتشاوراً مع أهل الرأي والعدل عفيفاً عن الطمع رحيماً مصلحاً بين الناس ذا هيبة بين قومه مع وجوب ملاحظة أنه لا ينبغي أن يتفاضل الناس معه إلا بقدر فضلهم في العلم والخلق. فبذلك يكسب ود الرعية ويحظى بالتأييد. فإذا رضى الناس بالإمام كان موضع ثقتهم ومحبتهم فيسهل له القيادة وتدبير شئونهم.

ويفترض الإباضية تعاون هذه الشروط واجتماعها وعدم الانفصال بينها وهو ما يصفه الشيخ أبو الحسن العماني بقوله: يجب أن يكون الإمام خير أهل عصره، ويكون أقوى طبائع عقله ثم يصل قوة عقله بشدة الفحص وكثرة سماعه بحسن العادة، فإذا جمع إلى عقله علماً وإلى علمه حزمًا وإلى حزمه عزمًا فذلك الذي يعد لعز

^١ - الأنفال : ٦٦

^٢ - محمد أطفيش : شرح عقيدة التوحيد. ص ٤٣٦

الكراع : التجهيزات والمؤن وكل ما يحتاجه المحارب.

الدولة ونكاية العدو ويقوى على إقامة الحق ويكون عدلاً مرضياً، فالعدل والحزم من تمام الخلق كما أن العلم يزيد العالم تواضعاً وعزاً. ثم يشير أحد الأباضية المعاصرين إلى هذه الشروط وتكاملها في ضرورة توافر شروط الكفاءة والتأهل بالرسوخ في علم القرآن والسنة مع قدم الهجرة وكبر السن ووفرة التجربة دون اعتبار للحسب والنسب ولا للعرق والجنس.^١

١٧. جواز تعدد الأئمة في وقت واحد: لا يشترط الأباضية أن يكون الإمام واحداً بل يمكن وجود أكثر من إمام في نفس الوقت وفي نفس الزمان وفي أماكن متقاربة أو متباعدة. ودليلهم على ذلك كثرة أئمة العلم وانتشار المذهب شرقاً وغرباً وحاجة البلاد والأمصار إلى إمام لهم يقيم الحدود بينهم ويرشدهم إلى الطريق. وانطلاقاً من مدى الحاجة إلى الإمام ووجوب الإمامة شرعاً وعقلاً كان الخلاف بين الفرق حول مدى جواز تعدد الأئمة ويعارضهم الآخرون بالقول بعدم جواز التعدد لأن الإمام يجب أن يكون واحداً، مثل النبي (صلى الله عليه وسلم) أو أبي بكر وعمر وسائر الخلفاء.

والقائلون بجواز التعدد في الأئمة يستدلون بتراض على -رضى الله عنه- ومعاهدة سنة أربعين هجرية على انقسام الشام والعراق، وأن معاوية قد كتب لعلي بن أبي طالب قائلاً: أما إذا شئت فلك العراق ولي الشام وتكف السيف عن هذه الأمة ولا تهرق دماء المسلمين.^٢ وذهبت فرقة الكرامية من الخوارج (أتباع محمد بن كرام السجستاني، ٢٥٦هـ) إلى جواز وجود إمامين أو أكثر في وقت واحد؛ لأن علياً ومعاوية كانا إمامين. ويعارض هذا الرأي أصحاب وحدة الإمام انطلاقاً من حديث عمر رضي الله عنه: إن الله واحد والإسلام واحد ولا يستقيم وسيفان في غمد واحد يعني إمامين في وقت واحد.

^١ - محمد الشيخ بلحاج : الاجتهاد في المذهب الإباضي . ص ٢٥٥

^٢ - الطبري : تاريخ الأمم والملوك . مطبعة الحسينية ، القاهرة ١٣٥٥ هـ . ج ٥ ص ١٤٠

ويحاول الأباضية الجمع بين الآراء المتعارضة وتفسير علة كل رأى وذلك من خلال تحديد شروط الإمامة ومدى الحاجة إلى الإمام أصلاً، وترى أنه لا يجوز لشخصين أن يكونا إمامين في آن واحد وفي بلد واحد، وبالتالي إن جواز وجود إمامين يتطلب بعد المكان، ويشترط الأباضية لذلك بعد المدى (أى المسافة) وتخلل بين الإمامين شسوع النوى (أى بحر).

ووصف الشيخ أحمد بن حمد الخليلي مفتى عام سلطنة عمان موقف السالمى من الإمامة وشرط التمسك بواحدية الإمام بقوله: ما تعانيه الأمة من الاختلاف وكثرة الاضطراب وتباين الاتجاهات بوصفه واقع يغذيه الغرب المستعمر الذى يحرص على تقسيم بلادنا وتشتيت وحدتها وتمزيق ترابطها. فكان اهتمام السالمى بوضع الحلول ليخرج الأمة من هذا كله عند رده على سليمان بن عبد الله البارونى فى كيفية تحقيق وحدة الأمة الإسلامية والقضاء على ما بينها من تنافر وفرقة. فقال الشيخ السالمى: قد نظرنا فى الجامعة الإسلامية فإذا فيها كشف الغطاء عن حقيقة الواقع نعم. نوافق على أن منشأ التشتت هو اختلاف المذاهب وتشعب الآراء وهو السبب الأعظم فى افتراق الأمة، وأن للتفرق اسباب أخرى منها التحاسد والتباغض والتكالب على الحظوظ العاجلة، ومنها طلب الرئاسة والاستبداد بالأمر.

وهذا هو السبب الذى نشأ عنه افتراق الصحابة فى أول الأمر فى أيام على ومعاوية. ثم نشأ عنه الاختلاف فى المذاهب، وأن جمع الأمة بعد تشعب الخلاف ممكن عقلاً مستحيل عادة. وإذا أراد الله أمراً كان؛ كما فى قوله تعالى: "لو أنفقنا ما فى الأرض جميعاً ما ألفنا بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم".^١ والساعى فى الجمع بين الأمة ومذاهبها مصلح لا محالة وأقرب الطرق له أن يدعو

^١ - الانفال : ٦٣

الناس إلى ترك الألقاب المذهبية ويحثهم على التسمي بالإسلام لقوله تعالى: "إن الدين عند الله الإسلام".^١

فإذا استجاب الناس إلى هذه الخصلة العظيمة ذهبت عنهم العصبية المذهبية فيبقى المرء يلتمس الحق لنفسه ويكون الحق أولاً عند أحاد من الرجال ثم يظهر نفوسهم شيئاً فشيئاً فيصير الناس أخواناً، ومن ضلّ فإنما يضل على نفسه. ولو استجاب الملوك والأمراء إلى ذلك لأسرع في الناس قبوله وكفيتم مؤنة الغرم وإن تعذر هذا من الملوك فالأمر عسر والمغرم ثقل. وأوفق البلاد لهذه الدعوة مهبط الوحي ومتردد الملائكة ومقصد الخاص والعام، حرم الله الآمن؛ لأنه مرجع الكل وليس لنا مذهب إلا الإسلام. ولم يشرع لنا ابن أباض مذهباً وإنما نسبنا إليه لضرورة التمييز حين ذهب كل فريق إلى طريقه أما الدين فهو عندنا لم يتغير والحمد لله. كما أن الخشية من تعدد الأنمة مثل تعدد المذاهب يؤدي إلى الخلاف والاختلاف والصراع والاقتتال وهذا الافتراق يحذر منه الأباضية المعاصرون المحدثون ومنهم الإمام السالمي.^٢

^١ - آل عمران : ١٩

^٢ - السالمي: مشارق أنوار العقول. ج١، ص٢٣

المبحث الثانى

التقية فى الفكر الأباضى

الفصل الأول: التقية الدينية عند الأباضية

الفصل الثانى: التقية الأباضية والمذاهب الكلامية

الفصل الأول

التقية الدينية عند الأباضية

أولاً: التقية وأنواعها

التقية في اللغة اسم مشتق من الحماية والدفاع والاتقاء والستر سواء كان قولاً أو فعلاً، وهو المستكره عليه وقيل معناها التراجع والإخفاء بمعنى الكتمان وإظهار المرء غير ما يبطن.

وفي الاصطلاح الشرعي تعنى الحماية والحفظ لأصول الدين وأحكامه بحفظ النفس. والتقية عند الأباضية تعنى الحماية والكتمان والإمعان في الإخفاء والسرية، وهي تقع عند الخوف من عدو قاهر مثل جبروت فرعون وملاه وطغيانهم وبطشهم بموسى ومن معه، ومثاله من كان مؤمناً به ولم يعلن إيمانه، فإذا برجل من آل فرعون يكتُم إيمانه بموسى وما جاء به من البينات. فهنا الكتمان تقية من الخوف وحرصاً على النفس وفيه ذكر القرآن الكريم قوله تعالى: "وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم، وإن يك كاذباً فعليه كذبه وإن يك صادقاً يصيبكم بعض الذي يعدكم".^١ وقد عالجه الأباضية في باب أركان الدين تحت عنوان حد المكره على فعل يقام عليه الحد كما فعل الإمام السالمي في مشارق أنوار العقول.^٢

ويمكن الاستدلال على معنى التقية بما ذكره العلقي ونقله الإمام السالمي في المشارق فقال: وحد الإكراه أن يهدد قادر على

^١ - غافر: ٢٨

^٢ - الإمام السالمي (أبو محمد عبد الله حميد السالمي): مشارق أنوار العقول. تقديم وتعليق سماحة المفتي الشيخ أحمد بن حمد الخليلي، سلطنة عمان، ط٢، ١٣٩٨-١٩٧٨. في التقية ج١، ص٤٥١-٤٥٦، ج٢، ص٣٩٩-٤٠٧

الإكراه بعاجل من أنواع العقوبات يؤثر العاقل لأجله الإقدام على ما أكره عليه وقد غلب على ظنه أنه يفعل به ما هدده به إن امتنع عما أكرهه عليه وعجز عن الهرب والمقاومة والاستغاثة وغيرها من أنواع الدفع، ويختلف الإكراه باختلاف الأشخاص والأسباب المكره عليها، ونوع الفعل المكره عليه وهو ما سوف يتضح عند استعراض أقسام وأنواع التقية.

ولإثبات القول بجواز التقية من خلال معناها العام وهو الحماية والحفظ فالأباضية يستشهدون على مواقف الإكراه والضغط بما وقع للمسلمين الأوائل وما قاله مجاهد: أن أول من أظهر الإسلام سبعة هم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأبو بكر وخباب وصهيب وبلال وعمار وسمية. أما الرسول فحماه أبو طالب، وأما أبو بكر فحماه قومه، وأخذ الآخرون وألبسوا دروع الحديد ثم جلسوا في الشمس فبلغ منهم الجهاد بحر الحديد والشمس وأتاهم أبو جهل يشتمهم ويوبخهم وطعن سمية بالحربة وجعلوا يعذبون بلال وهو يقول أحد أحد حتى ملوا فكتفوه وجعلوا في عنقه حبلاً من ليف ورفعوه إلى صبيانهم يلعبون به حتى ملوه فتركوه. قال عمار: كلنا تكلم بالذي أرادوا غير بلال فهانت عليه نفسه فتركوه. وقال خباب: لقد أوقدوا لي ناراً ما أطفأها إلا ودك ظهري.

والتقية بحسب أنواعها تنقسم إلى نوعين إما باعتبار ذاتها ونوع الفعل المكره عليه، أو باعتبار حكم الشارع فيها. أما تنويعها باعتبار ذاتها فلأن من الأفعال ما يقبل الإكراه عليه، كالقتل والتكلم بكلمة الكفر ومنه ما لا يقبل الإكراه عليه كالزنا لأن الإكراه يوجب الخوف الشديد. وأما تنويعها وتقسيمها بحكم الشارع فيها فلها أنواع ثلاثة هي:

١. النوع الأول هو المباح ومثاله إذا أكره أحد على التلفظ بكلمة الكفر فهذا يباح له، ولكنه لا يجب لوجوه: أحدها أن بلالاً صبر على العذاب وكان يقول أحد أحد، ولم يقل رسول الله (صلى

الله عليه وسلم) له بنس ما صنعت بل عظمه عليه، فدل ذلك على أنه لا يجب التلفظ أو التكلم بكلمة الكفر، ومثال آخر على إباحة التقية شرعاً: ما روى عن مسيلمة الكذاب حين أخذ رجلين فقال لأحدهما ما تقول في محمد فقال: رسول الله، فقال: وما تقول فيّ قال: أنت أيضاً. فخلاه أى أخلى سبيله وتركه، وقال للآخر ما تقول في محمد، قال: رسول الله، قال: وما تقول فيّ قال: أنا أصم. فأعاد عليه ثلاثة فأعاد جوابه فقتله. فبلغ ذلك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال: أما الأول فقد أخذ برخصة الله (أى قوله تعالى: "إلا أن تتقوا منهم تقاة") وأما الثانى فقد صدع بالحق فهنيئاً له.

ويعلق الإمام السالمى على جواز التقية شرعاً وإباحتها عند حد الإكراه والخوف من القتل بقوله: إن الاستدلال بهذا الخبر يدل على جواز التقية من وجوه منها: إنه سمي التلفظ بكلمة الكفر رخصة، والثانى: أنه عظم حال من أمسك عنه حتى قتل، وثالثهما: أن بذل النفس فى تقرير الحق أشق فوجب أن يكون أكثر ثواباً لقوله عليه الصلاة والسلام: أفضل العبادات أحمرها أى أشقها وأقواها، ورابع هذه الوجوه: أن الذى أمسك عن كلمة الكفر طهر قلبه ولسانه عن الكفر، وأما الذى تلفظ بها فهب أن قلبه طاهر عنه إلا أن لسانه فى الظاهر قد تلطخ بتلك الكلمة الخبيثة فوجب أن يكون حال الأول أفضل والله أعلم.

٢. النوع الثانى: ومثاله التقية فى الفعل خاصة فى المحرم فعله، وذلك إذا أكرهه إنسان على قتل إنسان آخر، أو على قطع عضو من أعضائه، فها هنا يبقى الفعل على الحرمة الأصلية. فتكون التقية هنا غير جائزة، وقد اختلف فى القول: هل يسقط القصاص عن المكره أم لا؟

٣. النوع الثالث: عندما تكون التقية هى الواجب فعله، وقال بهذا النوع الفخر الرازى وابن بركة العماني من أنه يجب فعل ما أكره عليه إذا كان الفعل المكره عليه مما يباح عند الضرورة ومثاله

إذا أكرهه على شرب الخمر وأكل الخنزير وأكل الميتة. فإذا أكرهه عليه بالسيف فما هنا يجب الأكل، وذلك لأن صون الروح عن الفوات (القتل) واجب ولا سبيل إليه في هذه الصورة إلا بهذا الأكل وليس في هذا الأكل ضرر على حيوان ولا فيه إهانة لحق الله سبحانه وتعالى فوجب أم يجب أى أن يمارس التقية لقوله تعالى: "ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة".^١

والوجوب الذى قال به الفخر الرازى وابن بركة العماني لا يوجبه السالمى وذلك لتمييزه بين التقية بالقول والتقية فى الفعل إلى جانب تفضيله القول بالإباحة عن الوجوب، وفى هذا يقول: وذهب آخرون إلى إباحة التقية وعدم وجوبها وهو الصحيح لما تقدم من الأدلة على إباحة التقية بكلمة الكفر وعدم وجوبها هنالك، فإنه متى لم تجب التقية بالقول فمن الأولى أن لا تجب بالفعل، وليس هنا إلقاء بالنفس إلى التهلكة حتى تجب. فإنه وإن وجب إحيائها "أى إحياء النفس والمحافظة عليها" بهذه الأمور فيما إذا اضطر إليها من غير إكراه كما إذا اضطره الجوع فلا يقاس عليه ما هنا كيف يقاس، وهو لا يصدق عليه فى هذا الموضع إنه قاتل نفسه، وإنما يقال إنه قتل بخلاف ما إذا اضطره الجوع إلى ذلك.

والحال أن الله قد أباحه له فإنه إذا أمسك عنه حينئذ حتى مات صح أن يقال إنه قتل نفسه فيدخل فعله تحت قوله تعالى: "ولا تقتلوا أنفسكم"^٢، وفى السنة النبوية وفى آثار الصلحاء من هذه الأمة وغيرها ما يدل على عدم وجوب ذلك، أى أن القول بالإباحة فى هذا النوع أفضل من القول بالوجوب.^٣

^١ - البقرة: ١٩٥

^٢ - النساء: ٢٩

^٣ - السالمى: مشارق انوار العقول. النسخة الأصلية، ص ٤٥٣-٤٥٤. وفى النسخة المحققة ط ١٩٨٧، ج ٢، ص ٤٠٠-٤٠١

ثانياً: التقية بين الواجب والجائز والمستحيل

لم يوافق الأباضية رأى الخوارج القائل باستحالة التقية بإطلاق لأنها علامة على ضعف الإيمان فى القلب، وفى نفس الوقت لم يوافقوا رأى الشيعة وأهل السنة القائل بوجود التقية لأنها أصل من أصول الدين واجبة الاعتقاد والتطبيق فى جميع الأحوال، وأجمع جمهور الأباضية على القول بجواز التقية لأنه الرأى المناسب لحقيقة الإيمان الجامعة بين الإقرار باللسان والعقد بالجنان والعمل بالأركان.

ولأن التقية عند الأباضية أحد الوسائل الفاعلة لتحقيق الإمامة عبر مسالك الدين الأربعة التى هى مراحل الإمامة فقد لازمت التقية الإمامة عندهم، فكانت واجبة فى إمامة الكتمان، وكانت جائزة فى إمامة الدفاع والشرارة وكانت مستحيلة فى إمامة الظهور.

ولقد تنبه الأباضية إلى ضرورة التمييز بين التقية فى القول والتقية فى الفعل، ومن ثم قالوا بجوازها فى القول واستحالتها فى الفعل وهو ما قال به السالمى فى أرجوزته فقال:

أجز تقية بقول إن خلص من نيل ضر من به القول يخص
وأمنعها فى إتلاف نفس إن جنى والخوف فى إتلاف مال ضمنا
فالبيت الأول يشير إلى مواطن جواز التقية وفيه يقول: اعلم أن التقية
وهى الفعل المكروه عليه (على أدائه) إما أن يكون قولاً أو فعلاً غير
القول (أى غير حقيقته المرادة منه) فإن كان قولاً فقد أبيحت التقية به
إلا إذا جرّ ضرراً بإنسان أو أتلف نفساً، أما إذا أتلف مالا لغيره ففيه
خلاف يأتى.

ومثال التقية بالقول إذا لم يكن فى القول ضرر على أحد هى
كإجراء كلمة الكفر على اللسان والقلب مطمئن بالإيمان، وكولاية
المبطل وعداوة المحق باللسان إذا كان القلب مضمراً خلاف ذلك،
وكالتناق والطلاق، وهل يثبت الطلاق بذلك القول الناشئ عن

الإكراه، وفيه قولان ، ومثالها إذا كان فى القول ضرر على أحد كما إذا كان فى القول دلالة على إنسان أريد ظلمه بنحو جرح أو قتل أو نحو ذلك، فإن هذا لا يحل لأحد لأنه إنما اتقى بغيره عن نفسه وليست نفسه أولى بالبقاء من نفس غيره، ومثاله إذا أتلّف مالا كما إذا دلهم على مال غيره وخاف أنه إن لم يدلهم عليه قتل أو نحو ذلك وإن دلهم على المال أتلّفوه.

وفى هذا المعنى جاء الشطر الثانى من البيت:
"أجز تقية بقول إن خلص ، من نيل ضر من به القول يخص" فقوله:
إن خلص من نيل ضر أى جواز التقية بالقول مشروط. فقول: أن يخلص القول من إصابة ضرر بالغير أى لمن فيه القول وقوله: من به القول يخص أى يقصد على الخصوص. أما البيت الثانى ففيه إشارة إلى الاختلاف حول جواز التقية بالقول، لأن هذا القول يستتبعه عمل أو ضرر كإتلاف المال ونحوه، ولهذا يأتى رأى الراجح فى عدم جواز التقية فى حال التهديد بالقتل وعند المحافظة على النفس وحياة الغير. فجاء البيت الثانى معبراً عن ذلك فيقول:

وامنعها فى إتلاف نفس إن جنى . والخلف فى إتلاف مال ضمنا
وامنعها: أى التقية فى إتلاف نفس. إن جنى: أى امنع التقية بالقول إن جنى القول إتلاف نفس. وقوله: والخلف فى إتلاف مال ضمنا أى والخلف واقع فى التقية بالقول إذا جنى القول إتلاف مال للغير اعتقد المكروه ضمانه، والصحيح كما يقول السالمى إن ذلك جائز.

ويجمع الأباضية على القول بعدم جواز التقية فى الفعل ويؤكد هذا رأى قول السالمى فى أرجوزته:

ولم تجز تقية بالفعل كالحرق والغرق ومثل القتل
لكن جواز ما أبيح فى الضرر كالأكل للميتة والدم اشتهر

فقوله: ولم تجز تقية بالفعل، أى إذا كان الفعل المكروه عليه غير القول بقرينة ما تبرره، فاعلم أن الفعل إذا لم يكن قولاً، فإما أن يكون من الأفعال التى أباحها الله للمضطر كأكل الميتة وأكل لحم الخنزير وأكل

الدم ونحو ذلك، وإما أن تكون من الأفعال التي لم يبيحها الله للمضطر كحرق النفس وغرقها والقتل بغير الحق ونحو ذلك، فإن كان من الأفعال التي أباحها الله للمضطر فقد اختلف في جواز التقية بها على ثلاثة أقوال: الأول الوجوب، والثاني الإباحة، والقول الثالث الحظر (المستحيل). واستدل القائلون بالحظر أى الاستحالة بقصر إباحة هذه الأشياء على المضطر بالجوع، فإن النص إنما أباحها في ذلك المحل لا مطلقاً، والقائلون بإباحتها أى جوازها لم يعتبروا المعتاد وإن كان الفعل من غير المباح للمضطر فلا يجوز في التقية قولاً واحداً، أى أن هناك إجماع على القول باستحالة التقية في الفعل إلا إذا كان هناك استكراه أو تهديد بقتل النفس وإزهاق الروح وفيه قال المصنف كالحرق والقتل وكالغرق وهو إزهاق روح إنسان، ولهذا جوز الأباضية استخدام التقية عند التهديد بالقتل ومثاله: حكم المكره على فعل يقام عليه الحد، واستدلوا على ذلك بالحديث النبوي: "ادرأوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن وجدتم للمسلم مخرجاً فخلوا سبيله، فإن الإمام لئن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة".^١ وفي حديث آخر قال صلى الله عليه وسلم: "ادرأوا الحدود بالشبهات وأقبلوا الكرام عثراتهم إلا في حد من حدود الله".^٢ وفيه قالوا: إن القتل ليس بحد وإنما هو حق لولى المقتول بدليل جواز العفو عن القاتل وشأن الحدود أنه لا يجوز العفو عنها.

وبالرغم من قول الأباضية بكراهة التقية وقت إمامة الظهور فإنهم لم يوافقوا الخوارج القول باستحالة التقية لأنها الضعف الذى يوهن القلب ويضعف الإيمان، وأنه لا بد من تطابق محتوى القلب ومنطوق اللسان مع سلوك الجوارح. ورد الأباضية على الخوارج بالعديد من الحجج لإثبات القول بجواز التقية، وأن ذلك لا يخرج المرء عن دائرة الإيمان فقالوا: من اعتقد الحق بقلبه وتلفظ به بلسانه وعمل بمقتضاه بجوارحه فهو مؤمن مسلم، ومن اعتقد الحق بقلبه ولم يتلفظ به بلسانه من دون عذر مانع يمنعه من ذلك قهراً أو جبراً أو

^١ - رواه الترمذى فى كتاب الحدود رقم ١٤٢٤ عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها.
^٢ - رواه ابن ماجه فى كتاب الحدود رقم ٢٥٤٥ عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه.

ظلماً فليس يؤمن ولا مسلم ولو عمل أعمالاً صالحة في نظر الناس
مثل أبي طالب مع ابن أخيه.

ومن أضمر في قلبه الكفر وأظهر بلسانه كلمة التوحيد
وبجوارحه أعمال المؤمنين في سلوكه معهم ليس بمؤمن ولكن
خاضع جبان مستكين وهو عين النفاق. ومن أضمر في قلبه الإيمان
ولم يتلفظ بلسانه خوفاً وحذراً من بطش الطغاة به أو تلفظ بكلمة الكفر
وقلبه مطمئن بالإيمان وجوارحه تترجم بسلوكها عما في قلبه فهذا
مؤمن مسلم، مثل مؤمن آل فرعون ومثل عمار بن ياسر رضي الله
عنهما، والذي أنزل الله تعالى فيه قرآناً: "من كفر بالله من بعد إيمانه
إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان، ولكن من شرح بالكفر صدراً
فعليهم غضب من الله".^١ ومن أضمر الكفر والباطل وتلفظ به
صراحة بلسان فصيح ودعا إليه وكانت أفعاله مترجمة ومعربة عما
في نفسه من خبث وظلم فذلك كافر مشرك.

ويجمع الأباضية على أن كراهية التقية في وقت الظهور من
الواجبات لأن الظهور هو الأصل المأمور به والذي يجب أن يكون
عليه المسلمون وقد وردت الأحاديث في العفو عند الاستكراه أي عند
التهديد والخوف الشديد منها قوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله تعالى
قد تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه". وأن
الأحاديث دالة على عفو الله والتجاوز منه لأربعة أمور هي الخطأ
والنسيان والاستكراه وحديث النفس، وهذه المعاني يؤكد قول
السالمي في المشارق: أن التقية اسم للفعل الذي يتقى به عن النفس
سواء كان قولاً أو غير قول وهو المستكره عليه، وحد الإكراه أن يهدد
قادر على الإكراه بعاجل من أنواع العقوبات يؤثر العاقل لأجله
الإقدام على ما أكره عليه؛ لأنه عجز عن الهرب والمقاومة
والاستغاثة وغيرها من أنواع الدفع.^٢

^١ - النحل: ١٠٦

^٢ - السالمي: مشارق أنوار العقول، ج ٢، ص ٣٩٨-٣٩٩

ثالثاً: العلاقة بين الإمامة والتقية

ظهر الارتباط الوثيق بين الإمامة والتقية في الفكر الإباضي واضحاً عند وضع حدود الإمامة وشروطها وأنواعها، لإثبات العلاقة بين الإمامة والتقية والإيمان من جهة، والعمل بمبادئ المذهب وأصوله من جهة ثانية. ولأن الارتباط بين الوسيلة والهدف ضرورة حتمية يتطلب لزوم ممارسة التقية كوسيلة لنجاح الإمامة في سائر المراحل والأنواع، ولأن الإمامة هي الغاية التي يسعى إلى تحقيقها رجال المذهب الإباضي عبر العديد من المراحل والاستعدادات التي يجب أن تمر عبر مرحلة الكتمان وعماد الكتمان السرية والتقية. هذا بالإضافة إلى الاعتقاد السائد لدى الإباضية بأن التقية الدينية أصل من أصول الإيمان وأن التقية من علامات صدق الإيمان وذلك لعلاقتها الوثيقة بالسلوك العملي، حتى أن البعض يربط بين التقوى والتقية ويقول: إن التقوى أعلى مراتب الإيمان والتقية دليله.

ورغم التوافق التام بين الإباضية والخوارج حول الإمامة وشروطها واعتمادها على الاختيار الحر والشورى، فإن آراء الإباضية والخوارج قد تعارضت تماماً حول مسألة التقية فقد رفض الخوارج مبدأ التقية الدينية في حين قال الإباضية بجواز التقية أحياناً ووجوبها عند الضرورة أو عند الدخول في إمامة الكتمان. وفي نفس الوقت توافقت آراء الإباضية في التقية مع آراء الشيعة خاصة وأن الشيعة اعتمدت كلاً من الإمامة والتقية كأصل من أصول الإيمان والاعتقاد وهو ما عارضه الخوارج بشدة واعتبروه خروجاً عن مبادئ الدين وأصوله. حتى أن الخوارج اعتبروا التقية نوع من المخادعة والخوف وضعف الإيمان وأنها دلالة على النفاق وليست دلالة على صدق الإيمان وبالتالي فهي عند الخوارج من أشد أنواع الخيانة وعلامات ضعف الإيمان. والذي يؤكد الترابط الضروري بين الإمامة والتقية في الفكر الإباضي أن التقية ملازمة للإمامة في جميع مراحلها الأربعة المعروفة وهي الظهور والشراء والدفاع والكتمان.

ويميز الدكتور فرحات الجعيري وهو من أبرز مفكرى الأباضية فى العصر الحديث بين التقية الدينية والتقية السياسية المتعلقة بالإمامة فى مرحلتى الشراء والدفاع، مؤكداً أن ممارسة الكتمان السياسى (التقية السياسية) لا يعنى الجمود الحركى والثقافى، بل على العكس فإن النضج الفكرى للحركة الأباضية لم يتكامل إلا فى هذه المرحلة يعنى مرحلة التقية أو الكتمان، والدليل على ذلك أن نظام الكتمان ساهم فى تحقيق الحماية والحفظ للأباضية من الضربات العسكرية خاصة فى البصرة أو المشرق العربى عموماً مع الاعتراف بأن الأباضية لم تسلم من هذه الضربات خاصة فى الشمال الإفريقى، فمثل هذه الضربات كان لها بعيد الأثر فى تقليص مواطن الأباضية وعددهم فى بلاد المغرب العربى خاصة فى جبل نفوسة بليبيا وجزيرة جربة فى تونس، وبوادي ميزاب ووارجلان بالجزائر.^١

ويمكن التأكد من العلاقة الوثيقة بين الإمامة والتقية عند استعراض دور المدرسة الأباضية السياسى، منذ نشأة الأباضية كمذهب وحركة سياسية فكان للتقية دور بارز فى المحافظة على الأباضية فى صورة مبدأ الكتمان (ما يسمى بكتمان سر الخروج)، فالأباضية بوصفها جزء ينتمى إلى المحكمة كان لهم دورهم فى مناصرة حركة عبد الله بن الزبير ضد الحكم الأموى عام ٦٣ هـ حين أعلن الإمامين جابر بن زيد وعبد الله بن أباض رفضهما لموقف المحكمة، ورفضهما لآراء ومواقف نافع بن الأزرق ٦٥ هـ، وكانت هذه المواقف وراء اجتماع صومعة جامع البصرة حيث تم الانفصال أو الاستقلال عام ٦٤ هـ عن جيش الإمام على رضى الله عنه، ورفض موقف الخوارج بزعامة ابن الأزرق.^٢

^١ - فرحات الجعيري: دور المدرسة الأباضية. ص ٧-٩، وفرحات الجعيري: البعد الحضارى للعقيدة الأباضية، ص ٢٧.

^٢ - البرادى: كتاب الجواهر ص ١٥٥، أبو حفص عمرو بن جميع: كتاب التوحيد ص ٦٩-٧٢.

ومن هذا التاريخ انطلقت المدرسة الأباضية فى بناء كيائها متبعة مسلكاً من مسالك الدين ألا وهو مسلك الكتمان أو التقية، الذى يقوم على إقامة الحلقات العلمية السرية التى ترمى إلى تكوين الدعاة الذين سيقومون أركان الإمامة التى تسمى إمامة الظهور. ويجمع الأباضية على أن التقية واجبة فى إمامة الكتمان والدفاع وبأنها مكروهة فى وقت إمامة الظهور، أى حين يكون المجتمع المسلم ظاهر على أعدائه، حر فى أراضيه، مستقل بأحكامه، عامل بكتاب الله وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم، منفذ لأحكام الدين وغير خاضع لأجنبى بوجه من الوجوه، وهذه هى حالة القوة والعزة والكرامة والظهور.

ومثال إمامة الظهور التى تكره فيها التقية كزمن أبى بكر وعمر، وإمامة الظهور الأولى والثانية فى عمان وحضرموت، وإمامة الظهور فى زمن الدولة الرستمية ببلاد المغرب العربى. وكما تكره التقية فى زمن إمامة الظهور تكره فى زمن إمامة الدفاع كوقت الإمام عبد الله بن وهب الراسبى. وعلة كراهية التقية فى وقت الظهور عندهم الحاجة إلى إظهار القوة والوقوف فى وجه الدولة الباغية يأمرونها بالمعروف وينهونها عن المنكر ويلزمونها أن تسلك طريق الصواب، فهذا الموقف لا يحتاج إلى التقية بل يحتاج إلى إظهار القوة والتزام الحق والصواب. كما أجمع الأباضية على أن التقية هى الوسيلة الرئيسية للحفاظ على استمرار الإمامة الأباضية الكبرى وسائر أنواع الإمامة فى مراحلها المختلفة، بالإضافة إلى أهميتها فى الحفاظ على قواعد المذهب واستمراريته.

وهناك رأى يرى أن التقية كمبدأ عام عند الأباضية وأصل من أصولهم هو بمثابة الأصل الخامس عند المعتزلة وهو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، مما يعكس البعد السياسى لمعتقد التقية أنه مرتبط بأصل الجهاد وبناء الأمة وإصلاحها وهو كالأمر بالمعروف يعتبر من مسالك الدين ووسيلة هامة لإزالة الظلم والحيف السياسى عن المجتمع الإسلامى.

ومن الثابت عند الأباضية تلازم التقية مع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن كلاهما صورة من صور الجهاد والثورة ومرحلة لازمة لتحقيق الإمامة ووجود دولة بالمعنى السياسى تطبق فيها الحدود وتحارب المرتدين والكافرين وتحكم بكتاب الله ورسوله؛ ولذلك عد الأباضية التقية أحد مراحل التطور الاجتماعى والسياسى المرتبطة بالدين وأنها لازمة لمسالك الدين وخاصة فى مرحلة الكتمان حيث تمارس التقية على الوجوب أما فى باقى المراحل أو المسالك فهى مكروهة أو جائزة مع الإقرار بأن التقية فى صورة الكتمان والسرية ليست صورة من صور الزهد والابتعاد عن المشاركة المجتمعية بل على العكس فهى صورة من صور الجهاد والاستعداد لأنها وسيلة لنشر الدعوة وإرشاد الناس إلى الحق والخير العام سراً، والدعوة إلى تهذيب النفوس والتمسك بالفضائل مع الحرص على تربية النشئ ونشر الوعى الدينى بين طبقات الشعب مما يدل على أن التقية ليست هروب أو استسلام؛ بل هى موقف إيجابى ومرحلة لازمة للحفاظ على النفس والمعتقد.

^١ - بكير بن سعيد أعوش: دراسات فى الأصول الأباضية، ص ١١٢-١١٣

الفصل الثانى

التقية الأباضية والمذاهب الكلامية

أولاً: شروط التقية عند الأباضية

بالرغم من الخلاف الظاهرى بين مفكرى الأباضية حول جواز القول بالتقية ومتى تجب، واختلافهم حول مفهوم الاستكراه وعلاقته بالإيمان وأركانه وحقيقته الظاهرة والباطنة، فإنهم اجتمعوا حول بعض الشروط اللازم توافرها عند ممارسة التقية سواء بالقول أو الفعل وهذه الشروط هى:

١. التطابق: ومعناه تطابق عمل الجوارح مع معتقد القلب والضمير فلا تمييز بين محتوى القلب ونطق اللسان، وأن التقية مع كمال الإيمان فى القلب تثبت عدم التعارض أو وقوع النفاق الذى قالت به الخوارج، فالنفاق يشير إلى التناقض، أما التقية فتشير إلى التطابق؛ لأن النفاق يعنى أن قلب المرء يضرر شيئاً بينما سلوكه الخارجى بجوارحه يتنافى وما يعتقده، وأصل التقية عند الأباضية صدق الاعتقاد وكمال الإيمان الذى يمتلى به القلب وتصدقه الجوارح والأفكار. فالإيمان عند الأباضية عقيدة وقول وعمل؛ لأنه لا إيمان بلا عمل ولا عمل بلا إيمان ومن ثم فالتقية تقوم على التطابق، أما المنافق فهو من أبطن الكفر والشرك فى قلبه ولم يدخل الإيمان فيه، فالمنافقون يبدون غير ما يخفون ويقولون ما لا يفعلون.

٢. الاستكراه: ومعناه الاضطرار أو الإجبار، قال أبو محمد عبد الله بن حميد السالمى فى كتاب شرح طلعة الشمس على الألفية: أن حجة المجيزين للتقية أن هذه الأشياء قد أباحها الله لنا فى حال الاضطرار، وغايتها أى فائدة التقية إنما هى حفظ النفس، والمانعون (أى الذين لا

يبيحون القول بالتقية) يقولون: إن إباحة ما ذكر مقيدة بالاضطرار في
المخمصة، فلا تكن الإباحة في غير المخمصة وإن اضطر إلى فعله،
وهذا معنى قوله في الأرجوزة:
أجز تقية بقول إن خلص من نيل ضرر به القول يخص

٣. السلامة: ومعناه أن التقية لازمة عند تحقيق الأمن والسلامة
وحفظ النفس، وهي واجبة في إطار المبدأ العام لا ضرر ولا ضرار،
أي أن التقية لا تجوز لانتقاذ النفس وإلحاق الضرر بالغير في نفس
الوقت؛ لأن التقية تمارس لحفظ النفوس وتحقيق السلامة والأمن العام
لا الأمن الفردي الخاص. ولعل ذلك يفسر قول مفكرى الأباضية
بجواز التقية في القول ومنعها عند الفعل، وأنها غير جائزة عند
إلحاق الضرر بالغير.

وفي هذا المعنى يقول الإمام السالمى الأباضى: وأما الموضع
الذى تمنع فيه التقية بالقول فهو ما إذا كان في القول ضرر على أحد
من البشر كاتلاف نفس الغير أو قطع عضوه، فإنه لا تجوز لأحد
التقية في هذا الموضع، إذ لا يحل لأحد أن ينجى نفسه بضرر غيره
إذ ليست نفسه أولى بذلك من نفس غيره. وهذا معنى قوله في
الأرجوزة: وأمنعها في إتلاف نفس إن جنى. أي وأمنع التقية بالقول
في موضع يجنى فيه القول إتلاف نفس الغير. وكذلك في جواز التقية
بالفعل فإن الأباضية لا يبيحون التقية عند أفعال الضرر والأذى
بالنفس أو الغير ويقولون: ولم تجز تقية بالفعل كالحرق والغرق ومثل
القتل، فإن هذه الصور كلها لا يجوز لأحد أن ينجى نفسه بفعلها؛ لكن
اشتهر عندهم جواز التقية بفعل الأشياء التى أبيع فعلها للمضطر
كأكل الميتة والدم ولحم الخنزير.

٤. التوافق: وفيه اشترط الأباضية التوافق المذهبي لصحة العبادة،
واعتبروا أن الصلاة خلف إمام على غير مذهب الأباضية تقية. وهذا
الرأى أجازته بعض مفكرى الأباضية والبعض الآخر قال: إنه ممنوع
عند أصحابنا، وأن من صلى خلف من يرفع يديه عند الإحرام أو

يؤمن بعد قراءة الفاتحة أى يختم الفاتحة بقول آمين ومن يقنت بعد الركوع الأخير من صلاة الفجر فصلاته فاسدة؛ لأن من فعل ذلك عامداً تفسد صلاته عند الإباضية وكذلك صلاة من يقتدى به فى الصلاة.

وذهب البعض إلى جواز الصلاة خلف إمام سنى أو على غير مذهبهم تقية، ويبررون ذلك بكثرة الأسفار إلى الأقطار التى بها غالبية سنية، فيرون أنه من الأمر الضرورى اقتداؤهم بأئمة القوم لأن المتخلف عن الصلاة معهم يعنف ويساء به الظن، ولربما أفضى ذلك إلى سب المذهب وشتم أهله، وفى بعض الأماكن يجبرون على الصلاة جماعة مع عامة الحاضرين من أهل المكان، فالصلاة خلفهم أو معهم جائزة تقية. ويقول بعض مفكرى الإباضية فى ذلك: صلوا خلف كل بار وفاجر "كذا رواه أصحابنا" فعن مكحول عن أبى هريرة رضى الله عنه: الصلاة واجبة عليكم خلف كل مسلم براً كان أو فاجراً وإن عمل الكبائر.^١

وعن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: صلوا على من قال لا إله إلا الله، وصلوا خلف من قال لا إله إلا الله؛ لأن الصلاة مع من يقيمها لوقتها من المسلمين إظهار لشعار المسلمين وتكثير جماعتهم، وسبب لانتلافهم وجمع كلمتهم، كما أن فى التخلف عنهم داعية البعاد والقطيعة وتفريق الكلمة وسوء الظن بينهم.

والذين يجوزن الصلاة خلف المخالفين للمذهب تقية يستشهدون بقول الإمام جابر بن زيد وأبو عبيدة: أنه إذا دعوا إلى الصلاة أجبناهم وإذا دعوا إلى قتل النفس المحرمة فارقناهم، كما استشهدوا بموقف الإمام جابر بن زيد الذى كان يصلى الجمعة خلف الحجاج بن يوسف الثقفى كما كان يصلى خلف مروان صلاة العيد تقية.^٢

^١ - رواه أبو داود فى مسنده والدار قطن بمعناه.

^٢ - الحق المبين فى الرد على صاحب العرفان. سلطنة عمان، وزارة التراث القومى والثقافة، ط ٢،

١٩٨٨ ص ٦٠٣.

ثانياً: اختلاف الأباضية في جواز التقية

وقف الأباضية موقف الوسط والاعتدال بين الشيعة والخوارج خاصة في مسألة التقية وذلك لقولهم أن التقية جائزة بالقول بدليل قول الحق سبحانه وتعالى: "إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان".^١ والتوسط هنا يعنى أنهم عارضوا الأزارقة من الخوارج الذين رفضوا التقية واعتبروها نفاقاً وضعفاً، كما عارضوا الشيعة الذين أوجبوا التقية وجعلوها أصلاً من أصول الدين ودليلاً على صدق الإيمان وقوته.

ولما كانت التقية أحد علامات الإيمان من جهة وأحد أركان المذاهب الكلامية من جهة ثانية، فقد كانت من المسائل الخلافية بين الفرق، كما كانت من أسباب الخلاف داخل الفرقة الواحدة، كما حدث داخل فرق الخوارج واختلاف الأزارقة (أتباع نافع بن الأزرق) والنجدات (أتباع نجدة بن عامر الحنفي) حولها وكذلك فرق الأباضية والشيعة، وهو ما سنعرضه عند عرض موقف الخوارج من التقية بوصفها قضية إيمانية ومذهبية يصعب الإجماع حولها.

ولقد عبر الأباضية عن صعوبة مسألة التقية وخطورتها، وصعوبة الاتفاق حولها بل زادوها صعوبة وتعقيداً عندما فصلوا بين القول والعمل في التقية، فأجمعوا على التقية قولاً ورفضوها فعلاً وعملاً، ووضعوها ضمن مباحث الواجب والجائز والمستحيل، مما جعل الإجماع على رأى واحد فيها مستحيلاً. واعتمد الأباضية في رأيهم على أدلة العقل والنقل في إثبات التقية وجوازها. فمن الناحية العقلية استشهدوا بأحوال العرب وأحوال المسلمين الأوائل وموقفهم من الكفار، وهو موقف المطمئن بالإيمان والذي رفض التقية في دينه ومثال ذلك بلال بن رباح وعمار بن ياسر وسمية وغيرهم.

^١ - النحل: ١٠٦.

كما استشهدوا بموقف رجلين من المسلمين أمسك بهما مسيئة الكذاب الذى ادعى النبوة، فقال لأحدهما ما تقول فى؟ فقال: أنت رسول الله فخلى سبيله. وقال الثانى: أنا أصم ورفض جوابه فقتله. فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أما الأول فقد أخذ برخصة الله، وأما الثانى فقد صدع بالحق فهنيئاً له. ومعنى الأخذ برخصة الله أى جواز التقية لقول الحق سبحانه: "إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان". كما يشير الحديث فى نفس الوقت إلى استحسان رفض التقية وأن الإيمان الحقيقى يتطلب الثبات والصدق وشجاعة الحق. ولعل ذلك وراء موقف الأباضية فى عدم الإجماع على جواز التقية بالفعل كما أجمعوا على التقية بالقول.

وفى حين أجمع الأباضية على عدم جواز التقية بالفعل، فقد أجمعوا على تحريمها وعدم جوازها بقتل النفس بغير حق، وفى نفس الوقت جوزوا التقية بشرب الخمر أو إتلاف مال الغير. ومع ذلك ذهب بعض الأباضية إلى وجوب التقية إذا كان الفعل المكروه عليه مما يباح عند الضرورة كشرب الخمر وأكل الميتة ولحم الخنزير وذلك لأن صون النفس واجب وليس فى ذلك ضرر على حيوان أو إنسان. وهذا رأى هو مذهب ابن بركة من الأباضية، وقد وافقه عليه الفخر الرازى، غير أن السالمى خالفهما وذهب إلى الإباحة لا الوجوب.^١

ونلاحظ أن الأباضية ليسوا وحدهم القائلين بجواز التقية بالقول، فهناك آراء عديدة قد رخصت وأجازت القول عند موالات العدو بالقول عند الخوف والقهر وعدم استطاعة إظهار العداوة. وقد بيّن ذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب فى الرسالة السادسة من كتاب مجموعة التوحيد، ناقلاً عن ابن جرير الطبرى وابن أبى حاتم قول ابن عباس: ليست التقية بالعمل إنما التقية باللسان. وتفسير ذلك عنده أن الله تعالى نهى المؤمنين أن يلاطفوا الكفار ويتخذوهم وليجة أى بطانة من دون

^١ - نور الدين السالمى: مشارق أنوار العقول. ط ١، ص ٤٥١، ٤٥٣، ٤٥٦.

المؤمنين إلا ان يكون الكفار ظاهرين فيظهرون لهم اللطف ويخالفوهم في الدين وذلك من قوله تعالى: "إلا أن تتقوا منهم تقاة".^١

قال بعض الباحثين في الفكر الإباضي مثل صابر طعيمة أن الإباضية لا يقولون بجواز التقية والحقيقة على خلاف ذلك تماماً؛ لأن الإباضية جميعاً سواء أباضية المشرق أو المغرب فهم يجمعون على جوازها بالقول. وحجتهم في ذلك قوله تعالى: "إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان".^٢ ويحتج الإباضية على جواز التقية وبدليل عقلى يؤكد التاريخ وهو لما امتحن مسيلمة رجلين فقال لأحدهما ما تقول في فقال أنت رسول الله. فخلى سبيله، وقال الثاني أنا أصم ورفض جوابه فقتله. فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أما الأول فقد أخذ برخصة الله وأما الثاني فقد صدع بالحق فهنيئاً له.

أما التقية بالفعل فمنها ما هو مجمع على تحريمه كالتقية بقتل النفس بغير حق، ومنها ما هو مختلف في جوازه كالتقية بشرب الخمر أو إتلاف مال الغير. بل من الإباضية من يذهب إلى وجوب التقية إذا كان الفعل المكروه عليه مما يباح عند الضرورة كشرب الخمر وأكل الميتة ولحم الخنزير. وذلك لأن صون النفس واجب وليس في ذلك ضرر على حيوان أو إنسان. وهذا الرأي ذهب إليه ابن بركة من الإباضية وقد وافقه عليه الفخر الرازي، غير أن السالمني خالفهما وذهب إلى الإباحة لا الوجوب.

ثالثاً: موقف الفرق الكلامية من التقية الإباضية

كان الخلاف بين الفرق الكلامية في المسائل الأصولية وراء اختلافهم في فروعها، ولأنهم اختلفوا حول حقيقة الإيمان وأركانه هل هو مجرد إقرار وأقوال أم أفعال؟ وهل الإيمان كل أم جزء؟ وهل هو

^١ - محمد أطفيش: كشف الكرب ص ٦٧-٧٠، نور الدين السالمني: مشارق أنوار العقول. ص ٤٥٣، هذه مبادؤنا.

ص ٢٠٥-٢٠٦

^٢ - النحل: ١٠٦

ركن واحد أم أركان؟ وهل هو يزيد وينتقص أم أنه لا يزيد ولا ينقص؟ وهل الإيمان هو الإقرار والتصديق فقط أم أنه الإقرار والتصديق والعمل معاً؟.

والملاحظ أن تعدد الآراء فى هذه المسألة كان نتيجة ومحاولة إظهار التلازم بين الاعتقاد بالقلب والعمل والعبادة بالخوارج فظهر الاختلاف بين الفرق فى التقية سواء الرافضين لها كنافع بن الأزرق وجماعته من الخوارج، أو من أجازها من الخوارج كنجدة بن عامر وجماعته من الخوارج، أو باقى الفرق والمذاهب كالأباضية والأشعرية الذين قالوا بجواز التقية، أو من قالوا بوجوبها كالشيعة والسلف وأهل السنة.

وعندما أثبتت التساؤلات حول جدوى التقية وأهميتها وعلاقتها بالإمامة سواء عند الشيعة أو عند الأباضية، أو علاقتها بأصل الاعتقاد وتميز المذاهب عن بعضها. ظهر الخلاف واضحاً بين المذاهب الكلامية الكبرى وعلى رأسها الشيعة والخوارج خاصة وأن الشيعة قد اعتبرت التقية فى مقدمة أصول الدين الرئيسية، وأن التقية أصل الاعتقاد ولهذا وجب العمل بها قولاً وفعلاً. وعلى العكس من رأى الشيعة فقد رفض الخوارج التقية قولاً وفعلاً، حتى أنهم اختلفوا فيما بينهم فقال نافع بن الأزرق وأصحابه من الخوارج: أن التقية دليل الكفر والضعف والخوف لأنها علامة على النفاق والرياء، وهذا رأى عارضه نجدة بن عامر وأصحابه من الخوارج فقالوا بجواز استخدام التقية حفاظاً على النفس والعقيدة، وهذا رأى هو الذى يذهب إليه غالبية الأباضية.

وقد أكدت النجيدات من الخوارج أنه فى أوقات الشدة أو الضعف لا بد أن يظهر الخارجى أنه جماعى حقناً لدمه ومنعاً للاعتداء عليه، بل ويجب أن يخفى عقيدته ومذهبه حتى يحين الوقت المناسب لإظهارها (أى وقت إعلان إمامة الظهور)، ولذلك قالت النجيدات بجواز التقية فى القول والفعل واستدلوا على صدق رأيهم بأنه لولا

مبدأ التقية لما استطاع النجدات تكوين دول خارجية في اليمن وحضرموت والبحرين والطائف. وهذا الرأي هو الذى عارضه باقى الخوارج الذين أصروا على عدم جواز التقية سواء فى القول أو الفعل، ورأوا أن صاحب رأى عليه أن يفصح به ولو أدى إلى هلاكه، ولم يوافقهم على هذا رأى الأباضية الذين جوزوا التقية فى الأقوال عموماً، كما قالوا بجوازها عند الاستكراه والاضطرار حفاظاً على النفس والغير.

وكان موقف الشيعة معارضاً تماماً لموقف الأزارقة من الخوارج؛ لأن الشيعة قالوا بوجوب التقية استناداً لأدلة النقل والعقل. فمن أدلة النقل قوله تعالى: "إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان"، وقوله تعالى: "إلا أن تتقوا منهم تقاة"، وقوله تعالى: "وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه". ومن أدلة العقل أوجب الشيعة التقية لدفع الضرر عن الأئمة وأتباعهم وحقناً للدماء واستصلاحاً لحال المسلمين وجمع كلمتهم وتحقيق الوحدة والاعتصام بينهم.

وقد تشابه موقف الأباضية جزئياً مع النجدات من الخوارج وكذلك مع الشيعة؛ لأن الأباضية قالوا بوجوب التقية فى مرحلة الكتمان حفاظاً على النفس والدعوة والمذهب وتحاشى بطش الأعداء، كما قالوا بجوازها للإقامة تحت حكم الطغاة والإقامة بينهم، وقد استدلوا على موقفهم بموقف النبى (صلى الله عليه وسلم) قبل إعلان الدعوة جهراً، وبأحوال المسلمين الأوائل وموقفهم من كفار قريش، وبقول ابن عباس رضى الله عنه: ليست التقية بالعمل إنما التقية باللسان، ولذلك كان إجماع الأباضية على جواز التقية بالقول، وذهب البعض إلى القول بوجوبها إذا كان الفعل المكروه عليه مما يباح عند الضرورة كشرب الخمر وأكل الميتة ولحم الخنزير ونحوها وذلك لصون النفس فتوجب التقية عندئذ فقط.

ورغم ذلك فإن بعض مفكرى الأباضية يفضلون القول بجواز التقية عند الاضطرار وليس الوجوب ومن هؤلاء الإمام نور الدين السالمى. وللإجابة على التساؤل: هل توافقت آراء الفرق الكلامية مع آراء الأباضية فى وجوب التقية أو جوازها. وجب عرض آراء هذه الفرق تفصيلاً لإثبات مدى التشابه أو الاختلاف بينها وبين آراء ومواقف الأباضية.

١. **عند الشيعة: التقية نظام سرى وهى من أهم المبادئ والأصول الاعتقادية عندهم.** رأى الإمامية من الشيعة أن التقية هى المداراة والمصانعة وإظهار المسلم غير ما يبطن عند الخطر والضعف، وهى كنظام سرى دقيق يسرون فيه على تعاليم إمامهم فى الدعوة وهو الإمام المنتظر، فهم يكتُمون فى هذه المرحلة نظامهم وتخطيطهم وأهدافهم الحقيقية عن عامة الناس وأولى الأمر المعادين لهم، بل وإظهار الطاعة لمن بيده الأمر حتى يأنسوا بقوتهم فيحملوا السلاح فى وجه الدولة القائمة. وهنا نلاحظ التشابه الكبير فى فهم التقية الأباضية وممارستها فى مرحلة الكتمان واعتمادهم على السرية فى التخطيط والإعداد طوال إمامة الكتمان وحتى الانتقال إلى مرحلتى الشراة والدفاع حيث تنتقل التقية من وضع الوجوب إلى الجواز، ثم إلى مرحلة الظهور حيث وضع الاستحالة وتحريم استخدام التقية.

٢. **عند الأشاعرة: التقية من الواجبات الدينية لأنها مشتقة من التقوى بمعنى الخشية من الله.** وهذا المعنى دفع الأشعرية إلى رفض آراء ومواقف الخوارج لظهور التناقض الواضح بينهما. فالتقية عند الخوارج علامة على النفاق والضعف والرياء أما عند الأشاعرة فهى علامة على الإخلاص والتقوى وصدق الإيمان وقوته وليس ضعفه كما ذهب الخوارج. ويعبر الإمام الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) فى كتاب إحياء علوم الدين فى باب ذم الغرور وحقيقته عن رأى الأشعرية فى التقية

وعلاقتها بالتقوى مبيناً العلاقة الضرورية بين الإيمان والتقية وأن التقية معتقد ديني وركن هام من أركان الإيمان. وفي هذا الباب يؤكد الغزالي على أن التقية هي الصورة الخارجية المعبرة عن التقوى بمعنى الخشية من الله وأنها ضرورة واجبة، وأن التقصير في التقوى يؤدي إلى اتباع الشهوات. فالتقية دليل الإيمان الباطن الصادق الذي يمتلئ به القلب فتنتج عنه التقوى والخشية. ويصف ذلك الغزالي بقوله: إن التقصير في التقوى يؤدي إلى اتباع الشهوات ويدل على أنه لم ينكشف لصاحبها من معرفة الله إلا الأسامي دون المعاني، إذ لو عرف الله حق معرفته لخشيه واتقاه، فلا يتصور أن يعرف الأسد عاقل ثم لا يتقيه ولا يخافه وقد أوصى الله تعالى إلى داود عليه السلام فقال له: خفني كما تخاف السبع الضاري، نعم من يعرف من الأسد لونه وشكله واسمه فقط قد لا يخافه وكأنه ما عرف الأسد، أما من عرف الله تعالى فقد عرف صفاته وأنه يهلك العالمين ولا يبالي، ولذلك قال تعالى: "إنما يخش الله من عباده العلماء، إن الله عزيز غفور"^١، مع ما جاء في فاتحة الزبور: رأس الحكمة مخافة الله أي خشية الله، فهي التقية وهي علامة التقوى، وفيه قال ابن مسعود: كفى بخشية الله علماً وكفى بالاعتزاز بالله جهلاً^٢.

٣. عند الخوارج: الإجماع العام لدى الخوارج على عدم جواز التقية. فالتقية عندهم غير جائزة في القول والعمل. وأن صاحب الرأي مسلماً أو مؤمناً عليه أن يفصح به ولو أدى إلى هلاكه. وعلة ذلك عندهم أنه في الإفصاح أو الإعلان عن المعتقد دليل على صدق الإيمان وقوته، فإنه لا يخشى في الله لومة لائم. كذلك لأن الإيمان عندهم عمل وليس مجرد قول أو تصديق ولذا فالإعلان عن المعتقد واجب، أما التقية بمعنى إخفاء حقيقة المعتقد فهي غير جائزة لأنها نوع من النفاق

^١ - فاطر: ٢٨

^٢ - أبو حامد الغزالي: إحياء علوم الدين. ط الشعب، القاهرة ص ٢٠٢

وعلامه على ضعف الإيمان. ورغم هذا الإجماع لدى الخوارج فعندما إنشقت فرقة النجدات (أصحاب نجدة بن عامر الحنفي) عن هذا الإجماع خالفوا نافع بن الأزرق في كثير من الآراء والمواقف وعلى رأسها التقية. فذهب النجدات (من الخوارج) إلى وجوب التقية عند الضرورة أي عند وقوع الخطر؛ لأن الضرورات تبيح المحذورات، وقالت النجدات بمبدأ التقية أي جواز أن يظهر الخارجي أنه جماعي حقاً لدمه ومنعاً للاعتداء عليه، أو جواز أن يخفي عقيدته حتى يحين الوقت المناسب لإظهارها. وهو ما يسمى عندهم بمرحلة الكتمان. وفي أمر الخلاف بين الخوارج في التقية والذين لجأوا إليها من القعدة والكارهين للقتال دارت مجادلات بين نافع بن الأزرق ونجدة بن عامر الحنفي الذي رفض رأى نافع في التقية والقعدة. فقد احتج نافع بأن القعدة يمارسون التقية لحين فرصة هروبهم، وأن القعدة في معسكره غير القعدة الذين كانوا خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم. إذ كانوا مستضعفين في الأرض وقد وصفهم القرآن في غير ما آية مثل قوله تعالى: "فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله"، وقوله تعالى: "وجاء المعذرون من الأعراب ليؤذن لهم".^١ فخير. الحق بتعذيرهم وأنهم كذبوا عليه لذلك قال الحق فيهم: "سيصيب الذين كفروا منهم عذاب أليم".^٢ فانظر إلى أسمائهم وسماتهم. وعلى ذلك كان حكم الأزارقة على القعدة عن القتال بالكفر والإشراك وإن كانوا على رأيهم.

^١ - التوبة: ٨١

^٢ - التوبة: ٩٠

^٣ - التوبة: ٩٠

المبحث الثالث

تطبيقات على الإمامة الأباضية

الفصل الأول: الإمامة الأباضية والخلافة الراشدة

الفصل الثاني: الإمامة الأباضية في المغرب العربي

الفصل الأول

الإمامة الأباضية والخلافة الراشدة

أولاً: موقف الأباضية من الخلافة الراشدة

رأى الأباضية أن مصطلح الإمامة العامة في الإسلام يطلق على إمامة النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. فكان النبي محمد صلى الله عليه وسلم هو الإمام الأول، وكانت صفاته وأفعاله وأخلاقه هي صفات الإمام وخلقه، كما كانت إمامة أبي بكر وعمر في سيرتهما وسيرهما على هدى الإمام الأول في إرساء دعائم العدل والمساواة وقتال المشركين والمرتدين وإرسال بعوث الجهاد لنشر الدين ومبادئه في مختلف أرجاء المعمورة.

أما إمامة عثمان وعلي ومن جاء بعدهما فكانت إمامة خاصة افترق الناس حولها، واختلفت الآراء في صحتها وكانت الإمامة بعدهما خاصة بالرأي والمذهب، أما إمامة أبي بكر وعمر فلم تكن إمامة مذهبية ولم يختلف فيها. ولذلك فقد حاول كل إمام أن يسترشد بالإمام الأول وهو النبي صلى الله عليه وسلم في جعل الدين والتوحيد والعدل والجهاد والخلق أركان مبادئه وأهداف سيرته.

ومنذ المراحل الأولى لظهور الإسلام كان أهل عمان مقرين للخلافة الراشدة، وكانت عمان ثغراً هاماً من ثغور الدولة الإسلامية تنطلق منه الجيوش نحو بلاد فارس، كما كان الأمر بالنسبة لثغور العراق وغيره. وتسجل كتب السيرة أن عمر بن الخطاب كتب إلى واليه على عمان وهو عثمان بن أبي العاص أن يقطع البحر إلى بلاد فارس، فنادى عثمان في الناس فانتدب إليه ثلاثة آلاف أو نحو ذلك

من الأزد وغيرهم من أهل عمان، فعبروا البحر إلى جزيرة كاوان والتحموا مع القائد الفارسي (شهراك) فهزموه وقتل شهراك.

وفى عصر الخلافة الراشدة كانت البصرة والكوفة مركزاً لتجمع العلماء والفقهاء من الصحابة والتابعين الذين حملوا لواء المعارضة الدينية ضد الولاة والخلفاء الذين خرجوا عن مبادئ وأصول العدالة والمساواة. ويرى البعض أن تنوع واختلاف طرق اختيار الأئمة أو الخلفاء بعد النبي (صلى الله عليه وسلم) كان فى مقدمة أسباب الاختلاف حول الإمامة وشروطها، فكانت ولاية أبى بكر عن طريق البيعة والاختيار المباشر من كبار الصحابة فى سقيفة بنى ساعدة ثم المبايعة العامة من المسلمين على ذلك، وقد احتج المبايعون لأبى بكر بصفاته وسماحته وقربه من الرسول (صلى الله عليه وسلم) كما استدلوا بأمر النبي له فى مرضه أن يؤم المسلمين فى الصلاة، بوصفها إشارة إلى إمامته العامة للمسلمين، وقالوا لقد رضىه صلى الله عليه وسلم لديننا أفلا نرضاه لدينانا؟

وقبل المبايعة حسم أبو بكر رأى بحديث النبي صلى الله عليه وسلم قريش ولاة هذا الأمر فبر الناس تبع لبرهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم، ورد زعيم الأنصار عليه بقوله: صدقت نحن الوزراء وأنتم الأمراء، وانتهى الأمر عندئذ بين الصحابة من المهاجرين والأنصار بمبايعة أبى بكر رضى الله عنه وكانت ولاية عمر بن الخطاب بالتوصية والعهد من أبى بكر له، فاخترت بالإجماع إماماً وخليفة للمسلمين ثم أخذت له البيعة من عامة المسلمين.

وكانت ولاية عثمان أيضاً بالاختيار من متعدد أى من الستة الذين رشحهم عمر قبل وفاته لاختيار الخليفة منهم، فاختر الستة عثمان وبايعوه. وكانت المبايعة بعد العديد من المشاورات والتداول وتعدد الآراء فى شروط الإمامة ووجوبها.^١ وكانت هذه الآراء وراء

^١ - يحيى محمد بكوش: مدرسة جابر بن زيد وأثرها فى الفقه الإسلامى. سلطنة عمان، ١٩٨٨ ص ٩٠-٩١.

كون الإمامة على قائمة المسائل السياسية التي تحولت على يد الفقهاء وعلماء الكلام وأصحاب الفرق إلى مسألة عقائدية أصولية ومن أهم قضايا الخلاف المذهبي بين الفرق والمذاهب حتى الآن^١.

ويرى الإباضية رأى أنصار المدينة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرر نظاماً معيناً ولم يضع شروطاً لمن يكون إماماً أو خليفة من بعده، وبالتالي فإن الخلافة أمر تشاوري وأن التشاور لا يتعارض مع القول بأن العرب لا تدين إلا لقريش، كما في الحديث ورأى أبى بكر وعمر بن الخطاب، وكذلك من رأى أن الإمامة لبنى هاشم وأحقية على بن أبى طالب بالإمامة لمواقفه الشجاعة وأسبقيته للإسلام وأفضليته في العلم والورع والتقوى.

ويرى الإباضية أن التزام الشورى والعدل كان وراء هدوء الخلافات مدة إمامة أبى بكر وعمر وكذلك فترة ولاية عثمان الأولى المقدرة بست سنوات والذي سار فيها على منهج الخلفاء في إخماد الفتن ونشر العدل والجهاد، ثم عادت هذه الفتن والخلافات في فترة حكم عثمان الأخيرة أي الست سنوات الأخيرة من حكمه وبعد مقتله حيث ارتفعت حدة الخلاف حول شرعية الإمامة وحكم قاتل المسلم ومرتكب الكبيرة على العموم.

وعندما قبل على بن أبى طالب التحكيم واشتد الصراع بين على ومعاوية، كان موقف المحكمة الأول ومنهم الإباضية صريحاً في شأن الإمامة وقولهم أن الإمام على قد تخلص عن البيعة فبايع الإباضية والخوارج الإمام عبد الله بن وهب الراسبي بعد المشاورة بينهم. وهكذا كان موقف الإباضية واضحاً منذ لحظة انتقال الحكم إلى معاوية بن أبى سفيان رأس الدولة الأموية، فمن يومها رفض العمانيون الاعتراف بخلافة معاوية وأكدوا نزوعهم إلى الاستقلال فلم يرسلوا الزكاة إلى بيت المال، وإنما استمروا في جمعها ودفعها إلى

^١ - عبد الكريم الشهرستاني: الملل والنحل. ج ١، ص ٢١

فقراء ومساكين عمان، ومن ناحية أخرى حاول معاوية فرض سلطته على عمان دون جدوى وقد استمر هذا الوضع حتى خلافة عبد الملك بن مروان حيث كثرت الثورات والحركات المناهضة للحكم الأموي في العراق ومنطقة الخليج كحركات الشيعة والخوارج وثورة ابن الزبير والتي شكلت جميعها حاجزاً بين مناطق لدولة الأموية ونفوذها وبين عمان، وهكذا تمتعت عمان بنوع من الاستقلال المحلي طيلة العهد الراشدي.^١

وقد عبرت الإمامة الأباضية في عمان عن موقفها عندما انتقلت للولاية العامة إلى معاوية بن أبي سفيان، فرفضوا الاعتراف بخلافة معاوية وفي نفس الوقت رفضوا حكم الخوارج وثاروا عليه خاصة عندما تمكن الخوارج النجدات بزعامة نجدة بن عامر الحنفي بسط نفوذهم على شرق الجزيرة العربية وإقليم البحرين وأرسلوا جيشاً بقيادة عطية بن الأسود الحنفي فاستولى عليها عطية وقتل حاكمها عباد الجندى وأقام بها شهراً ثم أناب عنه حين مغادرتها أبو القاسم، فثار عليه العمانيون وقتلوه وأعادوا آل الجندى للحكم.

وفي هذه الفترة انتشرت الأفكار والمبادئ الأباضية التي أرساها الإمام جابر بن زيد في عمان والبصرة، ونقلها أبو بلال مرداس بن أدية التميمي إلى سائر بلاد عمان وهي الآراء التي عبرت عن موقف الأباضية من الإمامة الراشدة وهي:

- أن إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما قد صحت وتحققت بإجماع الصحابة الذين لا يجمعون على ضلال، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم قد استخلف في الصلاة أبي بكر بالحديث الثابت: مروا أبا بكر يصلي بالناس، فدل ذلك على صحة خلافته للرسول بعد وفاته، وأن إمامة أبي بكر هي الصورة المثلى لتحقيق الإمامة العامة لأن إمامته تمت باختيار والبيعة وأن إمامته رضي الله عنه هي إمامة

^١ - محمد رشيد العقيلي: الأباضية في عمان وعلاقتها مع الدولة العباسية. سلطنة عمان. وزارة التراث القومي، ١٩٨٤، ص ٨٥، ٨٤.

النبوة لسيره على سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى إرساء دعائم الشرع ونشر المساواة والعدل وقتال المرتدين ومانعى الزكاة وإرسال بعوث الجهاد.

- أن الإمامة أو الخلافة لا يجوز حصرها واحتكارها فى النظام الوراثى أو فى جنس أو قبيلة؛ لأن الناس سواسية ولا فضل لعربى على أعجمى إلا بالتقوى وأن الله تعالى قد ساوى بين الجميع. وعلى ذلك فلا تمييز بين أحد من المسلمين عند الاختيار لهذا المنصب إذا كان القائم بها مستحقاً لها مستوفياً لشروطها، بقوله صلى الله عليه وسلم: إن أمر عليكم عبد حبشى مجدوع الأنف فاسمعوا وأطيعوا ما أقام فيكم كتاب الله.^١ وعلى ذلك يرى الأباضية أن لا اشتراط لأطراد شرط قرشية الإمام بدليل قوله صلى الله عليه وسلم: من استعمل رجلاً من عصابة (جماعة) وفيهم من هو أَرْضَى الله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنون. فالإمامة إذن لا تكون على أساس النسب والقرباة وإنما المقياس الصحيح لها هو التقوى والورع والعلم والكفاءة والمنعة والقوة، وغيرها من الشروط التى سبق عرضها عند استعراض شروط الإمامة الأباضية، ويرى الأباضية أنه إذا توفرت هذه الصفات والشروط فى قرشى فهو أولى بها من غيره، وإلا فلا عبرة بالقرشية. فموقف الأباضية إذن هو عدم الاعتبار بالنسب والحسب وإنما الاعتبار بالإيمان والتقوى والعمل الصالح لقوله صلى الله عليه وسلم لأفراد أسرته يوم جمعهم وناداهم بأسمائهم واحداً واحداً وقال لهم انقذوا أنفسكم من النار فإنى لا أغنى عنكم من الله شيئاً، إلا يأتينى الناس بأعمالهم وتأتونى بأنسابكم، وبالتالي فلا اعتبار للقرباة والنسب وإنما الاعتبار للإيمان والعمل الصالح.^٢

- أن الإمامة ضرورة ومصلحة لازمة للأمة لإقامة الحدود وإعلان الحروب؛ ولأن الحدود الواجبة لا تقام ولا توجد إلا بالأئمة وولاتهم كما فعل أبو بكر وعمر وباقي أئمة الخلافة الراشدة. ولذا رأى

^١ - رواه الربيع فى الجامع الصحيح. ج٣، ص١٣٢

^٢ - محمد الشيخ بالحاج: وإن هذه أمتكم أنه واحدة. ص٦٧

الأباضية وجوب الإمامة لأن في إبطالها إبطال لإقامة الحدود وإعلان الحروب، فنصب الإمام وعقد الإمامة واجب شرعاً وعقلاً. ويدل الأباضية على وجاهة هذا الرأي بالعديد من الأدلة النقلية والعقلية وآراء علمائهم مثل أبو عمار عبد الكافي الأباضى الذى أكد أن الآيات الكريمة الداعية إلى إقامة حدود الله وأن هذه الحدود مع وجوبها لا تقام ولا توجب إلا عن طريق السلطة الحاكمة أى الإمام وولاته.

وفي هذا الإطار كان موقف الأباضية الرفض للعديد من آراء الخوارج وخاصة النجدات الذين رأوا جواز عدم إقامة الحدود وقالوا: إن الحدود لا تقام بالسلطة الحاكمة ولا بالإمامة وأن الناس إذا التزموا بمبادئ الشرع وأحكامه فلا داعى ولا لزوم للإمامة أصلاً، لأن الناس ليسوا فى حاجة إلى إمام. ورد الأباضية عليهم بالعديد من الأدلة فى ثبوت الإمامة ووجوبها ولزومها عند إقامة الحدود وأن عدم وجود الإمامة يبعث على الفوضى وفقد النظام. وهذه الأدلة يمكن مراجعتها فى المبحث الأول عند استعراض أدلة وجوب الإمامة عند الأباضية. كما وقف الأباضية أيضاً فى مواجهة العديد من فرق الخوارج كالشيبية التى جوزت إمامة المرأة، عندما استخلف شبيب أمه غزالة، فاعترض الأباضية وأدانوا هذا المسلك مرددين الحديث الشريف: "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة".

ثانياً: موقف الأباضية من خلافة عثمان وعلى رضى الله عنهما

انطلق موقف الأباضية من المبدأ العام أنه لا اعتبار فى تولى الإمامة إلا للمؤهلات الشرعية وهى الإيمان والتقوى والكفاءة والعمل الصالح، دون اعتبار لأى مقياس آخر من جنس أو قومية أو قبيلة. وطبق الأباضية هذا المبدأ عند الاختيار بين عثمان وعلى رضى الله عنهما خاصة بعد أن انحصرت البيعة فى عثمان وعلى بلا منافس لهما، وحيث وليها عثمان ثم قتل، فقد انحصرت الإمامة والبيعة لعلى

بن ابي طالب وحده، ولذلك تمت مبايعته بإجماع أهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار وبقية أهل الشورى مثل طلحة والزبير رضى الله عنهما.

وبذلك أصبحت بيعة الإمام على رضى الله عنه للخلافة بيعة شرعية وخلافته خلافة رسمية بإجماع الأمة. وفق معيار الأفضلية وليس وفق معيار القرشية والنسب، وأصبحت بيعته فى أعناق المسلمين جميعاً واجبة عليهم طاعته بعد طاعة الله ورسوله استجابة لأمر الله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم" ^١.

وعلى ذلك فموقف الأباضية من تخلف معاوية عن البيعة لعلى بن أبى طالب أنه لا يخل بالبيعة ولا ينقضها لأن معاوية لم يكن من المهاجرين ولا من الأنصار، لأنه أسلم بعد غلق باب الهجرة بفتح مكة؛ لأن معاوية كان من مسلمى الفتح وكان مع أبيه أبى سفيان وعليه فليس من حقه أن ينافس علياً فى الفضل أو ينازعه الخلافة، وبالتالي فإن تخلفه عن البيعة لعلى لا ينقض البيعة ولا يبطلها ولا ينقص شيئاً من شرعية خلافة على بن أبى طالب وإمامته ووجوب طاعته. كما دحض الأباضية حجة من قال بحق معاوية فى المطالبة بدم عثمان باعتباره ولياً لعثمان بنص القرآن فى قوله تعالى: "ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف فى القتل" ^٢.

وفى هذا يقرر الأباضية أولاً: أن دعوى معاوية وأصحابه باطلة دينياً وواقعياً وشرعياً؛ لأن معاوية لم يكن الولي الحقيقى لدم عثمان مادام عثمان قد خلف من بعده أبناء لصلبه وخلف أبناء عم قريبيين مثل مروان بن الحكم بن العاص وغيره بينما معاوية يعتبر ابن عم بعيد، فهو معاوية بن أبى سفيان بن حرب بن العاص.

^١ - النساء: ٥٩

^٢ - الإسراء: ٣٣

ثانياً: فإن الآية صريحة على أن لولى الدم سلطاناً أى قوة المطالبة بدم المقتول على أن لا يسرف فى القتل، والسلطان أو القوة التى يطالب بمقتضاها بدم ولية المقتول إنما هى قوة وسلطان الإمام أو الخليفة الذى يمكنه من القصاص العادل دون إسراف، ولا يمكن أن يترك الناس سدى يقتص بعضهم من بعض فتحدث الفتن والحروب الأهلية مما ينافى حكمة القصاص الذى قال فيه الحق تعالى: "ولكم فى القصاص حياة يا أولى الألباب لعلكم تتقون".^١

ثالثاً: أن الزعم بأن مقتل عثمان عدوان على عرش الخلافة وأنه لا يسترجع هذا العرش إلا بعد القصاص من قتلة عثمان قبلبيعة على بن أبى طالب أو أى إمام بعده، فهذا زعم باطل. بدليل أن عمر بن الخطاب قد قتل من قبل فهل اقتص من المدبرين لقتله قبلبيعة عثمان؟ وبالتالي فالواجب هو تنصيب الإمام قبل القصاص ليقوم بالتثبت والتحقيق فى بواعث القتل ومدبريه ثم تنفيذ حكم القصاص فيمن يستحق القصاص منه. وعلى ذلك يرى الأباضية أن تخلف معاوية عنبيعة الإمام على إنما كان حاجة فى نفسه، ومن ثم يعتبر تخلفه خروج عما دخل فيه المسلمون وبغياً على سلطان وإمام المسلمين ومحاولة لشق العصا لوحدة أمة المسلمين.

رابعاً: أن مرجحات الإمامة بين عثمان وعلى كانت متساوية إلا فى السن، ولهذا يرجع للحديث، فإن تساوا فأكبرهم سناً. فعثمان وعلى تساويا فى الصحبة والهجرة ومصاهرة النبى (صلى الله عليه وسلم) ولكل منهما مواقف بطولية فى الإسلام. فإذا اشتهر الإمام على فى بدر بمبارزته الوليد بن عتبة، واشتهر فى خيبر لقوله صلى الله عليه وسلم بعد الحصار الطويل سأعطى الراية غداً لرجل يحب الله ورسوله ويحبانه ويكون النصر على يده فأعطاهما علياً، واشتهر فى فتح مكة ويوم الهجرة وبالأمانة والشجاعة والعلم والورع حتى قال فيه صلى الله عليه وسلم: أقضاكم على وعلى مدينة العلم وغيرهما

^١ - البقرة: ١٧٩

من الأحاديث كثير. فكذاك كان لعثمان مواقف عظيمة مثل تجهيزه لجيش الإسلام، وشرائه بنر رومة وله الجنة، وكان المفاوض عن النبي مع قريش في صلح الحديبية، وكان شديد الحياء حتى قال فيه صلى الله عليه وسلم: كيف لا أستحي ممن تستحي ملائكة الله منه. وأن عثمان من العشرة المبشرين بالجنة وهذه البشارة للعشرة تثبت في حقهم ولأية الحقيقة ولا يجوز أن تتبدل أو تتحول إلى البراءة.

خامساً: أن الأخطاء التي ارتكبها عثمان في الست سنوات الأخيرة من حكمه وأنكرها الصحابة والتابعون عليه تدخل في باب الأخطاء الإدارية أو السياسية كتغيير الولاية وتسريح كبار الصحابة على مختلف الأمصار لنشر الدين والعلم، وإلغاء نظام الجباية وشد أسنانه بالذهب حفاظاً على صحته في هرمه ونخله الطعام وإعطائه الهدايا النفيسة من ماله وغيرها من الأفعال التي لا تخل ولا تضعف الإيمان. ولهذا يجمع الأباضية على أن مقتل عثمان كان قتل عدوان وظلم ومؤامرة مدبرة من أعداء الإسلام بهدف إحداث الفتنة وإضعاف الإسلام وأهله وشق وحدتهم.

ومع هذا الرأي هناك آراء أخرى أباضية تعارضه (تعارض هذا الرأي) وهؤلاء لم يوافقوا أهل السنة الرأي بأن عثمان بن عفان كان مصيباً في أفعاله وأن قتله كان ظلماً وعدواناً، كما أنهم لم يوافقوا الشيعة الرأي بأن الإمامة بالنص والتعيين، وأن وجوبها الشرعي عماده النص قرآناً وسنة، فرأى الأباضية أن الوجوب الشرعي للإمامة يستلزم الاختيار والشورى وموافقة أهل الرأي والحل والعقد.

سادساً: أن ابتداء الفتنة والقلق بدأت في معسكر عثمان تماماً كما ظهرت بعد ذلك مع الإمام على في معسكره أيضاً، مع خدعة التحكيم وتلك ملاحظة تاريخية هامة، إلى جانب موقف عثمان من كبار الصحابة وموقفه من أهل قرابته. فمن ناحية أطلق عثمان لكبار الصحابة والتابعين حرية الرأي والنقد وسمح لهم بالخروج من المدينة إلى باقي الأمصار المفتوحة وكان لهؤلاء رأيهم الخاص في تصرفات

عثمان وانتقدوا أشخاص الولاية، وكان من هؤلاء أبو ذر الغفاري الذي جاهر بنقده لولاية الشام بقوله: والله لقد حدثت أعمال ما أعرفها، والله ما هي في كتاب الله ولا سنة نبيه، والله إنني لأرى حقاً يطفأ وباطلاً يحيا وصادقاً مكذباً وأثرة بغير تقى ومالاً مستأثراً به. وظل على ذلك حتى قال حبيب الفهرى لمعاوية أن أبا ذر لمفسد عليكم الشام، فشكا معاوية أبا ذر لعثمان، فأحضره إلى المدينة ثم نفاه إلى الربذة، وكان لهذا الموقف أثره السلبي على العوام الذين يقدسون الصحابة ويحبونهم.

ومن ناحية أخرى فقد تجاوز عثمان رضى الله عنه خاصة في الست سنوات الأخيرة من حكمه، عندما تزايدت محبة لأهل قرابته على حساب دولته فاعتمد عليهم في المشاورة دون اعتبار لكبار الصحابة والتابعين وعلى رأسهم علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وطلحة وغيرهم من الخاصة الذين كان يستشيرهم عمر بن الخطاب؛ حتى أنه تجاهلهم في مقابل اعتماده على قرابته في تعيين الولاية الذين قبضوا على ناصية الأمور في الدولة. فكان لمروان بن الحكم دوره في إثارة الرأي ضد هؤلاء وخاصة عندما ولي عثمان رضى الله عنه عبد الله بن سعد بن أبي السرح على مصر بعد عمرو بن العاص، ولم يكن عبد الله كيساً أو رحيماً مثل عمرو بن العاص فكرهه الناس خاصة وأنهم يعرفون عن مواقفه المعادية للإسلام وأنه الرجل الذي آمن ثم كفر ثم كذب على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فكانت قسوة عبد الله بن سعد وسوء تصرفاته من أسباب النقمة على عثمان رضى الله عنه. هذا إلى جانب ما اتصف به عثمان من ضعف ولين مع عماله وولاته من أقاربه، ولم يكن حازماً حتى مع العصاة الذين هاجموا داره ولم يعزل الولاية الظلمة، فشاع السوء وزادت الكراهية لعثمان وولاته وبدأ البعض ينادى بولاية علي بن أبي طالب وأنه الأحق بالإمامة من عثمان ومن معاوية.

موقف الإباضية من الإمامة العلوية

بدأت مشكلة الإمامة العلوية عندما أشيع أن طلحة والزبير لما بايعا الإمام على رضى الله عنه اشترطا عليه الاقتصاص من قتل عثمان أخذاً لثأره ودمه. ويرى الإباضية انه إن صح ذلك فهذا شرط باطل عند البيعة لأنه لا شرط إلا شرط إقامة كتاب الله وسنة رسوله وتنفيذ أحكام الشريعة لقوله تعالى: "وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم"، وقوله تعالى: "وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل"^١. وذلك يتطلب إقرار الأمن أولاً ثم تنفيذ أحكام القصاص ثانياً. ومن هنا يعتبر خروج طلحة والزبير على إمامة على بعد ستة أشهر فقط من بيعته واستمالتهم أم المؤمنين عائشة للخروج معهم ضد على بدعوى المطالبة بدم عثمان شهيد الدار، فهذا خروج باطل وبغى وتمرد على السلطان والإمام الشرعى.

وفى موقعة الجمل قتل طلحة والزبير واستسلمت عائشة رضى الله عنها لعلى بعد عقر جملها فتأبّت إلى على وأكرمها إكراماً بالغاً إجلالاً لها وتشريفاً وأعادها إلى بيت النبوة مكرمة. وما إن خرج الإمام على من وقعة الجمل منتصراً مجهداً، فقد أسرع معاوية فأعلن عليه الحرب على الإمام على بدعوى المطالبة بدم عثمان وقعود على عن الأخذ بثأره واتهمه بالتواطؤ مع القاتلين والمشاركة معهم فى قتله وأثيرت الإشاعات الكاذبة والافتراءات على الإمام على.

وقبل أن يتقابل الجيشان فى صفين حاول الإمام على تحاشي القتال ولكنهم رفضوا الامتنال لأمر الله فاضطر لقتالهم. وقبل انتهاء المعارك وانتصار جيش على، لجأ جيش معاوية إلى حيلة رفع المصاحف والدعوة إلى الاحتكام إلى حكم الله، وقيل إن هذه الحيلة من تدبير عمرو بن العاص حليف معاوية الداهية، وقد تربص بعلى وأصحابه إحدى الدائرتين: إما أن يستجيبوا لوقف القتال فينجوا معاوية ومن معه، وإما أن يخلف على ومن معه فى استمرار الحرب

^١ - المائدة: ٤٩

^٢ - النساء: ٥٨

والقتال فينقسموا أو يتنازعوا فيفسلوا وتذهب ریحهم وهذا ما وقع بالفعل.

ولما دعا معاوية ومن معه للتحكيم سئلوا ما المقصود بالتحكيم؟ قالوا: نرى ما فى القرآن فنحل حلاله ونحرم حرامه، فقليل لهم: إن حكم القرآن ظاهر بَيِّن إما أن تدخلوا فى الطاعة كما دخل فيها سائر الأمة، وإما أن نعود للحرب ولا ثانى لهما. فقالوا: لا يحكم الرجال ألا إن الحكم إلا لله. ومع ذلك رضى الإمام على مكرها وقبل التحكيم وأمر بوقف القتال ووضعت الوثيقة التمهيدية لمفاوضات التحكيم فى دومة الجندل واشترطت أن يلتزم الطرفان معاً معاوية ومن معه من جهة وعلى ومن معه من جهة أخرى بنتيجة التحكيم مهما كانت ومن أنكر شيئاً منها كان المسلمون جميعاً حرباً عليه.

وقبل أن يوقع الإمام على وثيقة التحكيم حذره جماعة من أصحابه (الذين كونوا جماعة الأباضية فيما بعد) من خطر التوقيع والقبول المسبق بهذا الشرط وتوجسوا من الحكمين عمرو بن العاص وأبى موسى الأشعرى، واستسلم الإمام على لرأى قبول التفاوض وشروط التحكيم كما قبل أن يكون أبى موسى الأشعرى مفاوضاً عنه بدلاً من ابن عمه عبد الله بن عباس، ووقع على وثيقة التحكيم ومنها قبول النتيجة مسبقاً. وكانت نتيجة التحكيم التى أعلنها أبى موسى الأشعرى هى عزل كل من على ومعاوية واستقبال المسلمين أمرهم بأنفسهم يختارون من يرونه لدينهم ودنياهم.

فقال عمرو بن العاص: ألا إن هذا قد عزل صاحبه علياً وأنا أعزله كما عزله وأثبت صاحبى معاوية، وهنا قام الحاضرون لمبايعة معاوية بالخلافة. ولهذا سميت قضية التحكيم بالخدعة الكبرى التى أدت إلى الفتنة الكبرى؛ لأنها فرقت المسلمين إلى ثلاث كتل هى: كتلة على بن أبى طالب وكتلة معاوية بن أبى سفيان، وكتلة المحكمة الذين رفضوا قبول التحكيم ورفضوا قبول الإمام على له واعتزلوا جيش على ثم بايعوا منهم الإمام عبد الله بن وهب الراسبى فى النهروان فى

٢٠ شعبان عام ٦٥٨م. وهؤلاء سمووا جماعة المؤمنين، وأهل حروراء وأهل النهروان، وهم ابتداء ظهور جماعة الأباضية، فإلى كتلة المحكمة تنتمي المدرسة الأباضية التي نسبت إلى إمامها السياسي عبد الله بن أباض تـ حوالي ٦٨هـ، ٧٠٥م، والذي يصدر رأيه عن الإمام جابر بن زيد الأزدي العماني تـ حوالي ٧١٠م.

وفي هذا الموقف يقرر الأباضية أولاً: أن الإمام على وجماعته حاولوا الإصلاح ما استطاعوا ودعوا معاوية وعمره للسلم فأبى وبغى وحيث أبى وبغى تعين قتاله شرعاً، وحيث كانت مقاتلته شرعية فإنه لا يجوز إيقافها حتى يفى إلى أمر الله وطاعة رسوله وأولى الأمر وإمامهم الشرعي على كرم الله وجهه. ثانياً: أن الإمام على بقبوله التحكيم وشروطه وقبوله الحكم أصبح معزولاً بقرار التحكيم ومنعزلاً بصفة شرعية من الإمامة والخلافة وسقطت بذلك صفته الشرعية وانخلعت طاعته من أعناق المسلمين، وأنه عندما عاد ليأمر قومه بالاستعداد للحرب ومقاتلة عمره ومعاوية قال بعض العلماء من جيشه بأى صفة نقاتل؟ فالحرب لا تشرع إلا بإذن الله ورسوله وأولى الأمر من المسلمين فبأى صفة تأمرنا بالحرب ومقاتلة معاوية ومن معه؟.

وقالوا أيضاً كنا نقاتلهم باعتبارهم بغاة خارجين عن طاعة إمام المسلمين الذي تجب طاعته، أما اليوم حيث لا إمام شرعي فلا طاعة ولا عصيان ولا بغى، فلا حرب إلا بعد مبايعة واختيار الإمام الشرعي الذي يرتضيه أهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار. وهؤلاء اعتزلوا الحرب وأطلق عليهم أعداؤهم اسم الخوارج لخروجهم من جيش على وانعزالهم بحروراء قرب النهروان. واعتزلوا معسكر الإمام على ومعاوية وخرجوا من الكوفة إلى حروراء ثم النهروين وبايعوا هناك عبد الله بن وهب الراسبي في شوال ٣٧هـ. وعندها رفع أصحاب عبد الله بن وهب شعار قبلت الدنيا في دين الله ولا حكم إلا لله. ثالثاً: إن الذين أنكروا التحكيم سموا

الشراة وسماهم الأعداء الخوارج الذين قالوا: بعنا أنفسنا من الله بالجنة لقوله تعالى: "إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة"^١.

وهنا يظهر التشابه والاشتراك بين الخوارج والأباضية في كونهم من جيش على رضى الله عنه، وأنهم رفضوا التحكيم واعتزلوا جيش على كما اعتزلوا المعسكرين معاً، على ومعاوية وقادوا حركة الدعوة إلى إمامة عامة للمسلمين وفق مبدأ الحرية والاختيار والكفاءة الشرعية، ولقد رفض الأباضية أن يسموا بالخوارج وقبلوا نسبتهم إلى عبد الله بن أباض التميمي وتسميتهم بالأباضية.

رابعاً: بعد مشكلة التحكيم وانقسام جيش على وخروج عبد الله بن وهب الراسبي منه ومبايعته إماماً بدلاً من على بن أبى طالب، كان أصحاب عبد الله بن وهب الراسبي يعتقدون أن إمامهم هو الإمام الحق وأن كلا من على بعد التحكيم والعزلة، ومعاوية كلاهما ثائران يجب عليهما الرجوع إلى حظيرة الإمامة والأمة. وكان الأمويون (حكام بنى أمية) والشيعة يحاولون أن يلصقوا لقب الخروج عن الدين باتباع عبد الله بن وهب الراسبي، وعندما حاول الإمام على تجميع جيشه لمحاربة معاوية وإخماد ثورته ومحاوله إخضاعه من جديد، أشار عليه بعض أصحابه ومنهم الأشعث بمحاربة عبد الله بن وهب أولاً لأنه اعتبر نفسه خليفة عن طريق البيعة الشرعية، واقتنع على بصواب رأى الأشعث فعدل عن محاربة معاوية إلى محاربة عبد الله بن وهب الراسبي، ففضى عليه وعلى جماعته في النهروان.

خامساً: بعد هذا الموقف أعلن الأباضية بعض الآراء منها أنهم يرفضون النزاع على مناصب الدولة أو الدخول في الثورات ضد الخلافة القائمة، وأنهم يرفضون ثورة طلحة والزبير وثورة معاوية بن أبى سفيان والثورة التي قتل فيها عثمان، والثورة التي اعتزل فيها

^١ - التوبة : ١١١

جماعة من جيش على بعد التحكيم وعزل أبى موسى الأشعري له. وبالتالي فهم يرون صواب إطلاق لفظ الخروج على أصحاب هذه الثورات، وأنه من الضمين إطلاقها على المعتزلين لعلهم الخوارج. وعلة ذلك عندهم أن هؤلاء لم ينكروا أصلاً من أصول الإسلام ولم يكذبوا معلوم من الدين بالضرورة خاصة وأن هؤلاء كان معهم فريق من كبار الصحابة المشهود لهم بالجنة، وأن لفظ الخروج يجب إطلاقه فقط على المرتدين الذين خرجوا فى خلافة أبى بكر وكذبوا بركن ثابت من أركان الدين.

ومما سبق يتضح أن موقف الأباضية من الخلافة الراشدة يحتاج إلى المراجعة والدقة خاصة وأن بعض الأباضية قد أساءوا القول فى عثمان وعلى وأصحابهما خاصة مسألة التحكيم ومعركة النهروان، ولعل هذا الموقف هو الذى دفع عبد الملك بن مروان إلى مكاتبة عبد الله بن أباض وسؤاله عن موقف الأباضية من عثمان وعلى ومعاوية وإجابة عبد الله بن أباض فى رسالته المشهورة المسماة: كتاب عبد الله بن أباض إلى عبد الملك بن مروان والتى جاء فيها قوله: وأنا أبين لك يا عبد الملك بن مروان ما أنكر المسلمون (يعنى الأباضية) على عثمان وفارقوه عليه، عسى أن تكون غافلاً فأذكرك، أو جاهلاً فأعرفك. فلا يحملنك هواء عثمان يا عبد الملك أن تكذب بآيات الله وتعرض عنها فإنه لا يغنى عنك من الله شيئاً وأنه كان ممن طعن عليه المسلمون وفارقوه وفارقناه عليه، قال الله عز وجل: "ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى فى خرابها أولئك ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين لهم فى الدنيا خزيٌ ولهم فى الآخرة عذاب عظيم"^١. وكان عثمان أول من منع مساجد الله أن يقضى فيها كتاب الله.

وممن نقمنا عليه وفارقناه أن الله عز وجل قال: "ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه ما عليك من

^١ - الحشر : ٧

حسابهم من شئ وما من حسابك عليهم من شئ فتطردهم فتكون من الظالمين"^١. فكان خيار هذه الأمة قد طردهم ونفاهم فكان من نفى من أهل المدينة أبا ذر الغفارى، ومسلم الجهنى، ونافع بن الحطام. ونفى من أهل الكوفة كعب وجندب بن زهير قاتل الساحر. ونفى عمر بن زرارة ويزيد بن صحوان وأسود بن دويح ويزيد بن قيس الهمدانى وكردوس بن الحضرمى فى أناس كثير من أهل الكوفة. ونفى من أهل البصرة عامر بن عبد الله، ومدعور العنبرى ومن لا يستطيع عداهم من المؤمنين.

ومما نقمنا عليه أنه أمر أخاه الوليد بن عقبة على الناس فكان يلعب بالسحر ويصلى بالناس سكران، فاسق فى دين الله وإنما أمره من أجل قرابته. وممن نقمنا عليه جعل المال دولة بين الأغنياء وقد قال الله عز وجل "كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم"^٢، فبدل فيه كلام الله واتبع هواه. ومما نقمنا عليه أنه أول من تعدى فى الصدقات وقد قال الله: "إنما الصدقات للفقراء والمساكين"^٣، والذى أحدث عثمان منعه فرائض كان فرضها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وأنقص أهل بدر من عطاياهم ألف ألف، وكنز الذهب والفضة ولم ينفقها فى سبيل الله.

ومما نقمنا عليه كان يضم كل ضالة على إبله ولا يردّها ولا يعرفها وكان يأخذها من الإبل والغنم إذا وجدّها عند أحد، وقد قال الله عز وجل: "ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا فى الأرض مفسدين"^٤، وقوله تعالى: "ولا تاكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم"^٥. ومما نقمنا عليه أنه أخذ خمس الله لنفسه وأعطى من أقاربه وكان ذلك تبديلاً لحكم الله، والله فرض الخمس لله ورسوله ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن

١ - الأنعام : ٥٢

٢ - يونس : ٥٩

٣ - الأحزاب : ٣٦

٤ - الأعراف : ٨٥

٥ - النساء : ٢٩

السبيل".^١، ومما نَقَمْنَا عليه منع أهل البحرين وأهل عمان أن يبيعوا شيئاً من طعامهم حتى يباع طعام الإمارة وذلك تحريم لما أحلّ الله في قوله: "أحلّ الله البيع وحرّم الربا".^٢

والعديد من الآيات تشهد على عثمان وإنما شهدنا عليه بما شهدت عليه الآيات، فلما رأى المسلمون (الأباضية) الذي أتى به عثمان من معصية الله، وعلم المسلمون أن طاعة عثمان على ذلك طاعة إبليس فساروا إلى عثمان من أطراف الأرض واجتمعوا إليه ملأ من المهاجرين والأنصار وعامة أزواج النبي (صلى الله عليه وسلم) فأتوه وذكروه بالله وأخبروه بالذي أتى من معاصي الله. فزعم أنه يعرف الذي يقولون وأنه يتوب إلى الله عزّ وجلّ ومنه ويراجع الحق فقبلوا الذي أتاهم به من الاعتراف بالذنوب والتوبة ومراجعة الحق وكان حقاً على أهل الإسلام إذا التقوا بالحق أن يقبلوه ويجامعوه إذا استقام على الحق، فلما تفرقوا عنه نكث الذي عاهداهم عليه وعاد إلى أعظم من الذي تاب عنه. فكتب إلى عماله في أدبارهم أن تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، فلما ظهر المؤمنون على كتابه ونكثه العهود رجعوا إليه وقتلوه بحكم الله، وقد قال الله عزّ وجلّ: "وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أنمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون"^٣، وقد عمل بكتاب الله وجامع المسلمين زماناً ثم ارتد على عقبيه، وقد قال الله عزّ وجلّ: "إن الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سول لهم وأملى لهم".^٤ فهذا وأمثاله من خبر عثمان هو الذي فارقه عليه المؤمنون (الأباضية) وفارقناه (أى عبد الله بن أباض) وطعنوا عليه فيه وطعننا نحن اليوم فيه.

^١ - الأنفال: ٤١

^٢ - البقرة: ٢٧٥

^٣ - التوبة: ١٢

ويستكمل عبد الله بن أباض رأى الأباضية فى على وعثمان
ومعاوية بقوله لعبد الملك بن مروان: فقد ذكرت كونه أى عثمان
رضى الله عنه مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وخلته معه، فقد
كان على بن أبى طالب أقرب من قرابه إلى رسول الله وأعظم خلة
وأقدم هجرة وأسبق إسلاماً وأنت تشهد له بذلك وأنا بعد ذلك، فكيف
كانت قرابته وخلته هل كانت نجاة إذا ترك الحق أى الإمامة والبيعة
أم هلاكاً؟ فلا يغرنك يا عبد الملك بن مروان عز نفسك ولا تسند دينك
إلى الرجال فإنهم يستدرجون من حيث لا يعلمون، فإن أملك الأعمال
خواتمها وكتاب الله جديد أبداً لا ينطق إلا بالحق.

ثم يستطرد عبد الله بن أباض رايه فى معاوية بن أبى سفيان
فيقول: وأما قولك فى معاوية أن الله أقام معاوية وعجل نصره وبلغ
حجته وأظهره على عدوه بالطلب لدم عثمان، فإن كنت تعتبر الدين
من قبل الدولة والغلبة فى الدنيا فإننا لا نعتبره من قبل ذلك، فقد ظهر
المسلمون على الكافرين لينظر كيف يعملون، وأظهر المشركون على
المؤمنين ليبلى المؤمنين ويملى الكافرين، وانظر ما أصاب المؤمنين
من المشركين يوم أحد، وانظر كيف ظهر قتلة ابن عفان عليه وعلى
شيعة يوم الدار، وظهر على أهل البصرة وهم شيعة عثمان،
وظهر المختار على زيد وأصحابه وهم شيعةهم وظهر مصعب على
المختار، وظهر أهل الشام بمكة، فلا تعتبر الدين من قبل الدولة فقد
يظهر الناس بعضهم على بعض، فقد أعطى الله فرعون ملكاً وظهر
فى الأرض، وأعطى الذى حاج إبراهيم فى ربه ملكاً، ثم إن معاوية
إنما اشترى الإمارة من الحسن بن على، ولم يف له بما اشترط عليه
وعاهد الله العظيم ليوفين له، وقد قال الله عز وجل: "ولا تنقضوا
الأيمان بعد توكيدها".^١

ولا تسأل عن معاوية وعن صناعته (أى أفعاله) غيرى لأنى قد
أدركته ورأيت عمله وسيرته، ولا أعلم من الناس أحداً أترك للقسمة

^١ - النحل : ٩

التي قسمها الله، ولا لحكم حكمه الله، ولا أسفك لدم حرمه الله منه، فلو يصب من البلاء إلا دم ابن سمية لكان فيه ما يكفره ثم استخلف ابنه يزيد فاسقاً لعيناً كافراً شارباً للخمر، فيكفيه من الشر فلا يخفى عمل معاوية ويزيد ابنه على كل عاقل. فاتق الله يا عبد الملك ولا تخادع نفسك في معاوية. فمن يتول عثمان ومن معه فإني أشهد الله وملائكته أني منهم برئ، أعداء لهم بأيدينا وألسنتنا وقلوبنا.

ثم يختم عبد الله بن أباض كتابه إلى عبد الملك بن مروان بدحض اتهام ابن مروان له بالغلو في الدين فيرد بقوله: وسأبين لك ما الغلو في الدين إذا جهلته. فالغلو في الدين أن يقال على الله غير الحق ويعمل بغير كتاب الله الذي بين وسنة نبيه التي سن، لقوله تعالى: "يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق"^١، وقوله تعالى: "يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق"^٢، كما على عثمان والأئمة بعده وأنت على سبيلهم وطاعتهم تجامعهم على معصية الله وتتبعهم وقد اتبعوا أهواءهم واتبعتهم عليها. وقال الله عز وجل: "ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل"^٣ فهؤلاء أهل الغلو في الدين.

ثم يدافع ابن أباض عن موقف الخوارج المعارض لعثمان وجماعته بقوله: هم أصحاب عثمان الذين انكروا عليه ما أحدث من بدعة وفارقوه حين ترك حكم الله، وهم أصحاب طلحة والزبير حين نكثا، وأصحاب معاوية حين بغى، وأصحاب علي بن أبي طالب حين بدل كتاب الله وحكم عبد الله بن قبيس وعمرو بن العاص، فهم فارقوا هؤلاء كلهم وأبوا أن يفرقوا بحكم البشر دون حكم الله، فهم لمن بعدهم أشد عداوة وأشد مفارقة، كانوا يتولون في دينهم وسنة النبي (صلى الله عليه وسلم) وأبى بكر وعمر (رضى الله عنهما)، ويدعون إلى سبيلهم ويرضون على ذلك كانوا يخرجون إليه وإليه يدعون وعليه

١ - النساء: ١٧١

٢ - المائدة: ٧٧

٣ - المائدة: ٧٧

يفارقون، وقد علم من عرفهم وعرف حالهم أنهم كانوا أحسن عملاً وأشد قتالاً في سبيل الله، هذا خبر الخوارج شهد الله والملائكة إنا لمن عاداهم أعداؤنا ولمن أولاهم أولياؤنا بالسنتنا وأيدينا وقلوبنا، نعيش على ذلك ما عشنا ونموت عليه إذا متنا ونبعث عليه عند ربنا، إنا براء إلى الله من ابن الأزرق وصنيعه وأتباعه، لقد كان حين خرج على الإسلام فيما ظهر لنا ولكنه أحدث وارتد وكفر بعد إسلامه فنبأ إلى الله منهم.

ثم ختم ابن أباض كتابه بالتمييز بين إمام الهدى وإمام الضلال بقوله لعبد الملك بن مروان: فاحذر أن تتفرق بك السبل وتتبع هواك، فإن الناس إنما يتبعون في الدنيا والآخرة إمامين، إمام هدى وإمام ضلالة. فإمام الهدى الذي يتبع كلام الله ويقسم بقسمة الله ويحكم بحكم الله وهو الذي قال فيه عز وجل: "وجعلناكم أئمة يهدون بأمرنا"^١، وهؤلاء هم الأئمة الذين أمر الله بطاعتهم ونهى عن معصيتهم. وأما أئمة الضلالة فهم الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ويقسمون بغير قسمة الله، ويتبعون أهواءهم بغير سنة الله، فهؤلاء الذين قال الله عز وجل فيهم: "ولا تطع الكافرين وجاهدكم جهاداً كبيراً"^٢، وقال تعالى: "ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه"^٣، وقوله تعالى: "وهذا كتابنا ينطق بالحق فماذا بعد الحق إلا الضلال"^٤.

ولا شك أن كتاب عبد الله بن أباض إلى عبد الملك بن مروان يعبر خير تعبير عن موقف الأباضية من الخلافة الراشدة، كما يتضمن العديد من الاتهامات التي تبرر مقتل عثمان رضي الله عنه بعد أن حملوه مسنولية أفعال عماله وولاته وأبنائه وأصحابه متناسين

^١ - الأنبياء: ٧٣

^٢ - الفرقان: ٥٢

^٣ - الكهف: ٢٨

^٤ - النساء: ١٧١

قول الحق سبحانه: "ولا تزر وازرة وز أخرى"^١، وقوله تعالى: "كل نفس بما كسبت رهينة"^٢.

ولعل ذلك وراء قولنا أن موقف الأباضية من الخلافة الراشدة على العموم ومن إمامة عثمان وعلى ومعاوية على الخصوص تحتاج إلى المراجعة الدقيقة والمحاسبة مع النفس، ولذا نرى وجوب التوقف في الطعن على كبار الصحابة والخلفاء الراشدين وذلك لعلو منزلتهم في الدين وأنهم من المبشرين بالجنة وقد وردت الآيات والأحاديث العديدة في وجوب احترامهم والاقتداء بهم وعدم الطعن فيهم، فهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأهل بيته والقادة لجميع المسلمين في الصلاح والتقوى والعلم والهدى ولذا أمرنا باتباعهم واحترامهم لقوله صلى الله عليه وسلم: "أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم"، وقوله: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي"، وقوله: "لا تؤذووني في أصحابي فلو أنفق أحدكم ملء الأرض ذهباً ما بلغ من أحدهم ولا نصفه"، وقوله: "إن الله اختار لي أصحاباً فجعل لي منهم أصهاراً وأختاناً، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين".

هذا إلى كون على بن أبي طالب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما ممن يحبهم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ولهذا زوج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة لعل على كرم الله وجهه، وزوج ابنتيه رقيه وأم كلثوم بعد وفاة رقيه إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه، وقال صلى الله عليه وسلم لو أن لي أربعين بنتاً لزوجتك واحدة واحدة حتى لا تبقى منهن واحدة. وعندما سئل عبد الله بن عمر عن الإمامين عثمان وعلى رضي الله عنهما تلى قوله تعالى: "تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يفعلون"^٣، وعندما

١ - فاطر: ١٨

٢ - المدثر: ٣٨

٣ - البقرة: ١٣٤

سئل الخليفة عمر بن عبد العزيز عن خلاف الصحابة قال: تلك دماء
طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا".

الفصل الثانى

الإمامة الأباضية بالمغرب العربى

أولاً: إمامة العلم

تزعّمها الإمام جابر بن زيد الأزدي (٢١- ٩٦ هـ)، وصفه الدرجيني في الطبقات بأنه منشئ الحركة الأباضية، وأنه بحر العلوم وسراج التقوى، ناهيك به من سراج أصل المذهب وأسه الذى قام عليه نظامه، ومنار الدين، صاحب ابن عباس رضى الله عنه وكان أمهر من صحبه وقرأ عليه والمتقدم ممن يشار فى ألفتيا إليه^١.

فى مبتدأ القرن الثانى الهجرى كابتداء الإمام جابر بالتأليف لديوان ضخّم جمع فيه رواياته للحديث ومعظم آرائه، ولكن هذا الديوان تعرض للضياع أو الاختفاء فى العصر العباسى. وكانت دروسه فى التفسير والحديث والفقه وراء القول بأن الإمام جابر هو واضع أسس المدرسة الأباضية فى علوم التفسير والحديث والفقه، وأن منطلق فكره هو المنهج السنى ولذا كان يردد القول: ومن ضيع للناس أمراً مخالفاً للسنة فإنه لا يمكن أن يكون على صواب. وذكر الإمام أبو عبيدة فضل الإمام جابر فى توثيق المذهب الأباضى وربطه بالصحابه فيقول: كل صاحب حديث ليس له إمام فى الفقه فهو ضال، ولولا أن من الله علينا بجابر بن زيد رضى الله عنه لضللنا.

وتتفق الوثائق الأباضية على أن الإمام جابر بن زيد هو فقيه المذهب ومؤسسه الحقيقى، وأنه إمام المذهب الروحى ومفتيهم، وهو محدث معروف بقوة السند والمصدر وسلامته؛ لأنه تتلمذ فى الفقه والحديث على كبار الصحابة وفى مقدمتهم عبد الله بن عباس وعبد

^١ - الدرجيني: الطبقات. ج٢، ص٢٠٥.

الله بن عمر وعبد الله بن مسعود وأنس بن مالك وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، كما درس على كبار الصحابة بمكة والمدينة والبصرة أصول التفسير والحديث والفقه ولذلك فهو مؤسس المذهب وواضع الأصول السياسية والاعتقادية له، وبفضله أصبح المذهب الأباضي متميزاً بالسبق على غيره من المذاهب.

كما نجح الإمام جابر من خلال مجالسه التي سميت بالحلقة أن يحافظ على المذهب ودعاته بتطبيق مبدأ التقية كوسيلة للحفاظ على المذهب وكتمانه وعدم كشفه، وفي مجالس الإمام جابر تعلم الأتباع علوم الأصول والفروع والسير والفقه والحديث والتوحيد وآراء الفرق والمذاهب إلى جانب علوم اللغة والفلك والرياضيات، هذا إلى جانب تبصيرهم بفنون الحكم والإدارة وأساليب السياسة وإعدادهم لتقلد المناصب القيادية والاضطلاع بأعباء الإمامة في مرحلة الظهور. ولعل هذا الموقف الفاعل في تأسيس المذهب ودعاته سواء في البصرة أو في عمان وراء موقف الحجاج بن يوسف الثقفي منه عندما أمر بحبسه ثم نفيه إلى عمان بحجة أنه رفض مهمة القضاء وقوله أنه أضعف من ذلك.

وفي أصالة المذهب الأباضي وقيامه على إمامة العلم التي أرسى دعائمها الإمام جابر بن زيد قال الشيخ الفاضل ابن عاشور التونسي: كثير من المذاهب قد انقرض إلا المذهب الأباضي فقد استمد عوامل بقائه وخلوده من متانة أصوله ومرونة فروعه. وفيه أيضاً قال الشيخ بلحاج في كتابه وإن هذه أمتكم أمة واحدة على الحق والاستقامة: حقاً إن المذهب الأباضي يعتبر من الوجهة التاريخية وباعتبار إمامة الديني التابعي الكبير أبي الشعثاء جابر بن زيد المولود أواخر خلافة الخليفة الراشد الثاني أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، والذي ولد عام ١٩ هـ ونظراً لهذا الاعتبار فإن المذهب الأباضي هو أول المذاهب الإسلامية، وذلك لعلو سنده وقربه من منبع التشريع (القرآن) قبل أن يفترق في فهمه وتأويله.

فالإمام جابر كان قريباً من منابع الهدى، فقد عاش فترة طويلة في الحجاز قبل أن يستقر به المقام في البصرة، وحرص على أن يأخذ العلم من منابعه الصافية خاصة حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فالإمام جابر بن زيد هو الإمام الديني للمذهب الإباضي والذي يتشرف المذهب الإباضي بالانتساب إليه، وبالتالي فهو أسبق من بقية المذاهب الفقهية بما في ذلك الإمام أبو حنيفة النعمان المولود ٨٠هـ، والإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة المولود عام ٩٣هـ، والإمام محمد بن إدريس الشافعي المولود ١٥٠هـ، والإمام أحمد بن حنبل المولود ١٦٤هـ، والإمام داود بن علي الأصبهاني المولود ٢٠١هـ، وإمام الشيعة الزيدية الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي المولود ٧٩هـ وإمام الشيعة الإمامية^١.

وتشير الوثائق الإباضية إلى مهمة إمامة العلم في التصحيح وإقامة العدل لأن الإمامة العادلة لا بد أن تقوم على الشورى والاختيار والعلم والورع والتقوى دون الاعتبار بالجنس والعرق كما قامت إمامة عبد الله بن وهب الراسبي إمام الظهور الأول عندهم ومن جاء بعده من أمثال إمام الشراة أبي مرداس المتوفى ٦١هـ، وإمام الكتمان الإمام أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة تـ ١٤٥هـ.

وكان للإمام جابر فضل بناء إمامة العلم وانتشارها في المشرق والمغرب، وكان أئمة العلم الإباضية هم من تلاميذ مدرسة البصرة ومجالس الإمام جابر، فكان حملة العلم بالمشرق في مقدمتهم الإمام الربيع بن حبيب ومنصور الرباحي وبشير بن المنذر النزواني ومحمد بن المعل الكندي وراشد بن عمرو الحديدي. أما حملة العلم الذين توجهوا إلى المغرب لإقامة إمامة العلم هناك كل من: الإمام أبو الخطاب عبد الأعلى المعافري الذي أقام إمامة العلم بطرابلس بين

^١ - محمد الشيخ بالحاج: وإن هذه أممكم أمة واحدة. ص ٢٨-٣٢

١٤٠ إلى ١٤٤ هـ. وكذلك الإمام عبد الرحمن بن رستم الذى أقام
إمامة العلم بتأهت بالجزائر بين ١٦٠-١٦٨ هـ.

الإمام عبد الله بن أباض:

ولد عبد الله بن أباض المرى من بنى مقاعس التميمى فى عهد
معاوية بن أبى سفيان (٤٠-٦٠ هـ) وتوفى حوالى ٨٥ هـ فى زمن عبد
الملك بن مروان، وقد عاصر ابن أباض كل من الإمام عبد الله بن
الزبير ونافع بن الأزرق. اتسم ابن أباض بسمات التقوى والورع
والعلم والصلاح كما اتسم بالشجاعة والقدرة على الحوار والجدل
والإقناع بالحجة والدليل، والذى ظهر واضحا فى كتابه إلى عبد الملك
بن مروان زدا على خطاب التحذير الذى وجهه إليه عبد الملك
وسؤاله له عن حقيقة الأباضية وموقفها من الخلافة الراشدة وما يتميز
به الأباضية عن باقى الفرق والمذاهب كالخوارج والشيعية والمعتزلة
وغيرها.

فأثبت ابن أباض صحة المذهب وحقيقته وسلامة رأى أتباعه
كما أثبت أهمية التقية فى اختيار الإمام وحتى مسمى المذهب وبسبب
هذه الرسالة أصبح ابن أباض إمام المذهب السياسى المعلى كما نسبت
إليه الجماعة فسموا الأباضية لأنه استطاع بنجاح التعبير عن الدعوة
والمذهب وأصوله الاعتقادية التى أرساها الإمام الأول للمذهب وهو
الإمام جابر بن زيد، ولم يكن ابن أباض سوى أحد تلاميذ وأتباع
الإمام جابر فهو لا يصدر فى شىء من أفعاله وأقواله إلا بأمر الإمام
وإرشاده.

وقد عبرت رسالة ابن أباض إلى عبد الملك بن مروان كما بينا
فى الفصل السابق عن حقيقة موقف ابن أباض وجماعته من الخلافة
الراشدة وخاصة مواقف الخلاف والصراع بين عثمان وعلى
ومعاوية، وهى المواقف التى وصفها عبد الملك بالغلو فى الدين
وحاول ابن أباض إثبات وجهة الموقف الأباضى فقال لابن مروان:

كُتِبَتْ لِي تحذرنى الغلو فى الدين وإنى أعوذ بالله من الغلو فى الدين، وسأبين لك ما الغلو فى الدين إذا جهلت، فإنه ما كان يقال على الله غير الحق ويعمل بغير كتابه الذى بين لنا وسنة نبيه التى سن، وقال الله تعالى: "يا أهل الكتاب لا تغلو فى دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق"^١، كما فعل عثمان والأئمة من بعده وأنت على طاعتهم وتجامعهم أى تجالسهم وتوافقهم، على معصية الله وتتبعهم وقد اتبعوا أهواءهم، وقد قال تعالى: "ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل"^٢ فهؤلاء أهل الغلو فى الدين يقصد أتباع معاوية ومواليهم وعثمان وولاته من أقاربه.

ولما وصفت آراء ابن أباض بالشجاعة والصدق لم ير أتباع المذهب غضاضة فى قبول نسبتهم إليه وتسميتهم بالأباضية، ربما تقية لإخفاء حقيقة نسبتهم إلى الإمام جابر بن زيد، أو تسميتهم بالجبرية كما فى ذلك من تعريض الإمام الحقيقى للخطر أو التنكيل به وجعل حد ونهاية لعمله ونشاطه العلمى فى تكوين وتنشئة التلاميذ والأتباع، وربما لسبب آخر هو خشية تسميتهم بالجبرية وتشابه هذه التسمية مع مسمى القدرية أو الجبرية من أتباع مذهب الجبر ونفى الاختيار الذى تزعمه معبد الجهنى وأصحابه.^٣

الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبى كريمة:

هو إمام الدعوة الأباضية والمسئول عن تنظيمها وقيادة الحلقة الأباضية فى إمامة الكتمان بعد الإمام جابر بن زيد الذى توفى عام ٩٦ هـ. وقد أهله لهذا المنصب أنه تلقى العلم وجميع الفروع والأصول على يد الإمام جابر بن زيد وكبار الصحابة والتابعين حوالى أربعين عاماً. وقد سجن الإمام أبو عبيدة فى زمن الحجاج، وأفرج عنه بعد

^١ - النساء: ١٧١

^٢ - المائدة: ٧٧

^٣ - عامر النجار: الأباضية ومدى صلتها بالخوارج. ١٩٩٣، ص ١١٩-١٢١، محمد الشيخ بالحاج: وإن هذه أممكم أمة واحدة. ص ٣٢، ٣٣

موت الحجاج، فقام بتنظيم أسلوب الدعوة للمذهب وساعده فى ذلك حملة العلم الكبار أمثال أبى نوح وأبى مودود حاجب والربيع بن حبيب.

واستطاع الإمام أبو عبيدة وضع الأهداف الأباطنية موضع التنفيذ وفى مقدمتها إقامة أو إعلان إمامة الظهور ومن أجل ذلك استطاع فى مرحلة الكتمان تنظيم قوى المذهب من الناحية العقائدية والسياسية والعسكرية استعداداً لعبور إمامة الدفاع والشرارة ثم إمامة الظهور وبفضل توجيهاته وحسن نظامه استطاع حملة العلم ودعاة المذهب من نشره فى حضرموت واليمن وشمال إفريقيا، وبفضل استمرار الدعم والتوجيه لهم تمكنوا من إعلان إمامة الظهور الأباطنية الأولى عام ١٤٠هـ.

فالإمام أبو عبيدة له فضل التنظيم والتوجيه والإعداد واختيار القادة واختيار مناطق الدعوة البعيدة عن القيادة المركزية للحكم فى دمشق وبغداد، وحسن استغلال فرصة الشعور العام بالضيق والتمرد على حكام بنى أمية، وفرصة ضعف الدولة الأموية وقرب انتهائها وزوالها. عندئذ أوعز ابن أبى كريمة إلى أباطنية اليمن بالتعجيل بالثورة وتطبيق مبادئ المذهب السياسية وإعلان إمامة الظهور القائمة على مبادئ الشورى والعدل والنظام، فكان التعاون والتشاور وحسن التنظيم بين ابن أبى كريمة وضمام بن السائب وأبو الحر بن الحصين وحاجب الذى كان مسئولاً عن جميع النشاطات العسكرية للثورة باليمن منذ عام ١٢٩هـ إبان ضعف الدولة الأموية وقرب نهايتها^١.

وكان الإمام أبو عبيدة شديد التمسك بعلم الصحابة والاقتداء بهم، وفى ذلك كان يقول: من لم يكن له أستاذ من الصحابة فليس هو على شئ فى الدين وقد من الله علينا بعبد الله بن عباس وعبد الله بن

١ - عامر النجار. الأباطنية ومدى صلتها بالخوارج. دار المعارف، ١٩٩٣، ص ١١٧-١٢٥.

مسعود وعبد الله بن سلام وهم الراسخون في العلم، وعلى آثارهم
اقتفينا وبقولهم اهتدينا وعلى سيرهم اعتمدنا وعلى مناهجهم سلكننا.

الإمام الربيع بن حبيب:

أبو عمرو الربيع بن حبيب الفراهيدي أحد أئمة الحديث
وصاحب المسند الصحيح، من أهم تلاميذ الإمام جابر بن زيد وأبى
عبيدة، نشأ بعمان ثم انتقل إلى البصرة طلباً للعلم وعاش قبل ١٥٠ هـ،
وقيل إنه أدرك جابر وهو شاب. وصفه أبو عبيدة كما ذكر أبو سفيان
محبوب بن الرحيل عندما ذكر الربيع لأبى عبيدة قال: هو تقينا
وأميننا وثقتنا، وقيل إنه كان المتصدر لحلقات العلم والفتيا بعد الإمام
جابر رحمه الله. كما كان الإمام الربيع مرجع الأباضية في تنظيم
أعمالهم فكانوا يرسلون إليه بركاتهم ليقوم هو بتوزيعها على أهل
الولاية من المسلمين أى الأباضية كما كان مرجع فتواهم.

وذكرت المصادر الأباضية أن الربيع بن حبيب ألف كتاب
الجامع الصحيح في القرن الثاني الهجري وهو الكتاب المعتمد عندهم
في فقه السنة والحديث، ويقولون إنه أعلى قيمة وأثبت سنداً من
البخارى ومسلم لأنه ثلاثى السند. ولهذا كان المسند المسمى الجامع
الصحيح هو عمدة الأباضية في الحديث، ويعتبره الأباضية حتى اليوم
هو أصح الكتب بعد القرآن الكريم في تفسير العقائد والشرائع وذلك
لإسناده الدقيق والصحيح وثقة رجاله من الرواة ولقربه من الصحابة
والتابعين ونقله المباشر عن الإمام جابر وأبى عبيدة وكبار الصحابة.

وقد رتب هذا المسند العلامة أبو يعقوب الوارجلاني رحمه الله
وضم إليه المرتب من الأحاديث التي احتج بها الربيع على المخالفين
في مسائل الاعتقاد. كما يشير هذا المسند إلى مدى التزام المدرسة
الأباضية بالكتاب والسنة وأثر السلف الصالح من الأمة.

الإمام محمد بن يوسف أطفيش: (١٢٣٦-١٣٣٢هـ) الموافق
(١٨١٨-١٩١٤م)

هو إمام المدرسة الأباضية الحديثة بالمغرب العربي، وصفه
خير الدين الزركلي في كتابه الأعلام بقوله: محمد بن يوسف أطفيش
الجزائري علامة بالتفسير والفقه والأدب، إباضي المذهب، مجتهد،
وكان له أثر بارز في قضية بلاده السياسية ويدل على وطنية
صحيحة.

وتصفه الكتب الأباضية الحديثة بأنه قطب الأنمة لاشتهاره
بسعة العلم ودقة النظر وصدق الحكم وكمال الخلق الذي زينه
بالورع، والتواضع والاستقامة وقيامه بواجب الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر ونشر المذهب في ربوع الشمال الإفريقي.

وتذكر المصادر الأباضية أن للإمام محمد أطفيش دور بارز
في الحفاظ على التراث الأباضي الأصيل في العقائد وأصول الفقه
وأن مؤلفاته في فروع الفكر الأباضي بلغت أكثر من مائة كتاب بين
مخطوط ومطبوع ومشروح وقيل ثلاثمائة منها:

١. كتاب شرح النيل: من أهم شروحه الفقهية. طبع في عشرة
أجزاء بالقاهرة بين أعوام ١٨٨٧ إلى ١٩٢٩. وطبعة أخرى
في دار الفتح بيروت ١٩٧٤ في ١٧ مجلد. وقد أظهر هذا
الشرح مقدرة القطب على التحقيق والشرح والاستيعاب
لأصول الفقه وفروعه وأقوال المدارس الفقهية المختلفة.
٢. قاموس الشريعة: ويقع في أكثر من تسعين مجلداً، وقامت
بعض المؤسسات الثقافية في الجزائر وعمان بطبع العديد من
أجزاء هذا الكتاب الضخم.
٣. بيان الشرع: ويقع في أكثر من سبعين جزءاً ويعتبر شرحاً
مختصراً لكتاب قاموس الشريعة، وقد شرعت سلطنة عمان
في طبعه بإشراف وزارة التراث القومي والثقافة.

٤. منهج الطالبين: ويقع فى عشرين جزءاً فى مسائل الفقه وفروعه، وأصول الأباضية السياسية والاعتقادية.
٥. الحجة فى بيان التوحيد بلا تقليد: وفيه عالج مسائل علم الكلام، ومبادئ المتكلمين والتي اعتمد الأباضية فى مذهبهم عليها فى الدفاع عن مذهبهم ومن أقواله: الحق ما نحن عليه، والباطل ما عليه خصومنا؛ لأن الحق عند الله واحد ومذهبنا فى الفروع صواب يحتمل الخطأ ومذهب مخالفينا خطأ يحتمل الصواب.
٦. شرح عقيدة تبغورين: مخطوط لم ينشر بعد.
٧. رسالة فى الرد على الشيخ محمد كامل: بين مصطفى بن محمود الطرابلسى وصاحب كتاب الفتاوى الكاملة مخطوط ضمن مجموعة الرسائل والردود. مكتبة جربة بتونس.
٨. تفيقه الغامر بترتيب لفظ موسى بن عامر: طبعة داود بن إبراهيم بن داود اليسجنى ١٣١٩.
٩. كتاب المعلقات: مخطوط، طبع المكتبة الوطنية بالجزائر.
١٠. كتاب الرسم فى تعليم الخط: المطبعة السلفية، القاهرة ١٣٤٩هـ.
١١. جامع الشمل فى حديث خاتم الرسل: المكتبة البارونية ١٣٠٤هـ.
١٢. وفاء الضمانة بأداء الأمانة: مطبعة الأزهار البارونية، القاهرة ١٣٢٦هـ.

وتصف المصادر الأباضية مدى تنوع آراء القطب محمد أطفيش بين الفقه والسياسة والأخلاق والأصول، ويروا أن القطب لم يكن فيلسوفاً أو مفكراً سياسياً بل كان فقيهاً وعالماً فى أصول العقائد، وأنه لم ينظر إلى السياسة كعلم نظرى بل تغيير عملى وتطبيق فعلى لمبادئ الحرية والمساواة وتحقيق العدالة الاجتماعية وفق التعاليم والمبادئ الشرعية.

والقطب محمد أطفيش كثير الاهتمام بفهم الطبيعة الإنسانية واستيعاب آراء الفرق والمذاهب الكلامية إلى جانب النظرة التكاملية لمسائل الاعتقاد والفقه وتطبيقها العملى وفق مبدأ وجوب الإمامة ونصب الإمام وفى ذلك جاء قوله: إن الاتفاق العام على قضية لا يمكن حصوله لاختلاف الأهواء والأغراض بين الناس فحينئذ يلجأ إلى الأخذ بمبدأ الأغلبية الصائبة، ومن أبى ففاتن وفتنته باغية، لأن الطبيعة الإنسانية لا تخلو من الإعوجاج والتطرف السلبي من أجل تحقيق الأغراض الخاصة بأية وسيلة حتى بإنكار حق وقبول باطل، وفى هذه الحالة يجب حسم الموقف بالقوة المشروعة ويصبح الزجر ضرورياً حتى تفى الباغية إلى أمر الله تعالى.

ويؤكد الإمام أطفيش فى مؤلفاته ومواقفه على مجمل قول الأباضية فى أن الإمامة فرض واجب لأنها ضرورية من أجل تطبيق أحكام الشريعة، ونشر العدالة بين الرعية، والعدل فى توزيع الثروات ومحاربة المرتدين وأن فى هذا رأى يتفق مع الأباضية غالبية المذاهب والفرق الإسلامية فى ضرورة نصب الإمام . ومن المؤلفات التى تم طبعها ونشرها حديثاً للإمام القطب محمد بن يوسف المصعبى أطفيش:

١. تيسير التفسير للقرآن الكريم: نشر وزارة التراث القومى والثقافة. سلطنة عمان - القاهرة ١٩٨١.
٢. شرح عقيدة التوحيد: نشر وزارة التراث القومى والثقافة. سلطنة عمان ١٤٠٣-١٩٨٣.
٣. كشف الكرب: نشر وزارة التراث القومى والثقافة. سلطنة عمان ١٤٠٥-١٩٨٥.
٤. المذهب الخالص المنوه بالعلم القالص: مطبعة البعث. قسنطينة ١٤٠٠-١٩٨٠، وطبعة أخرى بسلطنة عمان نشر وزارة التراث ١٩٨٥.
٥. شامل الأصل والفرع: جزآن، المطبعة السلفية بمصر، ١٣٤٨هـ، ١٩٢٩م.

٦. إزالة الاعتراض عن محقّي آل أباض: طبع وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان. مسقط، ١٩٨٢.

الإمام نور الدين السالمي (١٢٨٦-١٣٣٢هـ):

هو العلامة المحقق المجتهد أبو محمد نور الدين عبد الله بن حميد بن سلوم بن عبيد بن خلفان بن خميس السالمي. ولد السالمي بالحقوقين من أعمال الرستاق بوسط سلطنة عمان عام ١٢٨٦هـ الموافق ١٨٦٦م، وتوفي عام ١٣٣٢هـ الموافق ١٩١٢م. عن عمر يناهز السادسة والأربعين تقريباً. حدد الإمام السالمي أهداف مهمته في تأصيل قواعد المذهب والدفاع عن حياض الإسلام والزود عن تعاليمه، والتقريب بين المذاهب والدعوة إلى الوحدة والاعتصام، والتزود بجميع العلوم والمعارف.

ومن أجل ذلك انتقل منذ نشأته إلى حلقات العلم بمدينة الرستاق وتتلّمذ على علمائها مثل الشيخ راشد بن سيف المالكي والشيخ صالح بن علي بن ناصر بن عيسى الحارثي أشهر علماء المنطقة الشرقية. فدرس على أيديهم علمي المعقول والمنقول والحديث والتفسير والتأويل وأصول الدين والفقه والنحو والمعاني والمنطق والبيان، حتى أصبح السالمي في فترة قصيرة عالم عصره وأوحد زمانه، وأشهر علماء الأباضية في المشرق العربي.

وصفه صاحب كتاب نهضة عمان بقوله: كان رضى الله عنه الركن الأعظم في إعادة الإمامة إلى عمان ونيلها المرتبة العليا. وأنه كان شديد الحرص على النهوض بالأمة العمانية واستعادة مجدها. كما عرف عنه الغيرة الشديدة على محارم الإسلام وأنه كان دائماً ينطق بالحق في شجاعة وكثير الرد على من خالف ملة الإسلام، وكان مهموماً بأحوال الأمة الإسلامية، وكان خطيباً بارعاً، وكان جواداً سخياً، يسعى لكل خير يصلح الأمة ويجمع الشمل، كثير الدعاء

من أجل الخير وجمع الشمل وتأليف القلوب، وكان كثير التألم لواقع المسلمين الأليم وكثرة الاختلاف والتنافر وكثرة المكائد والمظالم.

وتحقيقاً لإمامة العلم في المشرق قدم الإمام السالمي العديد من المؤلفات والشروح في مختلف فروع العقيدة تدور حول أصول الدين والفقه وأصول الحكم والتفسير والتأويل وعلوم البلاغة والحديث ومتطلبات الإمامة وأقسامها وآراء الفرق حولها ومن هذه المصنفات والكتب:

١- كتاب مشارق أنوار العقول: ويشتمل على العديد من أقسام العلم في أصول الدين وفروعه طبع بسلطنة عمان مع تعليق الشيخ أحمد بن حمد الخليلى مفتى عام السلطنة وتحقيق د. عبد الرحمن عميرة عام ١٩٨٩ في جزأين. وقد تضمن آراء السالمي في العلم وأقسامه، والسؤال في باب الجائز والواجب والمستحيل، وحقيقة الاجتهاد والفتوى والتفسير والتوحيد والنسخ والرؤية وجواز بعث الرسل، وآراء الأباضية والفرق الكلامية في مسائل الشفاعة والتقية والولاية والبراءة والوعد والوعيد والموت والحساب والخلود والقدر وحقيقة الإيمان والإسلام وغيرها من قضايا الاعتقاد ومسائل الكلام.

ويعتبر كتاب المشارق من أهم كتب علم الكلام المعاصر والمعبرة عن آراء المذهب الأباضى وعلاقته بالمذاهب والفرق الأخرى. وهو دعوة ومحاولة لإثبات الحقائق الدينية وبيان ضرورة الفكر الصحيح لسلامة العقول والقلوب وإنقاذ الأمة من خطر الافتراق وعلل الاختلاف، وفيه تحذير من خطر الركون إلى الفرع واعتباره أصلاً، وإهمال الأصل واعتباره فرعاً فيأتى الخطأ في الفهم والتهور في السلوك.

٢- اللمعة المرضية من أشعة الأباضية: طبع بوزارة التراث القومى والثقافة بسلطنة عمان ١٩٨١، وفيه استعرض السالمي أصالة التراث الأباضى منذ نشأته في القرن الثانى الهجرى وحتى القرن الرابع

عشر وأهم أعلام الفكر الإباضى ومؤلفاتهم فى الفقه والعقائد ابتداءً من الإمام جابر بن زيد (٢١-٩٦هـ) ومن أخذوا العلم والإمامة عنه فقال السالمى فى اللعة المرضية من أشعة الإباضية: وقد أخذ العلم عن جابر ضمام بن السائب وأبو عبيدة مسلم بن أبى كريمة وحيان الأعرج، وأبو نوح صالح بن الدهان وقد تفجرت ينابيع العلم والحكمة من هؤلاء التلامذة وكان أوسعهم علماً أبو عبيدة وضممام.

وقد انتشرت العلوم فى مشارق الأرض ومغاربها عن أبى عبيدة وعنه أخذ حملة العلم إلى عمان والمغرب وخراسان وحضرموت وتلامذة أبى عبيدة لا يحصون عدداً، وأجلهم قدراً الربيع بن حبيب البصرى وإليه انتهت رئاسة العلم بعد أبى عبيدة، ثم إلى أبى أيوب وآيل بن أيوب الحضرمى، ثم إلى محبوب بن الرحيل، ثم انتقل العلم إلى عمان بواسطة حملته الأربعة من أئمة العلم، منير بن النير، وبشير بن المنذر، وموسى بن أبى جابر، ومحمد بن المعلل. وإلى خراسان بواسطة أبى يزيد الخوارزمى وهاشم بن عبد الله الخراسانى ومن علماء خراسان نصر سليمان ومحمود بن نصر وأبو منصور وأبو غانم بشر بن غانم وغيرهم. وحمل العلم عن أبى عبيدة إلى المغرب كل من أبو الخطاب المعافرى وعبد الرحمن بن رستم، وعاصم السدراى وإسماعيل بن درار وغيرهم.

ثم كثر علماء المذهب بالمغرب وعمان وحضرموت فلا يحصون عدداً، ومن أئمتهم بالعراق عبد الله بن وهب الراسبى إمام أهل النهروان، ثم المرداس بن حدير الشهير بأبى بلال رضى الله عنه وعنهم وكانت له سير وأخبار وكرامات تذهل العقول. وكان من أئمتهم بحضر موت طالب الحق عبد الله بن يحيى وسليمان بن عبد العزيز وحمد بن سليمان. وكان من أئمتهم بالمغرب أبو الخطاب المعافرى وأبو حاتم الأول وعبد الرحمن بن رستم وابنه عبد الوهاب وابنه أفلاح وابنه محمد وابنه يوسف وهو حاتم الثانى. وكان من أئمتهم فى عمان الجلندى بن مسعود والوارث بن كعب وغسان بن عبد الله، وعبد الملك بن حميد، والمهنا بن جيفر والصلت بن مالك والخليل بن

شاذان، وراشد بن سعيد وراشد بن الوليد وسعيد بن عبد الله وناصر بن مرشد وغيرهم من أئمة العلم والعدل كثير.

٣- شرح طلعة الشمس على الألفية في علم أصول الفقه: وهو جزآن سماها السالمى بشمس الأصول وهى منظومة جليلة القدر فى التعريف بالناسخ والمنسوخ حول أصول الفقه وثمرته وأقسام الوحي والتواتر والآحاد. انتهى السالمى من تأليفه فى عام ١٣١٧ هـ، وطبع بسلطنة عمان وزارة التراث القومى والثقافة ١٤٠٥-١٩٨٢.

٤- بهجة الأنوار: سماها السالمى شرح أنوار العقول فى التوحيد وقد طبع بهامش شرح طلعة الشمس على الألفية. طبع وزارة التراث القومى والثقافة. سلطنة عمان.

٥- تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان: جزآن فى مجلد واحد. فى سيرة أحوال المذهب وأهله، وختمه بالحديث عن ملوك بنى نبهان المتأخرين. وفى الجزء الثانى تناول إمامة الإمام ناصر بن مرشد اليعربى.

٦- جوهر النظام فى علمى الأديان والأحكام: أربعة أجزاء طبع بمطابع النصر بالقاهرة. تحقيق أبو إسحق إبراهيم أطفيش الجزائرى الميزابى.

٧- شرح الجامع الصحيح: وهو مختصر لمسند الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدى. ثلاثة أجزاء.

٨- مدارج الكمال: أرجوزة فى فروع الفقه أكثر من ألفى بيت وهى نظم مختصر الخصال للإمام أبى إسحق الحضرمى.

٩- معارج الآمال: شرح الأرجوزة مدارج الكمال. لشرح الفوائد فى ثمانية أجزاء. تم طبعه بوزارة التراث القومى سلطنة عمان فى سبعة عشر جزءاً.

١٠- غاية المراد فى نظم الاعتقاد: أرجوزة للسالمى شرحها سليمان بن محمد الكندى.

١١- المنهل الصافى فى العروض والقوافى: فى شكل أرجوزة تتألف من حوالى ثلاثمائة بيت.

١٢- الحجج المقنعة فى أحكام صلاة الجمعة: طبع بوزارة التراث القومى والثقافة. سلطنة عمان، وهى بهامش كتاب شرح طلعة الشمس على الألفية. تم نسخها عام ١٣٠١هـ بقلم سعيد بن خميس بن حمد البهلوى وطبعة سلطنة عمان ١٤٠٥-١٩٨٥.

١٣- شرح بلوغ الأمل فى المفردات والجمال: فى قواعد الإعراب. عرض فيه السالمى بعض آراء ابن هشام صاحب المفتى. طبعة وزارة التراث القومى. سلطنة عمان ١٤٠٦-١٩٨٦.

١٤- الفتاوى: وهو الجزء الرابع من الجوابات فى حل المشكلات وهو عرض لما أشكل على تلميذه أبى زيد عبد الله بن محمد الريامى.^١

^١ - السالمى: مشارق أنوار العقول. تحقيق عبد الرحمن عميرة. مكتبة الاستقامة. سلطنة عمان، طبعة دار الجيل بيروت. ١٤٠٩-١٩٨٩

ثانياً: إمامة الظهور فى المغرب العربى

ركزت المصادر الأباضية الحديثة على إبراز أصالة الفكر الأباضى ودوره الحضارى منذ أن نجح المذهب واستطاع أن يتحدى الحواجز التى فرضتها الدولة الأموية والعباسية، ووجد أنصاراً ملتزمين بتطبيق أصوله التى تعكس جوهر الإسلام الأصيل، وبالتالي ظهرت دولاً مستقلة تحت راية إمامة الظهور الأباضية فى عمان وحضرموت وشمال إفريقيا.

وذكرت المصادر أنه بفضل الدور الإيجابى للمدرسة الأباضية وحملة العلم استطاع عبد الرحمن بن رستم عام ١٦٠ هـ من تأسيس أول دولة جزائرية إسلامية على المذهب الأباضى واتخذت تاهرت عاصمة لها. وكان الإمام عبد الرحمن بن رستم من أبرز تلاميذ الإمام أبى عبيدة وأحد حملة العلم عنه. وقد استمرت الإمامة الأباضية الرستمية أكثر من مائتى عام ١٦٠ هـ إلى ٢٩٦ هـ تقريباً.

وصف يحيى بو عزيز الإمامة الأباضية فى الجزائر وقت قيام لدولة الرستمية بقوله: كان نظام الحكم فى هذه الإمارة شورياً يطبق انتمها أحكام القرآن والسنة، وسعوا جهودهم لإصلاح الأوضاع فانتشرت الثقافة العربية بشكل ملحوظ، وأصبحت مدينة تيهرت العاصمة ملتقى القوافل التجارية ووفود طلاب العلم. ولقد حققت الدولة الرستمية فى الدولة التى حكمت فيها كثيراً من الإزدهار فانتشر العدل وأمن السبل وكفلت الحريات وانتشرت دور العلم والعبادة وعمرت المساجد وانتشر الرخاء وعمت الأخلاق الإسلامية التى وقفت بحزم لمحاربة الرذيلة وما تجره حياة الرفاهية من مساوئ الأخلاق وانحلال السلوك. وأكد بو عزيز أن الأئمة الأباضية الرستميين كانوا يتمتعون بقسط وافر من العلم والورع والتقوى، وقد استمر دور الأئمة حتى بعد سقوط الدولة الرستمية حين التجأ الأباضية إلى الواحات وكان لهم فى بعضها حضارة مزدهرة، حتى انحسر الأباضية فى وارجلان ووادى ميزاب.

بدأت الإمامة الأباضية في المغرب العربي تتحول من إمامة الكتمان إلى إمامة الدفاع والشراسة خلال العديد من الثورات التي بدأت في ليبيا وجبل نفوسة، ابتداءً من عام ١٣٠ هـ عندما شعر الأباضية في ليبيا بقوتهم واستعدادهم لمواجهة ولاية بنى أمية شرعوا في تولية الإمام عبد الله بن مسعود النجيبى ولكن سارع عامل طرابلس إلياس بن حبيب إلى قتل الإمام عبد الله بن مسعود، عندئذ بدأت الثورة من أجل إمامة الظهور في ليبيا على مراحل ثلاث هي: ثورة الحارث وعبد الجبار ثم ثورة أبى الخطاب وثورة أبى حاتم.

*** ثورة الحارث وعبد الجبار:** سببها كثرة المظالم وإهدار الحقوق والاستهانة بأمور العدل وعدم الالتزام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقتل الإمام عبد الله بن مسعود ومطالبة الأباضية بإقامة الحد على القاتل وهو عبد الرحمن بن حبيب شقيق والى طرابلس إلياس بن حبيب. على إثر ذلك اجتمع حملة العلم من الأباضية واختاروا الحارث بن يكن إماماً وعبد الجبار بن قيس قاضياً له، فتعاون الإثنين على إقامة العدل ومسايرة حياة الخلفاء الراشدين فاستقامت لهم الأحوال واستبشر الناس خيراً. فلما ذاع صيتهما وقويت شوكتهما بذر أعداء الأباضية بذور الخلاف بينهما وبين أباضية الجزائر فوقع الحروب بينهما وأرسل عبد الرحمن جيشاً تلو الآخر حتى قتل كل من الحارث وعبد الجبار في مجلس الحكم عن طريق الخديعة والغدر.

*** ثورة أبى الخطاب بطرابلس والقيروان:** لما انتشر المذهب الأباضى في ربوع ليبيا عن طريق حملة العلم وشعر الأباضية بإمكان إعلان إمامة الظهور مرة ثانية، اجتمعوا على تولية أبى الخطاب من غير أن يكون له علم بذلك فرفض الإمامة خوفاً من مسؤولياتها، وأمام تمسك القوم بإمامته اشترط قبول الإمامة بشرط ألا يذكر القوم أسباب الاختلاف والافتراق بذكر مقتل الحارث وعبد الجبار خوفاً من تفرق الكلمة فتمت البيعة لأبى الخطاب عام ١٤٠ هـ،

ودخل الأباضية طرابلس في جماعات كثيرة منادين بقوة لا حكم إلا لله، وأعلنت الإمامة الأباضية في ليبيا.

وحرص الإمام أبي الخطاب على رفع الظلم وإقامة العدل ونشر الأمن وإحياء سيرة الخلفاء الراشدين، ففرح الناس بإمامته واستظلوا برعايته، وأسند أبو الخطاب مهمة القضاء إلى أبي درار الغدامسى وبدأ في نشر المذهب في المناطق المجاورة كالقيروان وقابس ففتح القيروان وترك بها جماعة من حملة العلم لنشر العدل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتولى الإمامة الأباضية بها عبد الرحمن بن رستم.

ولما علم الخليفة المنصور بسيطرة الأباضية على القيروان وإعلان إمامة الظهور بها أرسل جيشاً بقيادة والي مصر محمد بن الأشعث الذي أرسل عيونه لاستطلاع قوة الأباضية فعلم أنهم أسود بالنهار رهباناً بالليل وأنهم يتمنون الموت في سبيل الله كما يتمنى المريض الشفاء. عندئذ لجأ محمد بن الأشعث إلى الحيلة وتظاهر بالرجوع إلى مصر ثم عاد إليهم ليلاً وأدرك جند أبي الخطاب بعد تفرقهم فهزمهم واستشهد أبو الخطاب مع جند كثير من جيشه.

إمامة عبد الرحمن بن رستم:

بعد مقتل أبو الخطاب واستيلاء محمد بن الأشعث على طرابلس ولى عليها من سام أهلها سوء العذاب، فعاد الأباضية إلى إمامة الكتمان واستمر ذلك حتى عام ١٤٥ هـ، ولما قويت شوكة الأباضية تحولوا إلى إمامة الدفاع وأعلنوا ضرورة إقامة العدل وإزالة الظلم واتفقوا على مبايعة الإمام أبي حاتم يعقوب بن ليبيب المعزوزي إماماً للدفاع. فسار أبو حاتم سيرة العدل والاستقامة، فلما سمع بذلك عامل بني العباس أرسل إليهم جيشاً فتقابلا قرب طرابلس وفي هذه المعركة انتصر جيش الأباضية، وبسط الأباضية نفوذهم على طرابلس ونواحيها، وأقاموا العدل وسيرة الخلفاء الراشدين واستمرت إمامتهم

بها حتى عام ١٥١هـ، فأعلنوا إمامة الظهور وحاول أبو حاتم نشر المذهب ونفوذه على القيروان، وفي هذه الأثناء أرسل الخليفة المنصور العباسي جيشاً عظيماً قضى به على إمامة أبي حاتم الذي استشهد مع طائفة من أصحابه.

ولقد اهتمت المصادر الإباضية في مختلف عصورها بسرد وقائع إمامة الظهور الإباضية بالمغرب العربي والتي كانت تسمى بالإمامة الرستمية بتيهت، إذ في عصر الإمامة الرستمية ظهر الاختلاف الثاني حول الإمامة كما ظهرت فكرة تعدد الأنمة أى وجود إمامين في وقت واحد وفي مكانين مختلفين وسبب ذلك أنه عند وفاة الإمام السمع بن عبد الأعلى في جبل نفوسة سارع البعض إلى مبايعة ابنه خلف خلفاً له قبل موافقة حملة العلم وإمام الإباضية ولكن خلف تمسك بالإمامة والمبايعة بحجة أن جبل نفوسة يبعد عن مقر الإمامة ولا دخل للإمام فيه.

ولكن الإمام أرسل إلى أهل جبل نفوسة بقرار عزل خلف، فزاد عناد خلف فما كان من الإمام إلا أن أمر بتولية الإمام أيوب بن العباس الذي اشتهر عنه بالشدة والبطش فاستكان خلف حتى وفاة الإمام أيوب وتولية أبي عبيدة عبد الحميد خلفاً له فعاود خلف ثورته وجمع الأتباع الذين اقتنعوا بفكرة استقلال الجبل عن الإمامة الرستمية. ودار الصراع بين إمام الجبل وإمام تيهت طوال إمامة عبد الوهاب بن رستم وابنه أفلح.

ولما بويع أفلح بن عبد الوهاب إماماً للدولة الرستمية بتيهت انتشر الأمن والعدل واستقرت الأحوال لما أبداه الإمام من التزام بكتاب الله وسنته وسيرة صحابته، والحرص على المشاورة والتحلي بالورع والتقوى وإحياء دروس العلم بنفسه، فقصده طلاب العلم يستمعون له، واشتهرت عنه الرسائل والنصائح لعماله ومنها قصيدته:

العلم أبقى لأهل العلم آثاراً

يريك أشخاصهم روحاً وأبكاراً
حتى وإن مات ذو علم وذو ورع
ما مات عبد قضى من ذاك أوتاراً
وذو حياة على جهل ومخمصة
كميت قد ثوى فى الرمس إعصاراً

وقبل إعلان إمامة الظهور الرستمى بتيهرت، ثارت القيروان على الإمام عبد الرحمن بن رستم فخرج مستخفياً مع ابنه عبد الوهاب متوجهاً إلى المغرب، وتحصن مع أصحابه بجبل سوفجج وكثر أتباعه من الأباضية والعلماء واستمرت أحوالهم على إمامة الكتمان حتى أمن عبد الرحمن بن رستم ملاحقة ابن الأشعث فنزل إلى تيهرت مع جماعته من العلماء وشيوخ القبائل واستقروا بها حتى تحولت إلى مدينة متكاملة زاخرة بالعمارة والمساجد والديار وقويت شوكتهم فاجتمع حملة العلم واختاروا الإمام عبد الرحمن بن رستم إماماً للظهور بتيهرت، وكان من أسباب اختياره مكانته العلمية وكفاءته السياسية بالإضافة إلى ضعف شوكته فليس له قبيلة تحميه، فكان إعلان إمامته وبيعته عام ١٦١ هـ.

وتسامع الناس بعدله وحسن سيرته واستقامة سلوكه وغازاة علمه فقصدته الناس من أنحاء المغرب العربى، فاتسع عمران تيهرت وثرائها حتى سميت عراق المغرب. ولما وصل خبر إقامة إمامة الظهور بالمغرب وتولية عبد الرحمن إماماً فرح الإمام أبو عبيدة بالمشرق وقال قولته الشهيرة: الآن أذن الله بارتفاع الحق والحمد لله إذ كان على يد غصن منى. وأراد أبو عبيدة مساندة ولاية عبد الرحمن فجمع إعانة قدرها ثلاثة أحمال من الذهب وأرسلها إليه، فأمر عبد الرحمن بتقسيمها إلى ثلاثة: قسم للجهاد وقسم للعمارة وقسم لإعانة الفقراء.

واستمرت إمامة عبد الرحمن بن رستم حوالى عشر سنوات حتى توفى عام ١٧١ هـ. وقبل وفاته ترك الإمامة من بعده شورى كما

فعل عمر بن الخطاب، فجعلها في سنة أو سبعة من أشهر العلماء والأئمة فيهم ابنه عبد الوهاب بن رستم. وعند الاختيار انحسرت المنافسة بين مسعود الأندلسي وعبد الوهاب بن عبد الرحمن، ولكن خوف مسعود من مسؤوليات الإمامة أتاح الفرصة كاملة لمبايعة عبد الوهاب إماماً للدولة الرستمية.

إمامة عبد الوهاب بن رستم:

وعند عقد البيعة لعبد الوهاب انفرد ابن فندين وأعلن أن المبايعة مشروطة بشرط مشاورة الجماعة ولكن أهل الحل والعقد وعلى رأسهم مسعود الأندلسي قالوا: لا نعلم شرطاً في الإمامة سوى الحكم بكتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم). عندئذ سارع ابن فندين لمبايعة عبد الوهاب عسى أن ينال حظوة عنده. وبعد استقرار الأمور واتساع شهرة عبد الوهاب في العدل وحسن السيرة، أعلن ابن فندين ثورته وردد أن الإمام يستبد بالرأى ولم ينفذ شرط المشورة لجماعة أهل الحل والعقد واستمر ابن فندين في جمع الاتباع والموالين له والمؤيدين لرأيه في أن عبد الوهاب أخلّ بشرط الولاية وأنه تولى الإمامة وفي الأمة من هو أفضل منه.

ولما قويت شوكة ابن فندين أمر جماعته بالخروج وحمل السلاح، ولكن الإمام عبد الوهاب كرر عليه إنذاراته بينما أصر ابن فندين على خلافه ورأيه، فاستشار الإمام عبد الوهاب أئمة المشرق وأرسل إلى الإمام الربيع بن حبيب وأصحابه فكان جوابهم صحة إمامة عبد الوهاب وثبوتها وقالوا بجواز أن يتولى المفضل مع وجود الأفضل وذكروا في رسالتهم العديد من أمثلة ولاية الصحابة والخلفاء الراشدين. وأعلن ابن فندين الحرب على الإمام عبد الوهاب وحاول دخول العاصمة بجماعته، ولكن أهل العاصمة تصدوا له وأخمدوا ثورته وقتلوا ابن فندين وكثير من جماعته، وفي هذه المعركة كان لأفلح بن عبد الوهاب دوره البارز في المقاومة والجهاد.

وبعد انتهاء الثورة الأولى على إمامة عبد الوهاب بن رستم
وهى ثورة ابن قندين وجماعته بدأت الثورة الثانية من جماعة
الواصلية بتيهت وغالبيتهم من قبيلة زناتة، وكان من أسباب ثورتهم
الحمية القبلية والغيرة الوطنية إذ ساء لهم أن يحكمهم إمام من غير
قبيلتهم أو وطنهم أو مذهبهم. فقرروا الخروج على الإمام عبد الوهاب،
وأرسل إليهم الإمام يناشدهم الهدوء وترك الفتنة فأبوا، وطلب
المناظرة والإقناع بالحجة فأبوا كذلك إلا الحرب، وبدأت المعارك
سجالاً بينهم ولما شعر الإمام بقوة الواصلية وكثرة جموعهم طلب
العون والمدد من أهل جبل نفوسه وحدد مطالبه فى أربعمائة نفر منهم
مائة فارس ومائة عالم ومائة مناظر ومائة فقيه.

فلما قرأ أهل الجبل رسالته تشاوروا ثم أرسلوا إليه أربعة رجال
كل واحد منهم بمائة لأنهم أفضل الرجال فى الورع والفتوى والعلم
والشجاعة وكان هؤلاء الأربعة هم:

١. الفقيه الورع أبو الحسن الأبدلانى

٢. العالم المفسر محمد بن يانس

٣. المناظر البارع أبو مهدى النفوس

٤. الفارس الشجاع أيوب بن العباس

فخرج الأربعة صوب تيهت فى شوق إلى نصره الحق وإغاثة
الأهل فلما وصلوا تيهت ورأهم الإمام أربعة بدلاً من الأربعمائة
الذى طلبهم انكسرت نفسه، ولكن بعد لقائه بهم تبدلت أحواله وسكنت
نفسه، وبعث للواصلية يدعوهم للاجتماع والمناظرة أو المبارزة عند
اقتضاء الحال.

وبدأ اللقاء بالمناظرة بين أبو مهدى الأباضى وعالم المعتزلة
بتيهت ولم يزل يناظره حتى أفحمه، عندئذ كبر الأباضية بنصرة
أبى مهدى وغلبته. ثم تقدم فارس المعتزلة للميدان وأظهر من
الفروسية ما حير العقول ثم تقدم أبو أيوب بن العباس وأظهر من
الفروسية ما أنسى عمل رفيقه ثم كانت المبارزة التى خرج أبو أيوب

من غبارها منتصراً وترك رفيقه مجندلاً على الرمال. ثم التحم القتال بين الجيشين والذي انتهى بانتصار الإمام عبد الوهاب بن رستم وانكسار شوكة الواصلية وخضوعهم للإمام، وقد أظهر الإمام أفلاح بن عبد الوهاب شجاعة نادرة في القتال أهله بعد ذلك لتولى الإمامة بعد أبيه عبد الوهاب. وبعد استقرار الأمور وانتهاء الثورات ضد الإمامة الرستمية شرع الإمام عبد الوهاب في نشر المذهب في مختلف أنحاء المغرب العربي عن طريق نظام الحلقة وجلسات العلم وتطبيق قواعد العدل وأحكام الدين، وكان الإمام حريصاً على تطبيق شرط الكفاءة والتقوى لتولى المناصب القيادية فساد الأمن واستقرت الأحوال.

ولما قصد الإمام عبد الوهاب طريقه إلى الحج نزل بجبل نفوسه ضيفاً عليهم ولكنهم أخبروه بخطورة الذهاب إلى الأراضي الحجازية وتربص بنى العباس له فأدرك الإمام صواب رأيهم وأفتوه بسقوط الحج عنه ومنهم من أفتاه بإرسال من يؤدي ذلك عنه. وطلب أهالي جبل نفوسه الدخول تحت إمامته وأن يولي عاملاً من قبله فسرره ذلك وقال لهم اختاروا من يليق بكم فاختراروا وزيره السمع بن عبد الأعلى الذي اعتذر لهم بحاجته إليه ولكنهم أبوا إلا هو فأثرهم على نفسه وولاه عليهم.

ولما كان الإمام عبد الوهاب بجبل نفوسه طلبت منه قبيلة هواة مستغيثة به أن ينصرهم على من عزم الاستيلاء عليهم فنصرهم. وعند رجوعه طلب أهل جبل دمر الدخول تحت إمرته فأنعم عليهم ذلك وولى عليهم من يسير أحوالهم. واستمر الإمام في عدله ونشاطه العلمي والسياسي إلى أن وافاه الأجل بعد أن وطد دعائم الإمامة بطنابلس وتيهرت حتى عام ١٩٥ هـ.

إمامة أبي بكر بن أفلح:

ذكر سليمان الباروني عن ابن الصغير، أن المرشح للإمامة الرستمية بعد الإمام عبد الوهاب وابنه أفلح حسب رأى حملة العلم وأهل الحل والعقد هو الإمام أبو اليقظان ابن أفلح ولكنه كان غائباً بسبب سجنه فى بغداد بعد أن ألقى عليه القبض عند الحج بمكة من قبل بنى العباس. فاجتمع الشراة وأهل الشورى مرة أخرى وبايعوا أخيه أبا بكر بن أفلح رغم قلة ورعه وسوء أحواله وميله إلى حياة الترف فكان يواصل الشعراء والأدباء على غير عادة أئمة المذهب.

وكان بالمدينة رجل من وجهاء القوم يدعى ابن عرفة تزوج الإمام من أخته، كما تزوج هو أخت الإمام فأصبحا صهرين، فاكتمب ابن عرفة مكانة عند الإمام فقصده الناس والتف حوله العوام وفى هذه الأثناء رجع أبو اليقظان من المشرق بعد إطلاق سراحه من قبل أخو الخليفة العباسى والذى تولى الخلافة بعد وفاة أخيه وكان مسجوناً مع أبى اليقظان وقد أحكمت الصداقة بينهما فى السجن. ولما وصل أبو اليقظان إلى تيهرت لم يحرك ساكناً ولم يطالب بحق الإمامة ولكنه كان عوناً وناصرأ لأخيه أبى بكر فى تسيير أمور الإمامة وتحقيق الاستقرار قدر الإمكان.

وعندما استفحل أمر ابن عرفة قصد الناس الإمام ونبهوه من خطره، فراقب الإمام حركات صهره وتوجس منه خيفة فاستشار بعض خاصته فأشاروا عليه بضرورة التخلص منه، فنفذ ذلك سراً ثم ظهر الأمر واتهم الإمام بقتله، فقامت فتنة عظيمة فى المدينة استمر فى إخمادها محمد بن مصالة الأباضى حوالى سبع سنين. وانتهى الأمر بالمشاورة واختيار إمامة أبى اليقظان محمد بن أفلح لإنقاذ البلاد من الفتنة فاهتم أبو اليقظان ببناء الجيش من رجال جبل نفوسه، وإنهاء الصراع بين القبائل بالصلح وأعلن الإمام العفو العام وعدم مطالبة أحد بنفس أو مال. وأقام أبو اليقظان ميزان العدل بين الجميع وانتشر الأمن حتى أنهم كانوا يشبهون إمامته بإمامة جده عبد الرحمن

بن رستم. واستمر أبو اليقظان في إمامته مدة أربعين سنة من غير أن يحدث ما يكدر صفو الأمن حتى توفي عام ٢٨١ هـ.

إمامة أبي حاتم يوسف بن أبي يقظان الرستمي:

لما توفي الإمام أبو يقظان عام ٢٨١ هـ سارع الناس ينادون بابنه في شوارع المدينة إماماً من غير انتظار لما يقرره مجلس المشاورة والحكم، ولكنه أذعن لرغبة الجمهور وخاصة أن الإمام أبي حاتم كان على سيرة أبيه فكان على علم وورع وحزم في نفس الوقت. فأجمع الناس على مبايعته ولم يعارض سوى عمه يعقوب الذي كان طامعاً في الإمامة.

وبعد قبول المبايعة للإمام أبي حاتم ساد الأمن والاستقرار وساد العدل، وكان الإمام محبوباً من الجميع، لكن عمه يعقوب لجأ إلى قبائل ومشايخ غير أباضية ممن أحسوا من الإمام بعض جفاء. وحاول الإمام أبو حاتم القضاء على الفتنة بنفي بعضهم ولكن الفتنة تزايدت واتسع أمرها حتى أجبر الإمام أبو حاتم على الخروج من المدينة ومبايعة عمه يعقوب.

وأعاد الإمام أبو حاتم بناء جيشه من مواليه من سكان البادية وحاول استرداد الإمامة بالقوة فقام بمحاصرة المدينة واستمر القتال بينهم مدة طويلة حتى سئم الناس منها وبدأت محاولات الصلح بينهما، وتم على مبايعة أبي حاتم وقبول توبة عمه يعقوب عن خطيئته، فاستقرت الأحوال واستتب الأمر للإمام مدة أربع عشرة سنة.

وبموت الإمام أبي حاتم بن أبي اليقظان الرستمي عام ٢٩٦ هـ انحسرت الإمامة العظمى الرستمية التي كانت قائمة على العدل وقواعد الإيمان والعلم واستمرت بتيهت وجبل نفوسه ما يقرب من قرن ونصف من الزمان وانطوت صفحة إمامة الظهور الأباضية

المتمثلة في الإمامة الرستمية بعد أن سقطت الدولة الرستمية على يد أبي عبد الله الشيعي عام ٢٩٦ هـ وهجرة فلول الأباضية إلى سدراته ووارجلان، وبعدها إلى ميزاب. وظلوا سنوات طويلة هناك في إمامة الكتمان وفيها أسسوا مدينة لهم عام ٤٠٢ هـ، كما أسسوا غرداية عام ٤٧٧ هـ تحت راية زعماء الأباضية الثلاث وهم: سليمان بن يحيى، وعيسى بن علوان، وأبو جمعة.

وتصف المصادر الأباضية الحديثة دور المدرسة الأباضية الحضاري عندما تبلور لديها فكر سياسي كامل عبرت عنه إمامة الظهور والشرأة والدفاع والكتمان، وأن إمامة الظهور كانت متمثلة في الإمامة الرستمية بالمغرب العربي خير تمثيل؛ لأن الإمام عبد الرحمن بن رستم بويع لصالحه وتقواه وأنه ممن لا عصبية له لتحميمه وأنه قبل وفاته جعل الإمامة شوري من بعده كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ولم يكن يعرف أن الإمامة من بعده ستستمر في أولاده مدة طويلة ويتصارع عليها الأئمة. ورغم هذه الوقائع فإن فرحات الجعيري في بحثه عن دور المدرسة الأباضية في الفقه والحضارة الإسلامية يقرر أنه لم يؤثر عن واحد من الأئمة أنه اتخذ ولياً للعهد يبايعه الناس قبل وفاة أبيه، إنما هي الأمة استأنست بهؤلاء الغرس فاستمرت على قبول إمامتهم لما فيهم من صلاح عدا ما وقع من الاضطراب في آخر العهد الرستمي عندما شاخت الدولة وأوشكت على الفناء، ومع ذلك فقد بقيت الثقة في هؤلاء إذا ما إن استقر آخر الأئمة في وارجلان حتى أقبل الناس ليبايعوه عوض أن يقتلوه كما يقع غالباً، إلا إنه رفض لإدراكه أن ذلك ليس في صالح الأمة ولو كان يتصرف تصرف الملوك لقبل مثل ذلك^١.

ويذكر بكير بن سعيد أعوش أن التاريخ يسجل للدولة الرستمية اهتمامها بترسيخ مبادئ حرية العقيدة والتسامح مع سائر المذاهب مما

^١ - فرحات الجعيري: دور المدرسة الأباضية ص ١٠٠

يدل على أن المذهب الأباضي يعكس حقيقة الإسلام الجوهرى الذى يرفض القهر الدينى ويرفض الإزدواجية بين القول والعمل.^١

وتشير المصادر الأباضية إلى تميز علماء الدولة الرستمية فى مجال الفقه والتفسير والفتوى، ومدى تواصلهم الفكرى مع زملائهم من فقهاء المشرق وانتاجهم الفكرى. وتثبت المصادر أن الإمام عبد الوهاب بن رستم قد استورد أحمالاً منها. وقالوا إن المتأمل فى هذه الفتاوى للأئمة الأباضية الرستميين عبد الرحمن وعبد الوهاب وأفلح يدرك غزارة علمهم ومدى تأصل المنهج الأباضى فى تحاليلهم للمسائل المتنوعة المعروضة.^٢

ثالثاً: انحسار الإمامة الأباضية وأسبابه

إن التلازم الضرورى بين سقوط الدولة الرستمية وإمامة الظهور الأباضية بالمغرب العربى، وبين انحسار المذهب الأباضى هو تلازم بين العلة والمعلول؛ لأن المذهب الأباضى من يومها بدأ مرحلة التراجع والدخول فى إمامة الكتمان، وقد انحسر بالفعل الآن بعد أن كان منتشراً ومؤثراً فى كثير من البلدان العربية والإسلامية.

ففى عمان:

التى ابتدأ بها المذهب منذ القرن الثانى الهجرى وانتشر فى غالبية مناطقها وولاياتها، وكان له دوره فى ازدهار الحركة العلمية والثقافية بها لفترات طويلة، نرى الآن انحساراً للمذهب فى كثير من هذه المناطق والولايات.

وفى زنجبار:

^١ - بكير بن سعيد أعوش: قطب الأئمة محمد أطفيش. ص ٢١-٢٢.
^٢ - فرحات الجعبرى: دور المدرسة الأباضية. ص ١٧-١٩، نقلاً عن الجناونى فى كتاب الوضع، والدرجيني فى الطبقات ج ١، ص ٥٦-٥٧، ج ٢، ص ٥٥، والشماخى فى السير. ص ٤٣١.

التي كان غالبية سكانها على المذهب الإباضي وكان للأباضية بها دولة ملكية وإمامة مذهبية تابعة للإمامة في عمان، وكان لها دورها البارز في نشر الثقافة الإسلامية في جزر المحيط الهندي وسائر بلاد إفريقيا، فقد انحسرت الإمامة المذهبية بها بعد تدخل الدولة الاستعمارية وإعلان استقلالها إذ كانت سلطنة زنجبار تكون مع عمان قوة رادعة لحماية الثغور الإسلامية على ساحل المحيط الهندي.

وفي ليبيا:

التي كان غالبية سكانها على المذهب الإباضي لفترات طويلة وطوال حكم الإمامة الرستمية فقد انحسر المذهب بها بعد انحسار إمامة الظهور الإباضية ولم يبق إلا في جبل نفوسة. بعد أن كانت الإمامة والمذهب مستمران في ثلاثة أئمة بين ١٣٥هـ إلى ١٥٥هـ. وكان لليبيا في عهد الإمامة نشاط ثقافي واقتصادي ملموس منذ القرن الثالث الهجري وحتى القرن العاشر متمثلاً في علماء الإباضية وحملة العلم الذين كان لهم مؤلفاتهم في علوم الدين والفقه والتفسير ومسائل الشريعة، كما كان لليبيا في زمن الإمامة نشاط ثقافي واقتصادي واسع مع السودان وتشاد وغيرها من البلدان التي انتشر بها الإسلام.

وفي تونس:

التي كان أغلب سكان المناطق الجنوبية بها على المذهب الإباضي، فقد انحسر بها ولم يبق إلا في جزيرة جربة الآن، بعد أن كان لعلماء المذهب دور علمي بارز متمثل في (جمعية العلماء الإباضية السبعة) التي شاركت في تأليف أكبر موسوعة في الفقه الإباضي، سميت بديوان الأشياخ، كما ساهموا في تأليف ديوان العزابة الذي اشترك في تأليفه عشرة من العلماء، وكان ذلك منذ

القرن الخامس الهجرى. وقد ساهم علماء تونس من الأباضية فى نشر الثقافة الإسلامية فى العديد من البلاد الإفريقية مثل غانا ومالى.

وفى الجزائر:

التى كان أغلب سكانها على المذهب الأباضى طوال فترة الإمامة الرستمىة بين ١٦٠ هـ إلى ٢٩٦ هـ. وتعاقب عليها ستة من كبار أئمة الأباضية الرستميين والتى أمتد نفوذها وتأثيرها إلى غالبية المناطق الجزائرية وجنوب تونس والجناح الغربى لليبيلا فى جبل نفوسه. فقد انحسر المذهب فى غالبية هذه المناطق ولما انقرضت الدولة الرستمىة من تيهرت وسط الجزائر انحسرت الدعوى الأباضية فى جنوبها حيث أقاموا هناك حضارة فى نواحي وارجلان وسدراته وبلاد أريغ وجبال بنى مصعب المسماة الآن بوادى ميزاب وهى ولاية غرداية حالياً بالجنوب الجزائرى. وفى هذه المناطق، كان للأباضية بها حضارة مطبوعة بطابع أباضى فى مختلف جوانب الحياة الدينية والاجتماعية والاقتصادية.

وفى بلاد خراسان:

كان للأباضية تواجد ضعيف ورغم ذلك اشتهر بها أحد حملة العلم وهو أبو غانم الخراسانى صاحب المدونة، وقد انحسر المذهب من هذه المناطق تماماً هذا إلى جانب انحسار المذهب الذى كان متواجداً فى بعض جزر البحر المتوسط مثل جزيرة الباليار، وفى إفريقية السوداء والتى ساهم فى نشر المذهب بها الإمام أبويعقوب يوسف الوارجلانى.

أما أسباب هذا الانحسار والضعف الذى أصاب المذهب الأباضى فيرجع إلى:

أولاً: الضربات المريعة والملاحقات المستمرة من جانب خلفاء بنى أمية وبنى العباس للإمامة الأباضية سواء في المشرق أو المغرب والتي عجلت بسقوط الإمامة الرستمية بتيهت فانتكس المذهب وقلّ أتباعه في كثير من المناطق والدول كما سبق الإشارة إليه وذلك بسبب المعارضة المستمرة للأباضية لنظام الحكم الأموي والعباسي.

ثانياً: الصراع الدائم على الإمامة سواء من داخل حملة العلم وكبار الأئمة في المذهب أو من جانب بعض شيوخ القبائل الطامعين في الزعامة والإمامة.

ثالثاً: الميل إلى الترف خاصة في أحوال الاستقرار واستمرار الأمن وإعلان إمامة الظهور ومثاله تلك الحياة الرغدة التي سيطرت على سلوك أئمة الدولة الرستمية فقتلت فيهم القيم الخلقية المثالية، ومع ذلك تذكر المصادر الأباضية قيام هؤلاء الأئمة بدورهم العلمي في التأليف فقد ألف الإمام عبد الرحمن بن رستم تفسيراً للقرآن، كما ألف أبو اليقظان حفيده في مسائل الاستطاعة والقدر وغيرها. بالإضافة إلى العديد من الفتاوى التي نسبت إلى أئمة الدولة الرستمية عبد الرحمن وابنه عبد الوهاب وابنه أفلح.

رابعاً: كثرة الحروب والثورات المضادة للإمامة الأباضية سواء في المشرق أو في المغرب العربي. فعند نهاية القرن الثالث الهجري ضرب الأباضية ضربات مريعة منذ واقعة مانو عام ٢٨٣هـ، وحتى سقوط الدولة الرستمية عام ٢٩٦هـ. وكذلك في القرن الرابع الهجري عندما حاولوا استرجاع إمامة الظهور بثورة أبي القاسم الحامى عام ٣٥٨هـ، وثورة أبي خزر عام ٣٨٠هـ. فلما انهزمت جيوش الأباضية تحولوا إلى إمامة الكتمان في القرن الخامس الهجري مع الشيخ أبي عبد الله محمد بن بكرت ٤٤٠هـ.

خامساً: ضياع الكثير من الكتب والتأليف الأباضية بسبب الملاحقات السياسية والخلافات المذهبية ومضايقات الحكم الأموي والعباسي

حيث أحرقت الكثير من المكتبات الأباضية، وما تبقى من هذه الكتب لازال مجهولاً ومحفوظاً لدى الأفراد مخطوطاً مظنة الخوف من الضياع والتعصب المذهبي الانغلاقى، كما أن الكتب الأباضية لا يزال نشرها مقصوراً على الجهود الذاتية أو بعض المؤسسات الثقافية فى سلطنة عمان والجزائر وتونس^١.

سادساً: إصابة أئمة الدولة الرستمية بالضعف والوهن نتيجة نفس الأسباب التى سبق ذكرها وغيرها من الأسباب، والتى جمعها قشار بلحاج فى كتابه تاريخ المذهب الأباضى فقال: أصيبت الإمامة الرستمية بالهرم والضعف نتيجة الفتن والثورات، وضعف الوازع الدينى لدى العديد من الولاة والأئمة من العائلة الرستمية، فأصبح حب الملك والتسلط هو المقصود بعد أن كان المقصود هو إقامة حدود الله ونشر العلم والدين الصحيح، بالإضافة إلى كثرة المعارك والحروب نتيجة الاختلاف الفكرى والصراع القبلى والمذهبى.

ومثال ذلك عنده إصابة أهل جبل نفوسه بالضعف والوهن خاصة بعد موقعة مانو عام ٢٨٣هـ لأن جبل نفوسه كان الحصن الحصين للدولة الرستمية وفيه قالوا: إنما قام هذا الدين أى المذهب بسيوف نفوسه وأموال مزاته، وقصة ذلك أن إبراهيم بن أحمد بن الأغلب عزم على غزو تيهرت وأصر على المرور بجبل نفوسه ولما سمع أهل الجبل ذلك عزموا على منعه خوفاً من تسلطه ونزوعه للإمامة العظمى، وكان عامل الإمام أفلح بن العباس مع بعض المشايخ قد كرهوا اعتراضه ورغم ذلك استعد جيش نفوسه لقتال إبراهيم بن الأغلب والتقى الجيشان قرب قصر قديم يسمى "مانو" وتقاتلوا قتالاً شديداً انتهى بهزيمة أهل نفوسه وقد خسروا من رجالهم الأشداء نحو اثنى عشر ألفاً منهم أربعمائة عالم فكان ذلك خسارة فادحة أدت إلى الضعف والانكسار وكان ذلك حوالى ٢٨٣هـ. ويشير قشار بلحاج إلى دور التسلط العسكرى وروح الانتقام فى انحسار

^١ - على يحيى معمر: الأباضية مذهب إسلامى معتدل. ١٩٨٨، ص ١٠-١٢.

الإمامة الأباضية بقوله: ولما تسلط الحجاني على تيهرت أحرق
مكتبتها المسماة بالمعصومة وكان بها من نفائس العلم والمعرفة، كما
خرب عمرانها حتى انصرف الناس عنها.

وكان الإمام يعقوب بن أفلح قد سار إلى وارجلان ونزل
بسدراتة على أبي صالح جفون بن يمران فطلبوا منه أن يبايعوه
إماماً فقال قولته الشهيرة: الجمل لا يستتر بالغنم. اذهبوا فقد زالت
أيامكم مشيراً إلى الضعف والوهن الذي لا يستقيم معه أمر الإمامة
وخاصة إمامة الظهور، واستمر في وارجلان حتى وافته المنية عام
٣١٠ هـ. ومن يومها أصبح الأباضية في مرحلة الكتمان أي التقية
والسرية، فتحكمهم وتسير أمورهم بعض المشايخ في وارجلان
وميزاب وجبل نفوسه الذي استمر دور المشايخ به حتى الحكم
التركي بشمال إفريقيا، وكان أشهر هؤلاء المشايخ أبو عبد الله محمد
بن الخير وأبو القاسم اليفطوري، وكان أبو يعقوب قبل وفاته قد
توجس من ابنه أبي سليمان فحذر منه أهل وارجلان لأنه كان يطالع
كتب أهل الخلاف ويقول بفتاوى متناقضة لما ذهب إليه أئمة
الأباضية^١.

سابعاً: تفرق الإمامة الأباضية وانقسام الأئمة: لقد تفرعت عن
الأباضية العديد من الفرق نتيجة تعدد الآراء واختلاف الزعماء حول
الإمامة والتقية وبعض الأصول السياسية والاعتقادية، وقد نشأت هذه
الفرق عن انشقاق بعض أئمة المذهب حول وجوب إمامة الأفضل
وجواز إمامة المفضول، وهذه الفرق هي النكارية والنفاثية والخلفية
والحسينية والعمرية والسكاكية والفرثية، كما ينكر الأباضية بعض
الفرق التي انتسبت إليها اسماً ولم تنتسب إليها فعلاً ولم تلتزم
بالأصول الأباضية مثل فرقة اليزيدية والحارثية والحفصية. وهي
كالتالي:

^١ - قشار بلحاج: تاريخ المذهب الأباضي. ص ٤٦-٤٩

١. فرقة النكارية: تزعمها أبو قدامة يزيد بن فندين الذى كان على المذهب الإباضى وأحد علمائه زمن الدولة الرستمية بالمغرب العربى وكان يطمع فى الإمامة العامة بعد وفاة الإمام عبد الرحمن بن رستم. وقد ظهرت بوادر الانشقاق عقب مبايعة الإمام عبد الوهاب بن رستم ليخلف أباه الإمام عبد الرحمن بن رستم إمام الإباضية بالمغرب ومؤسس الدولة الرستمية منذ عام ١٧٥ هـ. فعندما أحس الإمام عبد الرحمن بقرب الأجل دعى إلى ترك الأمر شورى بين سبعة من علماء الإباضية وزعمائهم من بينهم ابنه عبد الوهاب وابن فندين الذى كان يرى أنه الأفضل والأحق بالإمامة لكفائته وعلمه.

وعند إجماع العلماء على إمامة عبد الوهاب ليخلف أبيه فى إمامة الدعوة بالمغرب العربى، أنكر ابن فندين إمامة عبد الوهاب بعد مبايعته له، ووضع شرطين لصحة بيعته أولهما: أن لا يقضى عبد الوهاب أمراً دون مشورة من حملة العلم أو هيئة مخصوصة للمشورة. والثانى: أنه لا تجوز الخلافة للمفضول مع وجود الأفضل، وفى الأمة من هو أفضل من عبد الوهاب، يقصد نفسه. بعد ذلك أشاع ابن فندين أن عبد الوهاب لم ينفذ شرط المشاورة وبالتالي لا تحقق إمامته، وأعلن ابن فندين إنكار إمامة عبد الوهاب مع جماعة من أصحابه فسموا بالنكارية.

وكان على رأسهم أبو قدامة ابن فندين وعبد الله بن يزيد الفزارى وعبد الله بن عبد العزيز وعمرو بن محمد السدوسى وشعيب بن المعرف وحاتم بن منصور. وأطلق الإباضية على هؤلاء النكارية عدة أسماء منها: النكاث لأنهم نكثوا البيعة بغير حق، النجوية لأنهم كانوا يتناجون ويجمعون على الإثم والعدوان، الشغبية لأنهم أدخلوا بذلك شغباً فى الدعوة الإباضية، والملحدة لأنهم ألحدوا فى الأسماء والأحكام.

ورغم انشقاق ابن فندين وجماعته وغريب الآراء التى ردها وإنكار بيعة عبد الوهاب وإفتائه بأن إمامته باطلة واعتزاله المذهب

وتكوين فرقة خاصة به، فقد بعث علماء الإباضية بالمغرب بكتاب لأخذ مشورة علماء إباضية المشرق في البصرة وعمان في وقائع هذا الانشقاق ومدى صحة بيعة عبد الوهاب وجاء رد علماء الإباضية في المشرق يفيد صحة الإمامة لابن رستم وأن الشرط الذي طالب به ابن فندين باطل وأنه يجوز تولية رجل من المسلمين (الإباضية) إذا كان فيهم من هو أفضل منه أو أفقه منه.

ولم يوافق ابن فندين على هذا الرأي وأثارها حرباً ضد عبد الوهاب بن رستم واعتزل المذهب وكون فرقة خاصة به ووضع لها مبادئ وأصول، وقد انضم إليه شعيب بن المعروف الذي رأى ضرورة الخروج على معسكر السلطان فاتخذ من العنف وسيلة، فهاجموا مقر الإمامة على حين غرة وكان الإمام غائباً، واستمر القتال بينهم وبين أهل العاصمة حتى قتل ابن فندين نفسه وفر شعيب إلى ليبيا حيث استمر في دعوته وإنكاره وأضاف إلى مبادئ ابن فندين بعض الآراء المعارضة لآراء أبي عبيدة الإباضى في أصل المذهب.

ومن آراء فرقة النكارية المخالفة للأصول الإباضية :

١. أن الإمامة لا تصح إذا خالف الإمام شرطاً من شروط البيعة.
٢. عدم جواز إمامة المفضل مع وجود الفاضل أو الأفضل.
٣. أن الإمامة غير مفترضة أى لا تجب بالرأى والمشورة.
٤. التقية جائزة في بعض المحرمات ومنها شرب الخمر.
٥. أن ولاية الله وعداوته تنقلب حسب الأحوال.
٦. أنه لا تقوم الحجة فيما يسع حتى يجتمع المسلمون بأسرهم .
٧. أن أسماء الله مخلوقة.
٨. أن صلاة الجمعة غير جائزة وراء الأئمة الجورة.
٩. أن الانتقال من الولاية إلى الوقوف جائز.
١٠. أن الله لا يأمر بالنوافل، وأنه يلزمنا العمل بالفرائض ولا يلزمنا العلم بها ولا من معرفتها شئ.
١١. أن الحرام المجهول حلال.

١٢. أن المشرق يدعى إلى جملة التوحيد وإلى البراءة من أحداث أهل الأهواء من أهل القبلة.

٢. فرقة النفاثية: تزعمها فرح بن نصر النفاثي وقيل أنه فرحان بن نصر النفوس المعروف بنفاث نسبة إلى قرية نفاثة القريبة من جبل نفوسه بليبيا. كان من أئمة العلم الذين حصلوا درجة عالية في العلم والتقوى على أيدي علماء الأباضية الأوائل أيام الدولة الرستمية في تاهرت وكان دائم الطمع في منصب الإمامة والولاية على جبل نفوسه. ولما صرفت عنه الولاية لغيره من العلماء سخط على الإمام أفلح بن عبد الوهاب بن رستم إمام الأباضية بالمغرب، وأخذ ينتقده ويطعن في مجالسه ويثير الأقاويل والشائعات ضده ويردد أنه الأحق بالإمامة الأباضية، فأرسل إليه الإمام أفلح يأمره بالكف عما يقول والتوبة منه دون جدوى. وسميت جماعته بالنفاثية لأن جماعته ينفثون الانتقادات والشائعات ضد الدولة الرستمية علناً متحصنين بمساندة أمراء الدولة العباسية.

قدم النفاث العديد من الآراء المخالفة للمذهب الأباضي وللسنة النبوية منها:

١. أن النفاث هو الدهر.
٢. أن خطبة الجمعة ليست على الوجوب وأنها بدعة.
٣. أن ابن الأخ الشقيق أحق بالميراث من الأخ للابن.
٤. أن مهمة الإمام مراقبة العمال وجمع الحقوق الشرعية وتلبية مطالب بيت مال المسلمين من الرعايا.
٥. أن الإمام إذا لم يمنع رعيته من جور الجورة وظلمهم لا يحل له أن يأخذ الحقوق التي جعل الله عليهم لضعفه عنهم. وقد انتهت النفاثية بمجرد موت زعيمها وبسبب غلو آرائها وخروجها على الإجماع الشرعي، واندثرت مع النكارية.

٣. فرقة الخلفية: تزعمها خلف بن السمع بن أبي الخطاب المعافري الذي كان جده الإمام أبو الخطاب عبد الأعلى بن السمع المعافري،

من أوائل حملة العلم فى الفكر الإباضى وإمام الإباضية على جبل نفوسه وما يجاوره من مناطق طرابلس وقابس وتونس، وكان ذلك أيام الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم. فلما مات الإمام السمع قام جماعة من الناس وبايعوا ابنه خلفاً بغير إذن الإمام الإباضى عبد الوهاب الذى أمر بعزل خلف بن السمع والذى رفض الإذعان لقرار عزله فقصد إلى جبل نفوسه يتحصن به ويجمع الأتباع ولما قويت شوكته أعلن استقلال الإمامة فى ليبيا عن إمامة الجزائر، وتابعه فى هذا رأى جمع غفير واشتعلت الحرب بين خلف وعبد الوهاب، ثم بينه وبين ابنه أفلح بن عبد الوهاب حتى استطاع العباس بن أيوب أن يقضى على فلول جيش خلف قضاء تاماً، وبموت خلف ابن السمع انتهت جماعته التى كانت تنادى باستقلال الإمامة الليبية عن الجزائرية، ولم يكن للخلفية آراء خاصة فى العقيدة والأصول.

٤. فرقة الحسينية: من أوائل الفرق التى تشابهت فى رأى مع الإباضية ولذلك نسبت إليها، تزعم هذه الفرقة أبو زياد أحمد بن الحسين الطرابلسي ابتداء من القرن الثالث الهجرى، وكان أبو زياد عالماً بالأصول والفروع وقد اتفقت أراؤه مع آراء فرقة العميرية التى تزعمها عيسى بن عمير: وبعد اتفاقهما افترقا فى العديد من الآراء فحسبت احدهما على الإباضية ونسبت الأخرى إلى المعتزلة. وقالت فرقة الحسينية بآراء مخالفة للإباضية والإسلام وهذه الآراء تتشابه مع آراء النكارية، حتى أنها أوجبت محاربة الإباضية ومن غريب آراء الحسينية:

١. أنه يسع الجهل بمحمد (صلى الله عليه وسلم).
٢. أنه لا يشرك من أنكر سوى الله من نبي أو كتاب أو معاد أو جنة أو نار.
٣. أن المتأولين مخطئون وهم من أفراق الأمة مشركون.
٤. أن الحب والرضا والولاية والعداوة والبغض والسخط من أفعال الله وليست بصفات له.
٥. أن الحرام المجهول يعاقب عليه.

٦. لا يجوز أن يبعث الله رسولا إلا بعلامة (رسالة أو معجزة) يتميز بها عن غيره ولا يكون له حجة إلا بها.

٥. فرقة السكاكية: أتباع عبد الله السكاك من منطقة لواته، كان إماما بارزا في العلم بالأصول إلى جانب مهارته وتجارته في صياغة الذهب. فأصبح جامعا للعلم والمال وحب الدنيا والظهور ف جذب بعلمه وماله الأتباع، ورددوا آراء مخالفة للمذهب وأصوله بل وإنكار السنة والإجماع والقياس، فحكم عليه وعلى أتباعه بالشرك، ومن غريب آرائه:

١. أن الدين كله من القرآن ولا اعتبار بالسنة.
 ٢. أن صلاة الجمعة والخطبة والأذان من البدع.
 ٣. أنه لا تجوز الصلاة إلا بما عرف تفسيره من القرآن.
- وتصدى علماء الأباضية له ولجماعته وحكموا عليهم بالشرك والتفارق وانتهت جماعته بموته.

٦. فرقة الفرثية: تزعمها أبو سليمان يعقوب بن أفلح من وارجلان تتلمذ على علماء الأباضية بالمغرب العربي، وكان محبا للظهور وكثرة الفتيا، حتى أنه أفتى بأراء عديدة مخالفة للمذهب الأباضي خاصة في أحكام الفقه وتحريم ما ليس بمحرم، وأباح ما حرمه الإسلام. فتبرأ منه الأباضية ولكن أبا سليمان كان يعتبر أراؤه من باب الاجتهاد والفتيا رغم غرابتها وخروجها عن أصول الدين والمذهب ومن هذه الآراء:

الافتاء بنجاسة عرق الجنب والحائض، وتحريم دم العروق ولو بعد غسل المذبح، وتحريم أكل الجنين وغيرها. وكانت الفرثية من الفرق العديدة التي انتسبت إلى الإسلام وإلى الأباضية وليست مثلها في شئ.

٧. فرقة الحفصية: تزعمها حفص بن أبي المقدام، وهو إمام الحفصية من الفرق الأباضية، ردد حفص العديد من آراء الخوارج في حقيقة الإيمان والكفر، ومن آرائه:

١. ضرورة إنكار الخلافة الراشدة لعثمان وعلى.
٢. أن علياً هو الحيران الذي جاء ذكره في القرآن في قوله تعالى: "كالذي استهوته الشياطين في الأرض حيران" ^١، وأن أصحابه الذين يدعونه إلى الهدى هم أهل النهروان من الحكمة.
٣. أن علياً هو الذي أنزل الله فيه: "ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا" ^٢.
٤. أن عبد الرحمن بن ملجم قاتل على هو الذي أنزل الله فيه: "ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله" ^٣.
٥. أن بين الشرك والإيمان معرفة الله وحده، فمن عرف الله سبحانه ثم كفر بما سواه من رسول أو من جنة أو نار، أو عمل بجميع الخبائث والكبائر فهو كافر برئ من الشرك، وكذلك من اشتغل بسائر المحرمات من طعام أو شراب فهو كافر برئ من الشرك.
٦. من جهل الله سبحانه وأنكره فهو المشرك بحق.

٨. فرقة اليزيدية: هي من فرق الخوارج الغالية وأكثرها غلواً وخروجاً على الإسلام، تزعمها يزيد بن أنيسه، وتنسبه بعض المصادر إلى الأباضية لأنه يردد بعض الآراء المشابهة في الإمامة والتقية والولاية والبراءة، بالإضافة إلى أنه يتولى المحكمة الأول من الأباضية. هذا إلى جانب تأثر يزيد بغلو الآراء الفارسية القديمة والمعتقدات البعيدة عن الإسلام، وعن الأباضية مثل: أن الله سيبعث رسولا من العجم وينزل معه كتاب جملة واحدة. وأن ملته ستكون الصابئة، وقد تبرأ الأباضية من اليزيدية ووصفوهم بأنهم أكفر الخوارج.

٩. فرقة الحارثية: تزعمها الحارث بن يزيد الأباضي الذي خرج عن أصول المذهب بأقواله في الإيمان والقدر، وكان الحارث أحد التلاميذ الذين طردهم الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة من

^١ - الأنعام : ٧١

^٢ - البقرة : ٢٠٧

^٣ - البقرة : ٢٠٤

مجالس الأباضية فى البصرة، بسبب إصرار الحارث على أقوال المعتزلة فى القدر ومخالفته سائر علماء الأباضية. فهو يقول: أن الاستطاعة قبل الفعل وأن الإنسان خالق أفعال نفسه مع أن الأباضية ترى أن الله خالق أفعال العباد وأن الاستطاعة مع الفعل. كما يخالفهم فى الولاية والبراءة وقول الحارثية بطاعة لا يراد بها الله تعالى وهى الولاية وهو رأى المعتزلة أى أن الإنسان قد يكون مطيعاً لله إذا فعل شيئاً أمر الله به وإن لم يقصد الله بذلك الفعل ولا أراد به.^١

ثامناً: التشدد فى تطبيق الأحكام الفقهية المخالفة فى بعض مظاهرها لأحكام باقى الفرق والمذاهب، وعدم التقريب بينها دون تعليل أو تفسير، مع التمسك بمرجعية فقهية واحدة هى مسند الإمام الربيع بن حبيب دون سواه، كذلك أقوال الأئمة والفقهاء الأوائل دون غيرهم.

تاسعاً: التمسك بموقف الأباضية الأوائل من الخلافة الراشدة عموماً وموقفهم من خلافة عثمان وعلى على وجه الخصوص، بالإضافة إلى موقف معاوية بن أبى سفيان، وهو موقف شبيه بموقف الخوارج من التحكيم والمحكمة الأولى، والذى وضع الأباضية فى جانب الخوارج وفى مواجهة باقى الفرق والمذاهب وفى مقدمتها السنة والشيعية والأشعرية وأصحاب الاتجاهات السلفية قديماً وحديثاً.

عاشراً: الفصل بين المبادئ والأصول السياسية والاعتقادية وخاصة عند التطبيق، وهو ما ظهر واضحاً عند استعراض أحوال إمامة العلم والإمامة الأباضية الأولى والثانية، سواء تلك التى أعلنت باليمن وحضرموت أو تلك التى قامت بالشمال الإفريقى فى ليبيا والجزائر

^١ - راجع وصف هذه الفرق وأصولها فى :

* أبو الحسن الأشعرى: مقالات الإسلاميين. ج ١، ص ١٨٩-٢٠٥

* أبو العباس الدرجينى: طبقات المشايخ بالمغرب. الجزائر ١٩٧٤، ج ١، ص ٥٠-٥٤

* عامر النجار: الأباضية ومدى صلتها بالخوارج. دار المعارف ١٩٩٣، ٩٦-١١٤

* عبد القاهر البغدادى: الفرق بين الفرق. ص ١٠٥-١١٥

* على يحيى معمر: الأباضية مذهب إسلامى معتدل. ص ٤٠-٤٨

أيام الدولة الرستمية، وعدم الالتزام التام بمبدأ التقية خلال المراحل الأربعة التي تمر بها الإمامة الأباضية وهي: الكتمان والدفاع والشرارة والظهور، والإصرار على استبعاد مبدأ التقية تماماً في وقت إمامة الظهور.

ولا شك أن مراجعة أسباب انحسار وضعف المذهب الأباضي من الباحثين المعاصرين والمهتمين بقضايا علم الكلام سوف يؤدي إلى وعى هؤلاء بالأسباب الحقيقية وراء الاختلاف المذهبي بين العقائد والمذاهب الكلامية المتعارضة، كما يؤدي إلى تصحيح بعض الأخطاء التي وقع فيها بعض هؤلاء الذين اهتموا بالفكر الأباضي في السنوات الأخيرة ولم يلاحظوا الاختلافات الجوهرية بين أصول ومبادئ الفكر الأباضي وبين باقي الفرق والمذاهب وفي مقدمتها الخوارج. هذا بالإضافة إلى العديد من الحقائق والمعلومات التي قدمتها هذه الدراسة في إطار مبدأ التقريب بين المذاهب وظهور ما يسمى بعلم الكلام المعاصر.

ولقد كشفت هذه الدراسة عن الكثير من الحقائق الغائبة حول نشأة المذهب الأباضي وأسباب الاختلاف والتعارض بين المذاهب والفرق الكلامية والقضايا الفكرية التي شغلت بالرجال الفكر والدين على مدى التاريخ العربي وفي مقدمتها قضية الإمامة والتقية لما لها من أثر كبير في التحولات الفكرية التي عاصرت نشأة علم الكلام والفقہ الإسلامي منذ نشأته وحتى اليوم.

المصادر والمراجع

١. أحمد أمين: فجر الإسلام. دار الكتاب العربي، بيروت ١٩٧٩.
٢. أحمد حجازي السقا: الخوارج الحروريون. مكتبة الكليات الأزهرية ١٩٨٠.
٣. أحمد درويش: جابر بن زيد (حياة من أجل العلم). سلسلة أعلام العرب، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩١.
٤. أحمد مهني مصلح وآخرون: هذه مبادئنا. رد على كتاب صابر طعيمة: الأباضية عقيدة ومذهب. مطابع النهضة، سلطنة عمان، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
٥. الأشعري (أبو الحسن علي بن إسماعيل تـ ٣٣٠هـ): مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين. دار النهضة المصرية، طـ ٢، ١٣٨٩-١٩٦٩.
٦. أطفيش (قطب الأئمة محمد بن يوسف المصعبي أطفيش ١٨١٨-١٩١٤): شرح كتاب النيل وشفاء العليل. دار الفتح، بيروت ١٩٧٢.
٧. أطفيش: الذهب الخالص المنوه بالعلم القاص. المطبعة السلفية، القاهرة طـ البعث. قسنطينة ١٩٨٠.
٨. أطفيش: شرح عقيدة التوحيد. سلطنة عمان. وزارة التراث القومي ١٩٨٣.

٩. البارونى (الشيخ أبو الربيع سليمان بن عبد الله البارونى النفوسى ١٣٥٩-١٩٤٠): مختصر تاريخ الأباضية. ط ٢، غرداية. الجزائر ١٩٨٠.

١٠. البارونى: الأزهار الرياضية فى أئمة وملوك الأباضية. المطبعة البارونية، القاهرة ١٣٢٥هـ.

١١. بحاز إبراهيم بكير: الدولة الرستمية. دراسة فى الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية. الجزائر ١٩٨٥.

١٢. بدر الدين هلال حمود اليحمدي: الأدلة المرضية فى دحض ما نسب إلى الأباضية. مطابع النهضة، سلطنة عمان ١٩٨٨.

١٣. البرادى (أبو القاسم بن إبراهيم): الجواهر المنتقاة فى إتمام ما أخل به كتاب الطبقات للدرجيني. القاهرة ١٨٨٥.

١٤. ابن بركة (أبو محمد عبد الله بن محمد المعروف بابن بركة العماني): الجامع فى الفقه. تحقيق وتعليق عيسى البارونى، ١٩٧١.

١٥. البغدادي (أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد تـ ٤٢٩هـ): الفرق بين الفرق. تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد، مكتبة صبيح القاهرة. وطبعة أخرى دار المعرفة بيروت. وطبعة تحقيق لجنة إحياء التراث العربى. دار الآفاق الجديدة، بيروت ١٩٨٢.

١٦. بكير بن سعيد أعوش: دراسات إسلامية في الأصول الأباضية. مطبعة البعث، الجزائر ١٩٨٢.
١٧. بكير بن سعيد أعوش: قطب الأئمة العلامة محمد بن يوسف أطفيش. حياته وآثاره الفكرية. مكتبة الضامري، سلطنة عمان، ومكتبة الهلال، الجزائر ١٩٨٩.
١٨. بلحاج (محمد الشيخ بلحاج): وإن هذه أمتكم أمة واحدة على الحق والاستقامة. سلطنة عمان.
١٩. البيسوى (أبو الحسن علي بن محمد المعروف بأبي الحسن العماني): سيرة أبي الحسن في الإمامة. ضمن سيرة أهل عمان، أربعة أجزاء مخطوط. ولاية غرداية، الجزائر.
٢٠. التعاريتي (سعيد التعاريتي المعروف بابن تعاريت الوهبي الجربي ١٣٥٥-١٩٣٦): المسلك المحمود في معرفة الردود. تونس ١٣٢١هـ.
٢١. التلاتي (عمر بن رمضان التلاتي الجربي ١١٨٧-١٧٧٣): نخبة المتين من أصول تبغورين فيما اتفقت عليه أئمة الحق في الأصول. ط القاهرة.
٢٢. الثميني (عبد العزيز بن إبراهيم الثميني المصعبي): كتاب معالم الدين. سلطنة عمان، وزارة التراث القومي والثقافة. جزآن ١٤٠٧-١٩٨٦.

٢٣. الثمينى: شرح القصيدة النونية للشيخ أبى نصر فتح. المطبعة العربية، غرداية، الجزائر ١٩٨١.
٢٤. الجعبرى (فرحات بن على): نظام العزابة عند الأباضية. المطبعة العصرية، تونس ١٩٧٥.
٢٥. الجعبرى: البعد الحضارى للعقيدة الأباضية. مطبعة جامعة السلطان قابوس. سلطنة عمان ١٩٨٧.
٢٦. الجعبرى: دور المدرسة الأباضية فى الفقه والحضارة الإسلامية. بحث مقدم لندوة الفقه الإسلامى، جامعة السلطان قابوس ١٩٨٨.
٢٧. جلال عبد الحميد موسى: نشأة الأشعرية وتطورها. دار الكتاب اللبنانى، بيروت ١٩٧٥.
٢٨. الجناونى (يحيى بن أبى الخير أبو زكريا الجناونى): كتاب الوضع. تحقيق أبى إسحق أطفيش ج ١ مطبعة الفجالة الجديدة، القاهرة ١٩٦٢.
٢٩. جودت عبد الكريم: العلاقات الخارجية للدولة الرستمية. الجزائر ١٩٨٤.
٣٠. الجوينى (أبو المعالى عبد الملك الجوينى المعروف بإمام الحرمين): الإرشاد إلى قواطع الأدلة فى أصول الاعتقاد. تحقيق محمد يوسف موسى وعلى عبد المنعم عبد الحميد. مطبعة السعادة (مكتبة الخانجى) القاهرة ١٩٥٠.

٣١. الجيطالى (أبو طاهر إسماعيل بن موسى تـ ٧٥٠هـ -
١٣٥٠م): قواعد الإسلام. تعليق بكلى عبد الرحمن بن عمر،
المطبعة العربية، غرداية - الجزائر ١٩٧٦.

٣٢. الجيطالى: قناطر الخيرات. مكتبة وهبة، القاهرة ١٣٨٥هـ -
١٩٦٥م، طبعة سلطنة عمان. وزارة التراث القومى ١٤٠٢هـ -
١٩٨٣م.

٣٣. الحارثى (سالم بن حمد بن سليمان بن حميد الحارثى
العمانى): العقود الفضية فى أصول الأباضية. دار اليقظة العربية،
سوريا ١٩٧٤. وطبعة وزارة التراث القومى والثقافة سلطنة عمان
١٩٨٣.

٣٤. حسين مؤنس: معالم تاريخ المغرب والأندلس. دار مطابع
المستقبل، القاهرة ١٩٨١.

٣٥. أبو حفص عمر بن جميع: مقدمة التوحيد. وبها شرحان لأبى
العباس الشماخى، وأبى سليمان التلاتى. ط٢، المطبعة العربية.
غرداية، الجزائر ١٩٧٣.

٣٦. خليفات (عوض محمد): نشأة الحركة الأباضية. سلطنة عمان
١٩٧٨.

٣٧. خليفات: الأصول التاريخية للفرق الأباضية. وزارة التراث
القومى، سلطنة عمان ١٩٨٢.

٣٨. الخليلي (أحمد بن حمد الخليلي مفتي عام سلطنة عمان):
جواهر التفسير أنوار من بيان التنزيل. مطبعة الألوان الحديثة،
سلطنة عمان - مسقط ١٩٨٤.

٣٩. الخليلي: الحق الدامغ. مطابع النهضة، سلطنة عمان ١٤٠٩ -
١٩٨٩.

٤٠. الدرجيني (أبو العباس أحمد بن سعيد تـ ٦٧٠هـ): طبقات
المشايخ بالمغرب ج ١. تحقيق إبراهيم طلاي. مطبعة للبعث.
قسنطينة - الجزائر ١٣٩٤ - ١٩٧٤.

٤١. ديوز (محمد علي تـ ١٩٨٠): تاريخ المغرب الكبير. دار
إحياء الكتب العربية، القاهرة ١٩٦٣.

٤٢. ديوز: نهضة الجزائر الحديثة. وثورتها المباركة، المطبعة
التعاونية - الجزائر ١٩٦٥.

٤٣. الرازي (فخر الدين محمد بن عمر تـ ٦٠٦هـ): اعتقادات
فرق المسلمين والمشركين. النهضة المصرية ١٩٣٨.

٤٤. الرستاقى (خميس بن سعيد بن علي بن مسعود الشقصي):
منهج الطالبين وبلاغ الراغبين. تحقيق سالم بن حمود بن سليمان
الحارثي. مطبعة عيسى الحلبي، القاهرة.

٤٥. الرواحي (أبو مسلم ناصر بن سالم بن عديم الرواحي تـ
١٩٢٠): نثار الجواهر في علم الشرع الأزهر. مخطوط، سلطنة
عمان.

٤٦. أبو زكريا (يحيى بن أبى بكر): كتاب سير الأئمة وأخبارهم. تحقيق سيدة إسماعيل كاشف. دار المغرب الإسلامى، بيروت ١٩٨٢.

٤٧. أبو زهرة (محمد أحمد): تاريخ المذاهب الإسلامية. دار الفكر العربى، القاهرة ١٩٧١، وطبعة أخرى ١٩٨٠.

٤٨. السالمى: (نور الدين أبو محمد عبد الله بن حميد — ١٣٣٢هـ - ١٩٤١م): مشارق أنوار العقول. تصحيح وتعليق أحمد بن حمد الخليلي، وتحقيق عبد الرحمن عميرة. سلطنة عمان، ط١ ١٩٧٨، ط٢ ١٩٨٩.

٤٩. السالمى: اللمعة المرضية من أشعة الأباضية. وزارة التراث القومى، سلطنة عمان، ط٢ ١٩٨٣.

٥٠. السالمى: شرح طلعة الشمس. وزارة التراث القومى، سلطنة عمان ط٢ المطبعة الشرقية ومكتبتها ١٩٨٥.

٥١. السعدى (جميل بن خميس): قاموس الشريعة الحاوى طرقها الوسيعة. نشر وزارة التراث القومى والثقافة، سلطنة عمان ١٩٨٣.

٥٢. ابن سلام (المعروف بابن سلام الأباضى): الإسلام وتاريخه من وجهة نظر الأباضية. تحقيق سفارتز وسالم بن يعقوب. دار اقرأ ١٤٠٥ - ١٩٨٥.

٥٣. السيابى (سالم بن حمود بن شامس السيابى العماني): أصدق المناهج فى تمييز الأباضية من الخوارج. تحقيق سيدة إسماعيل كاشف. مطابع سجل العرب ١٩٧٩. نشر وزارة التراث القومى والثقافة، سلطنة عمان.

٥٤. السيابى: إزالة الوعناء عن أتباع أبى الشعناء. تحقيق سيدة إسماعيل كاشف. مطابع سجل العرب ١٩٧٩.

٥٥. الشماخى (الإمام أبو العباس أحمد بدر الدين): السير. مطبعة قسنطينة، الجزائر ١٣٠١هـ.

٥٦. الشماخى: مختصر العدل والإنصاف تصحيح يحيى بن سفيان ومحمد عبد الله. مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان.

٥٧. الشهرستانى (أبو الفتح محمد بن عبد الكريم تـ ٥٤٨هـ): الملل والنحل، وبهامشه كتاب الفصل لابن حزم. مطبعة السلام العالمية، القاهرة ١٩٥٦. وطبعة دار المشرق، بيروت ١٩٧٠، ودار المعرفة، بيروت ١٩٧٥.

٥٨. صالح باجية: الأباضية بالجريد فى العصور الإسلامية الأولى. دار بوسلامة للنشر تونس ١٣٩٦ - ١٩٧٦.

٥٩. ابن الصغير: أخبار الأئمة الرستميين تحقيق محمد ناصر وإبراهيم بحاز. الجزائر ١٩٨٦.

٦٠. الصوافى (صالح بن أحمد): الإمام جابر بن زيد. نشر وزارة التراث القومى، سلطنة عمان ١٩٨١، وطبعة أخرى ١٩٨٣.

٦١. عامر النجار: الأباضية ومدى صلتها بالخوارج. دار المعارف، القاهرة ١٩٩٣.
٦٢. عبد الله بن مداد: سيرة العلامة المحقق عبد الله بن مداد. وزارة التراث القومي، سلطنة عمان ١٩٨٤.
٦٣. عبد المطلب (رفعت فوزي): الخلافة والخوارج في المغرب العربي. القاهرة ١٩٧٣.
٦٤. عدون جهلان: الفكر السياسي عند الأباضية من خلال آراء الشيخ محمد بن يوسف أطفيش. ط ٢ مكتبة الضامري، سلطنة عمان ١٩٩١.
٦٥. العقيلي (محمد رشيد): الأباضية في عمان وعلاقتها مع الدولة العباسية في عصرها الأول. وزارة التراث القومي والثقافة. سلطنة عمان ١٩٨٤.
٦٦. أبو عمار عبد الكافي الأباضي تـ ٥٧٠هـ: كتاب الموجز في الكلام. حققه عمار الطالبي بعنوان آراء الخوارج الكلامية. الجزائر ١٩٧٨.
٦٧. عمر أبو النصر: الخوارج في الإسلام. مكتبة المعارف، ط ٢ بيروت ١٩٥٦.
٦٨. عمرو خليفة النامي: أجوبة ابن خلفون لأبي يعقوب يوسف خلفون المزاتي. دار الفتح، بيروت ١٩٧٤.
٦٩. عمرو خليفة النامي: تطور الفكر الأباضي. كمبردج ١٩٧١.

٧٠. أبو غانم الخراساني: المدونة الكبرى. ترتيب محمد أطفيش،
تقديم سالم بن حمد الحارثي. دار اليقظة العربية، بيروت ١٩٧٤.
وطبعة أخرى نشر وزارة التراث القومي، سلطنة عمان ١٩٨٤.
٧١. الغرابي (على مصطفى): تاريخ الفرق الإسلامية ونشأة علم
الكلام عند المسلمين. المكتبة الحسينية، القاهرة ١٩٤٨.
٧٢. الفرستائي (أبو العباس أحمد بن بكر ت ٥٠٤هـ): كتاب
مسائل التوحيد مما لا يسع الناس جهله. مخطوط المكتبة البارونية،
تونس.
٧٣. القاسمي (سلطان بن محمد القاسمي): تقسيم الإمبراطورية
العمانية. مؤسسة البيان للصحافة والنشر، دبي ١٩٨٩.
٧٤. قشار بلحاج: تاريخ المذهب الإباضي، المسمى للعبة
المضيئة في الإباضية. مكتبة الضامري، سلطنة عمان ١٩٩٠.
٧٥. القلهاتي (محمد بن سعيد الأزدي): الكشف والبيان. شرح
وتحقيق سيدة إسماعيل كاشف، مطابع سجل العرب، القاهرة. نشر
سلطنة عمان ١٩٨٠.
٧٦. الكندي (سليمان بن محمد بن أحمد بن عبد الله الكندي ت—
١٣٣٧هـ): بداية الإمداد على غاية المراد في نظم الاعتقاد.
المطابع العالمية، سلطنة عمان ١٩٨٦.

٧٧. اللواتى (لوّاب بن سلام بن عمر اللواتى) : رسالة فى نشأة الأباضية وأحوالهم بالمغرب العربى. مخطوط. مكتبة سالم بن يعقوب جربة، تونس.

٧٨. محمد بن بابہ الشيخ بلحاج: القرآن والسنة عند الأباضية. المطبعة العربية، غرداية - الجزائر ١٩٨٤.

٧٩. محمد جلال شرف. نشأة الفكر السياسى وتطوره فى الإسلام. دار النهضة، بيروت ١٩٨٢.

٨٠. محمد المبارك: نظام الإسلام، الحكم والدولة. دار الفكر، بيروت ١٩٨٠.

٨١. محمود إسماعيل عبد الرازق: الخوارج فى بلاد المغرب. الدار البيضاء، المغرب.

٨٢. محمود إسماعيل عبد الرازق: الحركات السرية فى الإسلام. رؤية عصرية. دار القلم، بيروت ١٩٨٣.

٨٣. معمر (على يحيى معمر ١٩١٥ - ١٩٧٩): الأباضية فى موكب التاريخ. مكتبة وهبة، القاهرة ١٩٦٤. طبعة أخرى دار الثقافة، بيروت ١٩٦٦.

٨٤. معمر: الأباضية بين الفرق الإسلامية. مكتبة وهبه ١٩٧٦، وطبعة الجزائر ١٩٨٧.

٨٥. معمر: الأباضية مذهب إسلامى معتدل. مطبعة الألوان الحديثة. ١٩٨٨.

٨٦. الملوثنائى (تبوغرين بن عيسى الملوثنائى): أصول الدين. تحقيق عمرو خليفة النامى، ونسخة أخرى نسخ عمر بن الحاج عمار الغرداوى ١١٨٢هـ.

٨٧. مهدي طالب هاشم: الحركة الإباضية فى المشرق العربى. القاهرة ١٩٨١. ودار الاتحاد العربى، بغداد ١٩٨١.

٨٨. المودودى (أبو الأعلى): نظرية الإسلام السياسية. دار الفكر، دمشق ١٣٨٨هـ.

٨٩. الميلى (مبارك بن محمد الهلالى الميلى): تاريخ الجزائر فى القديم والحديث. طبع بدران وشركاه، بيروت ١٩٦٣.

٩٠. ناصف (منصور على): التاج الجامع للأصول. دار الفكر العربى، بيروت ١٩٧٥.

٩١. الوارجلانى (أبو عمار عبد الكافى بن يعقوب، أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم تـ ٥٧٠هـ): العقيدة فى معرفة التوحيد والفرائض. تونس ١٩٨٢.

٩٢. الوارجلانى: العدل والإنصاف فى معرفة أصول الفقه والاختلاف. نشر وزارة التراث القومى - سلطنة عمان ١٩٨٤.

٩٣. الوارجلانى: الدليل لأهل العقول. المطبعة البارونية - القاهرة ١٣٠٦هـ.

٩٤. يحيى محمد بكوش. فقه الإمام جابر بن زيد. دار المغرب العربى. ١٤٠٧ - ١٩٨٦.

٩٥. يحيى محمد بكوش: مدرسة الإمام جابر بن زيد وأثرها فى
الفقه الإسلامى. سلطنة عمان ١٩٨٨.
٩٦. يحيى هويدى: تاريخ فلسفة الإسلام فى القارة الإفريقية. ج١
- القاهرة ١٩٦٦.
٩٧. اليسجنى (ضياء الدين عبد العزيز الثمينى اليسجنى تـ
١٢٢٣هـ - ١٨٠٨م): معالم الدين فى الفلسفة وأصول الدين.
نسخ ١١٨٤هـ.

الفهرس

المبحث الأول: الإمامة فى الفكر الأباضى

٩	الفصل الأول: الإمامة ونشأة المذهب الأباضى
١٤	أولاً: الإمامة الأباضية الأولى
١٥	ثانياً: الإمامة الأباضية الثانية
١٩	الفصل الثانى: ثبوت الإمامة وأدلة وجوبها
١٩	أولاً: وجوب الإمامة الأباضية
٢٦	ثانياً: أدلة وجوب الإمامة الأباضية
٣١	الفصل الثالث: أنواع الإمامة الأباضية
٣٢	أولاً: إمامة الظهور
٣٥	ثانياً: إمامة الدفاع
٣٨	ثالثاً: إمامة الشراة
٤١	رابعاً: إمامة الكتمان
٤٦	الفصل الرابع: شروط الإمامة الأباضية

المبحث الثانى: التقية فى الفكر الأباضى

٦١	الفصل الأول: التقية الدينية عند الأباضية
٦١	أولاً: التقية وأنواعها
٦٥	ثانياً: التقية بين الواجب والجائز والمستحيل

- ٦٩ ثالثاً: العلاقة بين الإمامة والتقية
- ٧٣ الفصل الثاني: التقية الأباضية والمذاهب الكلامية
- ٧٣ أولاً: شروط التقية عند الأباضية
- ٧٦ ثانياً: اختلاف الأباضية في جواز التقية
- ٧٨ ثالثاً: موقف الفرق الكلامية من التقية الأباضية

المبحث الثالث: تطبيقات على الإمامة الأباضية

- ٨٥ الفصل الأول: الإمامة الأباضية والخلافة الراشدة
- ٨٥ أولاً: موقف الأباضية من الخلافة الراشدة
- ٩٠ ثانياً: موقف الأباضية من خلافة عثمان وعلى
- ١٠٧ الفصل الثاني: الإمامة الأباضية بالمغرب العربي
- ١٠٧ أولاً: إمامة العلم
- ١٢٢ ثانياً: إمامة الظهور في المغرب العربي
- ١٣٣ ثالثاً: انحسار الإمامة الأباضية وأسبابه

- ١٤٧ المصادر والمراجع
- ١٦٠ الفهرس

